

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

جرائم العنف وسبل المواجهة

أ. د. عبد الله عبد الغني غانم

الطبعة الأولى

الرياض

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

(ج) (٤٠٠)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض -

المملكة العربية السعودية. ص. ب ٦٨٣٠ الرياض: ١٤٥٢

هاتف (٩٦٦-٢٤٦٣٤٤٤) فاكس (٩٦٦-٢٤٦٤٧١٣)

البريد الإلكتروني : Src@nauss.edu.sa

Copyright©(2003) Naif Arab University

for Security Sciences (NAUSS)

ISBN 8- 89515-9960

P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966+1) 2463444 KSA

Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@nauss.edu.sa.

(ج) (١٤٢٥هـ) جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

غانم، عبد الله عبد الغني

جرائم العنف وسبل المواجهة / عبد الله عبد الغني غانم - الرياض ، ١٤٢٥هـ

٣٨٢ ص ، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٩٥١٥ - ٩٩٦٠ - ٨ - ٨

١ - العنوان أ - العنف

١٤٢٥ / ٢٢٣١

٣٦٣, ٣ ديوبي

رقم الایداع: ١٤٢٥ / ٢٢٣١

ردمك: ٩٥١٥ - ٩٩٦٠ - ٨ - ٨

ردمك: ٩٥١٥ - ٩٩٦٠ - ٨ - ٨

حقوق الطبع محفوظة
جامعة نايف العربية للعلوم المُهنية

كافة الأفكار الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي صاحبها،
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الجامعة

المحتويات

٣	المقدمة
٧	الفصل الأول : مدخل الدراسة
٩	١ . مشكلة الدراسة
٩	٢ . مفاهيم الدراسة
٢٦	٣ . أهمية الدراسة
٣٢	٤ . أهداف الدراسة
٣٣	٥ . منهج وأسلوب الدراسة
٣٩	٦ . فروض الدراسة
٤٢	٧ . تحليل البيانات
٤٣	الفصل الثاني: واقع جرائم العنف في الدول العربية
٤٥	١ . حجم جرائم العنف في الدول العربية
٤٨	٢ . الوضع النسبي لجرائم العنف بالنسبة لمختلف الجرائم في الدول العربية
٥١	٣ . تكلفة جرائم العنف بالدول العربية
٥٢	٤ . التباين في نمط العنف في الدول العربية
٦٣	الفصل الثالث: النظريات المفسرة للعنف
٦٥	١ . التفسيرات النظرية للعنف
٨٩	٢ . التفسيرات النفسية للعنف
٩٧	٣ . التفسيرات الاجتماعية للعنف

الفصل الرابع: الدراسات السابقة	١٤٣
٤ . ١ دراسات اهتمت بالعنف واتخذته موضوعاً للبحث	١٤٥
٤ . ٢ دراسات تركز على جرائم العنف	١٤٥
الفصل الخامس : الخصائص الديموغرافية والاجتماعية لمرتكبي جرائم العنف ودورها في تهيئتهم للعنف	١٨٣
٥ . ١ الخصائص الديموغرافية لمرتكبي جرائم العنف باليمن	١٨٧
٥ . ٢ البيئة الاجتماعية والثقافية والعنف بين المبحوثين	٢٥١
الفصل السادس : العوامل الدافعة لارتكاب جرائم العنف بين المسجونين ..	٢٦٩
٦ . ١ المخدرات والخمور	٢٧٣
٦ . ٢ العرض والشرف	٢٨٠
٦ . ٣ الأصدقاء	٢٨١
٦ . ٤ الشيطان	٢٨٥
٦ . ٥ الثأر والإنتقام	٢٨٦
٦ . ٦ المشاجرات وجرائم العنف	٢٩٠
٦ . ٧ حالة الضحية ووضعها	٢٩٠
٦ . ٨ الأسباب العائلية كدافع لجرائم العنف	٢٩٣
٦ . ٩ المال والممتلكات	٢٩٥
الفصل السابع: أساليب مواجهة جرائم العنف باليمن	٣١٥
٧ . ١ القسم الأول	٣١٨
٧ . ٢ القسم الثاني	٣٢٠
<u>الخاتمة</u>	٣٤٤
<u>المراجع</u>	٣٧٤

المقدمة

يتناول هذا البحث موضوعاً مهماً . بل يمكن القول إنه إحدى الظواهر التي شغلت الرأي العام العالمي والمحلّي في تلك الآونة وجذبت الأنظار والمتخصصين إليها بشكل ملحوظ وهي تمثل في «جرائم العنف وأساليب مواجهتها في الوطن العربي» .

العنف : موضوع شديد الغموض والتشابك . حيث يجد المتأمل في التراث أن هناك اضطراباً وخلطاً واضحين في استخدام مفهوم العنف ، فقد خلط بعضهم بين مفهوم العنف ومفهوم الإرهاب ، فرأى الإرهاب على أنه «ثقافة» والعنف على أنه «الوسيلة» التي تتبع لفرض هذه الثقافة . وقد ذهب بعضهم إلى القول إن الإرهاب أحد أنواع جرائم العنف ، بينما ذهب آخرون إلى إنكار العلاقة بين العنف والإرهاب فرأوا العنف على اعتبار أنه حالة ترد ليست غريبة على المجتمعات البشرية ، إنه ظاهرة اجتماعية توجد في كل المجتمعات ومرتبطة بالنظم الاجتماعية ومن هنا يرى دور كيم أن لدى كل مجتمع أياً كان (تقليدي أو حديث . مجتمع ملي بالقديسين أو المنحرفين) نسبة من العنف ، وأن البيئة تلعب دوراً كبيراً في تنمية الشعور العدائي لدى الأفراد⁽¹⁾ . وهكذا فإن العنف من وجهة نظره هو ظاهرة اجتماعية . ومن ثم لا يمكن فهمها بعزل عن السياق الاجتماعي الذي توجد فيه ، كما نجد من يربط بين أنواع معينة من العنف وأنماط محددة مصاحبة من العلاقات الاجتماعية مثل إيمانويل ماركس الذي صاغ نظرية

(1)Emanuel Marx The social context of violence Behavior, A social Anthropological study routledge kegan Paul. London.1997 p.xi

له حملت عنوان «السياق الاجتماعي للعنف» وهي تعبير عن العلاقة بين العنف والبيئة المجتمعية التي يحدث بها هذا العنف . ولعل هذا يذكرنا بفكرة اميل دوركايم عن الانتحار أيضاً .

إن الغموض الذي يخيم على «مفهوم العنف» ومن ثم «جرائم العنف» مرتبط بعدد من العوامل ومن أهمها اختلاف الرؤى عند أصحاب التخصصات المختلفة ، فرجل السياسة يختلف في نظرته إلى العنف عن عالم الاجتماع والأنثروبولوجيا . ويختلف هؤلاء عن المتخصصين في علم النفس وهكذا .

بجانب ذلك فإن معظم الباحثين الذين تناولوا جرائم العنف قد انطلقا في دراستهم من التركيز على منطلقات جزئية حيث ركز بعضهم على الصورة التي يتتخذها العنف (عنف جماعي عنف فردي) وركز آخرون على الهدف من وراء ارتكاب جرائم العنف (عنف سياسي - عنف ديني - عنف اجتماعي - الخ) بجانب أن هناك من ركز على نوع الجريمة التي يتجسد بها العنف (قتل - اغتصاب - خطف - ضرب وإيذاء بليغ ... الخ) ولقد تبنى مؤتمر القاهرة - المؤتمر التاسع لمنع الجريمة - الذي عقد بالقاهرة عام ١٩٩٥ الاتجاه الأخير حيث عرف المؤتمرون العنف على أنه «أي عمل ينجم عنه أذى أو ضرر بدني أو نفسي وأضاف المؤتمرون قولهم ومن أوضح صور جرائم العنف ، القتل - الاغتصاب - قتل الأطفال ، الإرهاب ، السطو المسلح .. الخ» ومن رأينا أن هذه المنطلقات جميعها منطلقات جزئية ، لا يمكن أن تقود إلى رؤية شاملة وتفسير متكامل لجرائم العنف . ومرجع هذا القصور من وجهة نظرنا أن هذه المنطلقات الجزئية لا تميز بين ما نسميه نحن في هذه الدراسة بالأسباب المهيأة والأسباب الدافعة لارتكاب جرائم العنف . حيث إن هذه

الدراسات تخلط بين هاتين المجموعتين من العوامل خلطاً يحول دون التوصل لرؤيه صحيحة لجرائم العنف ومن ثم يحول ذلك دون التوصل إلى أسلوب مناسب لمواجهتها . ومعنى ذلك أننا نرد جرائم العنف إلى مجموعتين من العوامل المجموعة الأولى هي مجموعة العوامل المهيئه ونعني بهذه المجموعة تلك العوامل التي تجعل شخصاً محدداً مهيئاً ومستعداً بشكل أكبر للانخراط في جرائم العنف ، ومن وجهة نظرنا فإن هذه المجموعة من العوامل التي تجعل الشخص أكثر استجابة للعنف تختلف عما نسميه بالعوامل الدافعة لارتكاب جرائم العنف ونعني بالعوامل الدافعة للعنف تلك العوامل التي جعلت الشخص - المحمل بالأسباب المهيئه - يقدم بالفعل على ارتكاب جرائم عنف .

بجانب الخلط السائد في دراسات جرائم العنف لما أسميناه بالعوامل المهيئه والعوامل الدافعة للعنف . فإن معظم الدراسات المتاحة عن العنف تهمل تماماً تصوراً محدداً نسبياً في دراستنا الحالية بالنطاق الخاص لشخصية مرتكب جرائم العنف . فنحن نرى أن هناك خطأ معيناً يميز شخصية مرتكب جرائم العنف . بعض النظر عن نوع هذه الجريمة وبغض النظر عن الدافع سياسي - ديني - اجتماعي ... الخ بحيث إن مرتكب جرائم العنف يتميز بخصائص شخصية خاصة دينوجرافياً واجتماعياً وثقافياً واقتصادياً وعقائدياً ... الخ . ومثل هذا النمط يكون مهيئاً للاستجابة للعوامل الدافعة لارتكاب جرائم العنف بشكل كامل .

وهكذا فإننا ننطلق في دراستنا لجرائم العنف من تصور محدد ونرى بمقتضاه أن مرتكبي جرائم العنف متماثلون في جوانب كثيرة بغض النظر عن نوع الجريمة التي أقدموا على ارتكابها ود الواقع هذه الجرائم . وأن لهم

من الخصائص ما يميزهم من غيرهم . وأن هذه الخصائص تلعب دوراً مهماً في إقدامهم على ارتكاب جرائم العنف . وهذا ما سنا حاول التثبت منه في بحثنا هذا .

الفصل الأول

مدخل

Λ

١ . مدخل

١.١ مشكلة الدراسة

تركز الدراسة على بحث جرائم العنف : وأساليب مواجهتها في الوطن العربي . وبذلك فإن البحث يتناول نقطتين أساسيتين ، الأولى : تمثل في دراسة جرائم العنف التي ترتكب في الوطن العربي فتناول الدراسة هنا جرائم العنف الأكثر شيوعا في بلدان الوطن العربي من حيث أنواع هذه الجرائم وأسبابها وأساليب ارتكابها وخصائصها ، وخصائص مرتكبيها . والعوامل التي جعلتهم مهيئين لارتكاب هذا النوع من الجرائم أكثر من غيرهم . ثم العوامل التي جعلتهم يتقلون من طور أو حالة الاستعداد للعنف إلى المرحلة الفعلية لارتكاب الجرائم . بجانب أن الدراسة ستتناول السياق الاجتماعي والزمني والمكاني لارتكاب جرائم العنف . باعتباره من العوامل الأساسية التي ساعدت على الانتقال من طور الاستعداد للإقدام على ارتكاب جرائم العنف إلى طور الارتكاب الفعلي للجرائم ، أما النقطة الثانية . فتتمثل في دراسة أساليب مواجهة جرائم العنف التي يتم ارتكابها في دول الوطن العربي . وبالطبع سيتم تحديد أساليب المواجهة هذه في ضوء ما تكشف عنه الدراسة من عوامل ونتائج .

١.٢ مفاهيم الدراسة

من الأمور المنهجية المتبعة تناول المفاهيم المستخدمة في البحث بالتعريف ، خاصة حال كون هذه المفاهيم موضع جدل وعدم اتفاق بين الباحثين . وهذا ما ينطبق تماما على بحثنا الحالي ولذلك فإننا سنشير إلى رؤية بعض الباحثين لمفهوم العنف ، ولمفهوم جرائم العنف توطئة لرؤيتنا الخاصة لهذين المفهومين في هذا البحث .

٢. ١ مفهوم العنف

توضح مراجعة التراث أن مفهوم العنف يلتبس مع عدد من المفاهيم الأخرى التباساً شديداً ، ومن هذه المفاهيم جرائم العنف ، ومفاهيم العدوانية ، والضغط والإكراه أو الإجبار .

كما أن ثمة التباس واحتلاط بين «العنف» المشروع والعنف غير المشروع . حيث لا يعد النوع الأول عنفاً بالمعنى القانوني والسياسي الدارج على الأقل من وجهة نظر بعضهم . بينما يعد الثاني «عنفاً» يعاقب عليه القانون .

بجانب ذلك فإن للعنف درجات عديدة تبدأ من ضغوط استخدام القوة المادية في أقصى درجاتها وتنتهي باستخدام الضغوط النفسية ... وهكذا .

إذاء ذلك كله فإن الباحث قد وجد عدداً كبيراً من التعريفات للعنف حيث تختلف المعايير التي ينطلق منها الباحثون في تحديدتهم للعنف وسماته وخصائصه الأساسية . ويتبين أثر اختلاف المنطلقات الفكرية والمعيارية في تحديد ما هي العنف في أن العنف قد عرف بعدد من التعريفات المختلفة نسق بعضها من باب التمثيل على النحو التالي :

يعرف ميشيل كورناتون العنف في معرض اعتراضه على محاولة البعض جمع وتصنيف جميع مظاهر العنف تحت مصطلح «العدوانية» بقوله «إن العدوانية هي احتمالية العنف». وهذا تعبير محايد ، أكثر حياداً من مصطلح «العنف» يتسم بسمة أخلاقية شديدة ، فالعدوانية هي استعداد دفين في أعماق الإنسان ، أما العنف فإنه الممارسة الناجمة عن العدوانية التي تكمن وراءه^(١).

(١) ميشيل كورناتون : جذور العنف الحيوية النفسية والنفسية الاجتماعية . المجتمع والعنف ترجمة الياس زحلاوي المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٩٣ ، ص ٥٨ .

تعرف إلزا شستر العنف رابطة بينه وبين العداون بقولها : العداون هو السلوك الذي يعكس الصراع الاجتماعي الذي يهدف إلى إلحاق الأذى الفيزيقي أو النفسي أو الاجتماعي^(١) . ومن الواضح أن هذا التعريف يخلط بين «العداون» أو العداونية والعنف .

يعرف ج . فرويند العنف بأنه « القوة التي تهاجم مباشرة شخص الآخرين وخيراتهم (أفراداً أو جماعات) بقصد السيطرة عليهم بواسطة الموت أو التدمير والإخضاع والهزلية » ويعلق أحد الباحثين على تعريف فرويند للعنف بقوله واضح من هذا التعريف أن فرويند يقابل بين القوة الشرعية والعنف غير الشرعي فالجيش المنظم عنده هو الصورة النموذجية للقوة والجماهير الثائرة الصاحبة هي الصورة النموذجية للعنف^(٢) .

يحدد فرويند مفهوم العنف ويقتصره على إلحاق الأذى والتدمير والسيطرة على الآخرين . بينما نجد من يمد مفهوم العنف ليتضمن إلحاق الأذى أو التهديد بإلحاقه بالآخرين ويمثل ج . لافو هذا الاتجاه . فالعنف عنده يتمثل في إلحاق الأذى البدني بالآخرين ، ومجرد التهديد بإنزاله من خلال قوة معنوية تتحفز للانطلاق بإنزاله . ومع ذلك فإنه يقصر العنف على العنف الجسدي ، بحيث إن العنف عنده هو جميع أشكال الضغط والسيطرة والاستغلال شريطة أن تصل إلى حد المس (أو التهديد بالمس) سواء للأفراد أو الأفراد والجماعات جسدياً .

(1) Ilsa Schuster, kinder : kueche, KIBBUTZ Women and status Que. Maintenance in small social community , in Anthropological quarterly, val 52, 1986,p.191.

(٢) بيرفيو ، العنف والوضع الإنساني . «المجتمع والعنف» ترجمة إلياس زحلاوي . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع . بيروت ١٩٩٣ ص ١٤١ .

ثمة من أفاض في تعريف العنف ولم يقتصره على العنف الجسدي على نحو ما فعل فرويند . فإننا نجد ريمون أفسح ميدان العنف ليصبح كل ضغط يمارس ضد الحرية ، و مختلف أشكال التعبير عنها فالعنف عنده «كل مبادرة تتدخل بصورة خطيرة في حرية الآخر وتحاول أن تحرمه حرية التفكير والاختيار ، وبالطبع فإن هذا التعريف ينطلق من محك محدد هو حقوق الإنسان وانتهاك هذه الحقوق ^(١) ».

ويعرف أ. بيرو العنف من نفس منطلق حقوق الإنسان ، فالعنف عنده يحدث «كلما لجأ شخص أو جماعة لهم قوتهم ، إلى وسائل ضغط بقصد إرغام الآخرين ماديا على اتخاذ مواقف لا يريدونها أو على القيام بأعمال ما كانوا يقوموا بها لولا وسائل الضغط هذه ^(٢) ».

هناك من ذهب أبعد من ذلك في تعريفه للعنف . بحيث اعتبر العنف هو رفض الحوار . فشارل بودوان يحدد تصوره للعنف على النحو التالي : إن الفكر الذي يزن الفعل ويقدره ويقيسه من البديهي أنه نقىض العنف . بل وهو علاج للعنف أيضا فالتفكير يتيح لإرادتين متنافستين التداخل والتواجه والتفاهم ومن ثم إضعاف عملية العنف ... ويفيد إدخار فور هذه الفكرة بقوله : إن كان الحوار هو السعي للتحكيم والإيمان به ، فإن العنف ، هو عكس ذلك . إذ يبدأ برفض التحكيم - أي برفض كل تدخل محتمل . فهو تسلط إرادة على أخرى ^(٣) .

(١) المرجع السابق ، ص ١٤٢ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٤٣ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٤٤ .

ويعرف جاك سيمولان « العنف » بالإشارة إلى ما أسماه « باللاعنف » حيث يعرّف « اللاعنف » بأنه فعل من أجل إمكانية مواجهة العنف فاللاعنف هو ممارسة الفعل غير العنيف ضد العنف . ويشرح وجهة نظره بقوله : إن العنف والتاريخ يشكلان في الواقع محركاً أساسياً في مسيرة التاريخ الإنساني ، لأنهما وسيلة فعالتان من أجل السيطرة على الآخر ، هذه السيطرة تستلزم وجود إمكانيات قد لا يملكتها الضعفاء ، إذن لا بد من اختراع وسائل أخرى للدفاع عن النفس . واللاعنف يمكن أن يكون مصدر قوة للضعفاء . ويوضح سيمولان الفرق بين ما أسماه « النزاع » « والعنف » قائلاً إن حدوث « مشاجرة » بين رفاق المدرسة أو مع الأهل ليست بالضرورة دليلاً عميقاً على العنف الذي يتأسس على قاعدة « نزاع حقيقي » ، ويحدد المؤلف ثلاثة مواقف ممكنة أمام أي نزاع . الأول تجاهله والظهور بعدم رؤيته ، ومثل هذا النزاع لا بد أن يعود للظهور ذات يوم . والثاني استخدام العنف والقوة مما لا يؤدي إلى حل نهائي للنزاع فالمهزوم سيبقى دائماً باحثاً عن الثأر . والثالث هو إيجاد حل يرضي الطرفين بحيث يتنازل كل منهما عن جزء من مصالحه . وهذا الموقف الثالث يصفه المؤلف باللاعنف ، ويؤكد المؤلف في تفسيره للاعنف على أهمية الحوار كأسلوب أساسي لمواجهة العنف كما يؤكد المؤلف أن العنف قد يكون مفروضاً بل مطلوباً في بعض الأحيان كحلٍّ أخير وهو ما عبر عنه المهاجماً غاندي بجملة واحدة قال فيها «إذا كان ينبغي الاختيار بين الحساسة والجبن وبين العنف فمن الأفضل اختيار العنف »⁽¹⁾

(1) Jacques Semelin, *La non-violence*, Seuil Paris 2000. P. 62.

وفيما تدور هذه التعريفات السابقة حول استخدام معايير «الشرعية» حقوق الإنسان «الآثار التي يخلفها العنف» ... إلخ . في رؤية العنف فهناك من عرف العنف باستخدام معايير أخرى مغايرة تماما . منها . تعريف ريتشارد نارندروف للعنف إذ يعرف بقوله : أصل الكلمة العنف في علم الأتيمولوجيا Etymology وهو مصطلح يشير إلى إساءة استعمال القوة أو التعسف في استخدامها ومحاجمة ما كفل له القانون الحماية من خلاله والضبط الاجتماعي . وبذلك فإن مصطلح «العنف » يشير إلى التعدي غير المشروع على المجتمع والقيم الاجتماعية ويضيف ريتشارد قائلا : الكلمة العنف مشتقة من الأصل اللاتيني «VIS » أي القوة والأصل اليوناني «bia» وكلها تعني الانتهاك أو الاعتداء Invade والغضب أو التدنيس Violate والقهر Subdue والقمع oppress والمصطلح المعبر عن العنف في اللغة الألمانية والهولندية هو Gewalt ومصطلح Geweld وفي الفرنسية فالعنف يعبر عنه بكلمة Violence وفي الإيطالية يعبر عنه بكلمة Violenze وفي الإسبانية Violenzia^(١) .

ويقول إيمانويل ماركس في تعريف ما أسماه بالعنف الاجتماعي : يستخدم تعريفان متمايزان للعنف الأول تعريف سياسي مشروع - وهو تعريف يختلف باختلاف توزيع القوى بالمجتمع أما التعريف الآخر فإنه يستخدم في علاقات الأشخاص . وهو تعريف ثابت وغير متغير للعنف حيث يتضمن أفعالا مثل التعدي الفيزيقي ، أو التهديد بالاعتداء الفيزيقي على الأشخاص أو الممتلكات^(٢) .

(1) Charles E. sberman,criminal violence,criminal Justice, vintage Books, New York, 1980, p.64.

(2) Emanual masc marx, the social context of violence Behavior, routledge kegan paul, london, 1976,p9.

١ . ٢ . مفهوم جرائم العنف

لا تختلف تعريفات جرائم العنف عن المتضمنات التي يتضمنها مصطلح العنف اختلافاً كبيراً ويوضح ذلك استعراضنا التالي لبعض تعريفات جرائم العنف : عرف الفهرست الأمريكي جرائم العنف بالتركيز على أنواع الجرائم التي تنتمي لهذه الطائفة من الجرائم بحيث عد الفهرست الأمريكي أربعة أنواع من الجرائم ، جرائم عنف وهذه الجرائم هي جرائم القتل وجرائم الاعتداء الجسيم ، السطو Robbery ، الاغتصاب أما تقرير العدالة الجنائية الأمريكية فقد عرف جرائم العنف بقوله : « إنه من الأمور المهمة أن نميز بين الجرائم المختلفة في عمومها وجرائم العنف . فجرائم العنف هي الجرائم التي ترتكب ضد الأشخاص كجرائم القتل ، والاغتصاب ، والسلب أو السطو Robberies ، الخطف ، والاعتداء ، بينما الجرائم غير العنيفة Nonviolent crime - أي الجرائم التي ليست من جرائم العنف - فإنها عادة ترتكب ضد الممتلكات . كالسطو على المنازل ليلاً Burglaries ، وسرقة السيارات والاحتلال Check Forgery ، تزوير الشيكات Embezzlement ، الاحتيال Fraud ، التعدى على أملاك الغير Trespassing ^(١) .

كما عرف بعضهم جرائم العنف بقوله : يجب أن نميز بين الجرائم المرتكبة بواسطة العنف وتلك المتصفه ذاتها بالعنف ، فالسرقة بواسطة السلاح تقع ضمن الفئة الأولى . بينما القتل والإيذاء الجسدي يقعان ضمن الفئة الثانية . فهما عنف بحد ذاته ... ويفضيف هؤلاء قائلين : بصورة عامة

(1) Steven R. Donziger,: the real war on crime , the report of the national criminal Justice commission, Hoper perennial. A division of HarperCollins publishers, 1990. P.7.

يمكن التعريف بجرائم العنف أو الواقعة بواسطة العنف بأنها جرائم تقع على الإنسان بواسطة أفعال تتصرف بالشدة والقسوة بغية إلحاق الأذى بنفسه أو بماله أو ذويه إنها اعتداء متصل بالقسوة أيا كانت أشكاله وأدواته^(١).

ويكفي أن نخلص إلى تعريف آخر لجرائم العنف ساقه ج. فرويند الذي قابل العنف بالقوة وانتهى إلى أن جرائم العنف هي استخدام أو التهديد باستخدام القوة في مهاجمة شخص الآخرين وممتلكاتهم (أفرادا كانوا أو جماعات)، وإلحاق الأذى الجسدي أو الموت والتدمير بهم أو بمتلكاتهم.

ومن الواضح أن التعريفات السابقة تركز على تعريف جرائم العنف بأنها تمثل في أية ممارسة أو فعل يلحق الأذى بسلامة جسد الإنسان أو يلحق الضرر بمتلكاته. وهنا لا بد من الإشارة إلى أن البعض قد وسع من مفهوم جرائم العنف لتمتد إلى مجال أوسع كثيراً وذلك من خلال مد مفهوم العنف نفسه وتوسيع دائنته. حيث رأى هؤلاء أن العنف هو كل ضغط يمارس ضد الحرية و مختلف أشكال التعبير عنها^(٢). إلا أنها في هذه الدراسة لن نساير توسيع ومد مفهوم العنف (الذي يترتب عليه زيادة رقعة جرائم العنف) ولذا فإن الباحث سيتبين مفهوماً محدوداً لجرائم العنف ، حيث سنقتصر هذا المفهوم على الآتي : جريمة العنف تمثل في إقدام شخص أو مجموعة من الأشخاص على ارتكاب أفعال أو القيام بمارسات من شأنها إلحاق الأذى البدني بالآخرين أو الإضرار بمتلكاتهم أو حرمتهم.

(١) مصطفى العوجي ، استراتيجية أمنية لمواجهة جرائم العنف. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب الرياض ١٩٩٣ ص ١٧ .

(٢) فريق من الاختصاصيين ، المجتمع والعنف ، ترجمة الياس زحلاوي . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ١٩٩٣ ص ١٤١ .

أنماط العنف

لقد أورد الباحثون أنماطاً عديدة للعنف ، حيث استخدم بعضهم معياراً يختلف عن المعيار الذي استخدمه بعضهم في تحديد مفهوم العنف ومن ثم نمط العنف . ومن هنا تعدد الأنماط التي تشمل العنف ولعل ابرز أنماط العنف هي :

١ - العنف المادي والعنف المعنوي

ويطلق مصطلح العنف المادي على العنف الذي يلحق بالضحية ألمًا نفسياً أو جسدياً مباشراً سواء باستخدام سلاح أو بإلحاق الأذى بالضرب أو بالتهديد بإلحاق الأذى أو الموت .

أما العنف المعنوي فإنه يمارس من خلال الضغوط النفسية على الإنسان وذلك بإخضاعه لمؤثرات ذهنية وعاطفية وإيلام نفسي وحرمان عاطفي بصورة تفقد الإنسان توازنه ويعرف بيرفيو هذين النوعين من العنف بقوله : « العنف ضغط جسدي أو معنوي ذو طابع فردي أو جماعي ينزله الإنسان بالإنسان ، ويشكل مساساً بعمارة حق أقر به كحق أساسي للإنسان » .

٢- العنف الفردي والعنف الجماعي

وهنا فقد أشار أحد الباحثين إلى نمطين آخرين من أنماط العنف مستخدماً الضحية كمعيار في تصنيف العنف ، فرأى أن العنف الفردي يشير إلى العنف الذي يكون ضحيته فرداً واحداً . في حين أن العنف الجماعي يشير إلى العنف الذي يؤدي إلى إصابة ضحايا كثيرين أو على الأقل أكثر من شخص واحد .

وفي حين استخدم هذا الباحث معيار « عدد الضحايا » ليحدد نوع العنف فردياً أم جماعياً استخدم آخرون مرتكبي جريمة العنف في تصنيف أنواع العنف . بحيث إن العنف الفردي عند هؤلاء هو العنف الذي يكون فيه الجاني شخصاً واحداً ، أما العنف الجماعي فهو العنف الذي يكون فيه الجناة أكثر من شخص واحد^(١) . وثمة من ميز بين العنف الفردي والجماعي باستخدام معيار مرتكبي العنف ولكن بشكل مختلف فنجد لام كيجان Lam kegan يرى العنف الجماعي على أنه العنف المنظم ضارباً المثل له بالحروب التي تنشب بين الدول المختلفة . أما العنف الفردي عنده فهو العنف الذي يرتبط بعلاقات الأفراد^(٢) .

٣ - العنف السياسي والعنف الاجتماعي

وقد استخدم الباحثون هنا « هدف » الجناء من إقدامهم على ارتكاب جريتهم ، بحيث إذا كان العنف موجهاً إلى النظام وموارد الدولة سمي ذلك عنفاً سياسياً أو إرهابياً . وذلك تميزاً لهذا النوع من العنف عن العنف الذي يحدث بين الأفراد في المجتمع ، نتيجة العلاقات الاجتماعية والاقتصادية ... إلخ بينهم^(٣) . وهنا فقد عرف العنف السياسي على أنه اللجوء إلى القوة التي يحظرها القانون لجوءاً كبيراً ومدمراً ضد الأفراد والأشياء لجوءاً إلى قوة يحظرها القانون لإحداث تغيرات في السياسة ، في

(١) مصطفى العوجي ، مرجع سابق ، ص ١٦ .

(٢) بلاس ، توماس ، العنف والإنسان ... ترجمة عبد الهادي عبد الرحمن . دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٩٠ ص ٩ .

(٣) تيد هندريشن : العنف السياسي ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر د . ت) ص ٢٣ .

نظام الحكم أو في أشخاصه ، ولذلك فإنه موجه أيضاً لإحداث تغيرات في وجود الأفراد في المجتمع وربما في مجتمعات أخرى^(١).

٤ - العنف الأسري

يقصد بالعنف الأسري العنف الذي يحدث في مجال الأسرة . ولطالما عد العنف الأسري من الأمور الخاصة Private matter أو الشخصية . أما الآن فإن العنف العائلي Family violence ينظر إليه على أنه سلوك إجرامي وخطر يهدد سلامة المجتمع وأمنه . وإنه للأسف - العنف العائلي - ينشأ الأطفال الصغار على مقوله إن العنف يعد طريقة مقبولة لحل المشاكل . والأطفال الذين يتعلمون هذا السلوك يزيد احتمال ارتكابهم أعمال العنف عن غيرهم بالطبع . وتوضح الدراسات أن العنف العائلي لا يرتبط بمستوى اقتصادي أو طبقي أو سلالي محدد . إذ لا تتباين معدلات العنف في الولايات المتحدة من جماعة عرقية لأخرى .

ويعرف مايكيل ماكنزي العنف الأسري بقوله : العنف الأسري مصطلح ينصرف إلى العنف البدني Physical violence داخل محيط الأسرة، العقاب الجسدي ، ضرب الزوجة ، (تعدي أحد الزوجين على الآخر)، سب أحد الزوجين أو الإساءة إليه ، كما يتضمن التعسف العاطفي ، والتهجم الفيزيقي الذي يحدث في الإطار الأسري . وهكذا فالعنف العائلي يشمل جميع أفراد الأسرة بما فيهم الأطفال ، الآباء ، الأجداد ويتدلى إلى الأقارب من جميع الأعمار والأشخاص الآخرين الذين يلوذون بالأسرة وقد لا تربطهم بهم علاقة زواج أو دم^(٢) ولقد بلغ الاهتمام بموجة العنف

(1) Michael McKenzie, Domestic violent in America, Brunswick publishing corporation, Virginia, 1995,p.8.

(2) Ibid. P. 11.

الأسرى أشدّه في دول الغرب إلى الحد الذي دفع إلى إنشاء محكمة خاصة للعنف المنزلي - أو العنف الأسري - تعقد كل يوم اثنين في مدينة ليدز شمالي إنجلترا وهذه هي المحكمة الأولى من نوعها . وقيل إن الهدف من إنشاء هذه المحكمة - التي ستعمم في بريطانيا حالة نجاح هذه التجربة - هو التمكن من ملاحظة المذنبين والضحايا الذين بلغ نسبتهم ٤ : ١ أى امرأة من كل أربع نساء ، ورجل من كل عشرة رجال في بريطانيا . وحسب الإحصاءات الرسمية البريطانية عام ١٩٨٨ فإن حوالي ٢٣٪ من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٦ و ٥٩ عاما ، و ١٥٪ من الرجال ، يتعرضون لأعمال عنف من قبل شركائهم في بريطانيا (جريدة الخليج - الشارقة ، العدد ٧٣١٩ - بتاريخ ٣/٦/١٩٩٩) .

أما في الولايات المتحدة فيتفق معظم خبرائها على أن العنف العائلي Domestic Violence يعد واحدا من أكثر الجرائم انتشارا في الولايات المتحدة ، وحيث إنه من الصعب جمع بيانات دقيقة تماما عن مدى انتشار العنف العائلي ، حيث إن كثيرا من الضحايا لا يقمن بإبلاغ البوليس عما تعرضوا له خوفا من معاودة التعدي عليهم من جديد من جانب المعتدين ، وقد كشفت البحوث أن كثيرا من ضباط الشرطة يتجنبون التدخل أو الاستجابة للنداءات الخاصة بالعنف الأسري^(١) ، ولذلك فقد استنتجت تقديرات عديدة لعدد ضحايا العنف العائلي . وقد قدرت جماعة الدفاع عن ضحايا العنف

Advocacy group for victims of domestic violence

(1) Eve S. Buzawa & Corl G. Buzawa, Traditional and Innovation Police Responses to domestic violence, in Roger G. O. L Geoffrey P. Alpert, critical Issues in policing. aviland Press inc., Illinois 1997. P. 243.

إن أكثر من نصف المتزوجات بالمجتمع (حوالي ٢٧ مليون امرأة) يتعرضن للضرب من جانب أزواجهن ، وإن حوالي ثلث المتزوجات (١٨ مليون) يضربن بصفة متكررة ومستمرة وقد وجد المركز القومي للصحة العقلية أن من بين ٣٪ إلى ٤٪ من الأسر الأمريكية (أي ١,٨ مليون أسرة) شخصاً تعرض لعنف قاس مثل الرجل ، والوكرز Punching أو استخدم ضده سلاح . وقد أظهرت الإحصاءات في أمريكا عام ١٩٩٢ أن العنف بواسطة الأزواج يتتصدر أسباب الإيذاء والجروح التي تلحق بالنساء في الفئة العمرية ١٥ - ٤٤ عاما .

وإن من بين ٣٠٥٥ امرأة قتلت عام ١٩٩٣ نجد في ٩٠٪ كان القاتل رجلاً وتبين أن ٢٩٪ من هؤلاء القتلة هم من الأزواج أو الأصدقاء boyfriend كما تبين الإحصاءات أنه في الولايات المتحدة تتعرض المرأة للجريمة في بيتها تسعة أضعاف ما تتعرض له خارجه^(١) .

وقد أشارت معطيات نشرت أخيراً في تل أبيب أنه يسجل بمورور كل ثمانية عشرة ثانية حادثاً يقوم به رجل إسرائيلي بضرب زوجته . ووفقاً للمعطيات التي كشفتها استطلاعات وبحوث أجريت مؤخراً لحساب جهاز خدمات الصحة العامة في إسرائيل ، فإن عدد النساء الإسرائيليات اللواتي يتعرضن للضرب بشكل منتظم على أيدي أزواجهن تقدر بأكثر من ٢٠٠ ألف امرأة لكن ٩٠٪ من النساء المضروبات تفضلن عدم طلب المساعدة أو تقديم شكوى رسمية للشرطة . (الخليج ١٢/١٢/١٩٩٩).

(1) Steven R. Donziger, (ed.) op . cit. P.156.

٥ - عنف العمل

وللعنف أنماط متعددة تناولها الباحثون منها: العنف في مكان العمل أو عنف العمل أو العنف المرتبط بالعمل والمهنة. وقد نمى هذا النوع من العنف غوا كبيرا جعل منظمة الصحة العالمية تحذر من هذا النوع الذي صار يتربص بالعاملين في مختلف أرجاء العالم، وأن النساء أكثر عرضة لهذه الظاهرة. وقد كشف مسح أجرته المنظمة الدولية أخيرا «أن دولًا غربية تشمل الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا وكندا تتتصدر الآن قائمة حوادث العنف في موقع العمل وهي الحوادث التي تترواح بين العراق والتهاجم والتحرش الجنسي والاستبداد والقتل» حيث تبين أن فرنسا تحتل المرتبة الأولى في حوادث التحرش الجنسي بنسبة ٢٠٪ من العاملات بفرنسا. واحتلت الولايات المتحدة مكانة صاحبة الرقم القياسي في جرائم القتل في مكان العمل. حيث أظهر المسح أن نحو ١٠٠٠ أمريكي يقتلون سنويًا بمكان العمل، وأن ١٨ ألف شخص يتعرضون للهجوم كل أسبوع أثناء العمل سواء بالمكتب أو أثناء مهمة خارجه ما يكلف الولايات المتحدة حوالي أربعة مليارات دولار سنويًا.

وتقول منظمة العمل الدولية أن المهنيين أكثر الناس تعرضًا للعنف أثناء العمل. مثل سائقي السيارات الأجرة، وموظفي منظمات الإغاثة والدعائية الصحية والمتدينين بالخارج. وتشير التقارير إلى أن النساء أكثر تعرضًا للأذى بالعمل حيث بلغت نسبتهم إلى الذكور ٢ إلى ١ في بريطانيا. ويعود سوء معاملة الموظفين إلى نحو ١٥٪ من حوادث الانتحار في الغرب^(١).

(١) تقرير عن منظمة العمل الدولية، الخليج ١٦ مارس ١٩٩٨.

٦ - العنف الشرعي والعنف غير الشرعي

نجد في كل مجتمع تعرفيين أو نمطين من أنماط العنف «العنف الشرعي والعنف غير الشرعي» ، وبالطبع تتحدد مشروعية العنف على أساس مدى مشروعية استخدامه من جانب النظام والمجتمع . وهذان النوعان يتحددان استناداً إلى بناء القوة وتوزيعها في المجتمع . ويتمثل العنف الشرعي في استخدام السلطة السياسية للقوة في مواجهة الخروج على الشرعية في المجتمع ، ويعد احتكار العنف الشرعي من أهم الأسس التي تقوم عليها الدولة المعاصرة ، أما العنف غير الشرعي أو غير المشروع ، فهو العنف الممارس من جانب قوى لا يعطيها القانون والنظام بالمجتمع حق ممارسة العنف . وقد أشار البعض إلى هذين النوعين من العنف تحت مسمى العنف الرسمي والعنف غير الرسمي . مشيراً بالعنف الرسمي إلى العنف المشروع وبالعنف غير الرسمي إلى العنف غير الشرعي^(١) بحيث إن العنف الرسمي أو الشرعي هو الذي تمارسه السلطة السياسية الرسمية والعنف غير الرسمي هو الذي يمارسه أشخاص غير مفوضين رسمياً بممارسة العنف .

٧ - العنف الكامن والعنف الظاهر

يكشف التراث أن العنف قد يكون ظاهراً مثلاً في ممارسات واقعية ، أو قد يكون عدوانية ونزوعاً مكتوبتاً يكتبته الشخص المهيئ لارتكاب أفعال

(١) راجع هنا لمزيد من الإيضاح ، حسين توفيق إبراهيم : ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٣ ، ص ص ٥٨ .

العنف إلى حين ، ولذلك نجد أن هناك من ميز بين أنماط العنف بمعيار عدم ظهور العنف وكتمانه مع وجوده في نفوس الأفراد أو ممارسة العنف بالفعل والقيام بأعمال عنيفة . ومن هؤلاء فرانسو لوجاند الذي يتساءل قائلاً « هل العنف يشير فقط إلى انطلاق قوى ألم تراه يغطي ميداناً أكثر اتساعاً وحافلاً بأوضاع هادئة في ظاهرها ولكنها حبلى بعنف كامن . أم أن العنف موجود أيضاً في العديد من الميادين التي يكون فيها صراع القوى المتواجهة واقعاً ضاغطاً ولكن دون أن ينطلق في مواجهة جسدية »^(١) وقد أشار البعض إلى العنف الكامن تحت مسمى العنف الهيكلي على اعتبار أن العنف الكامن هو مجموعة من الاختلالات والتناقضات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع .. ولذلك يطلق عليه بعضهم « العنف الكلي » أو العنف البنائي . ويتخذ هذا النوع من العنف أشكالاً منها غياب التكامل الوطني داخل المجتمع ، وسعى بعض الجماعات للانفصال عن الدولة ، وغياب العدالة الاجتماعية ، وحرمان قوى معينة داخل المجتمع من بعض الحقوق السياسية ، وعدم إشباع الحاجات الأساسية (كالتعليم والصحة والمأكل ... إلخ) لقطاعات عريضة من المواطنين ، والتبعية على المستوى الخارجي . وعلى هذا الأساس ولكي يتم الكشف عن أبعاد ظاهرة العنف . يجب تحليل سياقها الاجتماعي ودراسته^(٢) .. هذا ويطلق البعض على العنف الهيكلي اسم العنف الخفي ، وذلك لأنه عنف كامن في البنى

(١) فرانسو لوجاند ، وجوه العنف المتعددة ، بحث منشور في « العنف والمجتمع » ترجمة الياس زحلاوي مرجع سابق ص ١٤ .

(٢) راجع هنا محمود ليلة ، العنف في المجتمعات النامية من وجهة نظر التحليل الوظيفي .. المجلة الجنائية القومية السنة ١٧ يوليو ١٩٧٢ . ص ٢٧٣ وما بعدها .

الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية للمجتمعات تميّزه عن العنف الظاهر ، وهو العنف الذي يتم التعبير عنه لسلوكيات ومارسات ظاهرة وملموسة . ومن أنماط العنف الخفي مراقبة الحياة الخاصة ، التحكم في السلوك .. إلخ^(١)

والآن وبعد الإشارة إلى النقاط السابقة يود الباحث التذكير بأنه في بحثه الحالي لا يدرس نوعاً محدداً من أنواع العنف . بل إن الباحث يقوم أساساً بدراسة وبحث مرتكبي جرائم العنف بغض النظر عن نوع العنف أو نمطه ، وذلك للتحقق من مدى وجود «عوامل عامة» سواء كانت عوامل مهيئة أو عوامل دافعة لارتكاب جرائم العنف ، وهي العوامل التي يتصور أو يفترض الباحث وجودها وشيوعها بين مرتكبي جرائم العنف جميعهم بغض النظر عن نوع الجريمة التي أقدم هؤلاء على ارتكابها ، وكذلك عن نمط العنف في هذه الجريمة ، أي أنها تتحقق في هذه الدراسة من مدى تواجد عوامل مشتركة يتميز بها مرتكبو جرائم العنف بغض النظر عن نوع الجريمة وصورتها وأهدافها ... إلخ . وهذا هو الجديد في هذه الدراسة عن كل المتاح الآن عنها والمنشور بشأنها .

(١) آلان بيرو التقنية والسلطة والعنف في المجتمع والعنف لمجموعة من الاختصاصيين ، مرجع سابق ص ٣٤ / ٣٥ .

١ . ٣ . أهمية الدراسة

تكتسب هذه الدراسة أهمية كبيرة سواء على مستوى النظري أو على المستوى التطبيقي ومصدر هذه الأهمية يتمثل في العديد من الأمور التي نشير إليها بإيجاز على النحو التالي :

١ . ٣ . ١ . العنف أهم أسباب الخوف من الجريمة :

فانتشار العنف كفيل ببث الرعب والفزع في نفوس المواطنين . وكفيل بهز استقرار المجتمع وأمنه . ويقول التقرير الجنائي الأمريكي في ذلك :

إن السبب الرئيسي الذي يجعل معظم الأميركيين يعيشون في خوف ليس هو الجريمة . ولكن السبب في ذلك هو « العنف » ذلك أنه ليس كمية أو حجم الجريمة . ولكن كمية أو حجم العنف هو الذي يضاعف من خوف الأميركيين فأمريكا تتصدر العالم من حيث نسبة جرائم العنف التي ينتج عنها إصابات Injury ولذلك فإن الأميركيين يتصدرون الدول الغربية من حيث الخوف من المشي ليلا في الأحياء التي يعيشون بها^(١) .

١ . ٣ . ٢ . التزايد في جرائم العنف في المجتمعات البشرية المختلفة بما فيها المجتمع العربي

إن العنف قد أصبح يمثل ظاهرة آخذة في التزايد في مختلف المجتمعات البشرية . فقد سبق أن ذكرنا أن تقارير الأمم المتحدة قد أوضحت أنه خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ ازدادت جرائم العنف بمقدار الضعف .

(1) Steven R. donziger , the real war on crime, Harper perennial, A division of Harper Collins publishers, 1995. P.12.

ويوضح الجدول التالي الحجم الكبير في جرائم العنف في بعض الدول المتقدمة عام ١٩٩١ :

الدول الصناعية					نوع الجرائم
اليابان	المانيا الغربية	فرنسا	بريطانيا	الولايات المتحدة	
١٥٨٤	٢٦٥١	٢٢٨٦	٢٧٦٤	٢٠٠٩٦	قتل العمد
١٨٧٤	٢٨١٢٢	٤٨٢٥٨	٣٢٦٣٣	٥١٧٧٠٤	النهب
١٨٣٣	٥٢٨١	٣١٩٦	٥٤٨٢	٩١١١١	الاغتصاب
١٣٦٤٧٩٦	٢٧٩٠٨٤٩	١٩٤٤٣٦٧	٢٩٠٦١٤١١	٢٠٢٤٧٠٩	السرقات
٢٧٨٧٣٦	١٧٢٩٨٩٢	٣٧٥٤٩٣	٩٠٠١٠٤	٣٢٣٦١٨٤	سرقات الأماكن

نقلًّا عن محمد الأمين البشري ، مرجع سابق ص ٢٣٦ .

Police White Paper, Issued by National Police Agency in Japan

ويوضح الجدول أنه رغم الجهود والإمكانيات الكبيرة في الدول المتقدمة إلا أن جرائم العنف تسجل ارتفاعاً مذهلاً. ففي الولايات المتحدة مثلاً توضح التقارير والإحصاءات الجنائية أن في عام ١٩٨٠ بلغ إجمالي عدد جرائم العنف (١٣٢١٩٠٠) مليون وثلاثمائة وإحدى وعشرون ألفاً وتسعمائة جريمة. أما في عام ١٩٩١ فتوضّح هذه التقارير أن إجمالي عدد الجرائم المختلفة التي وقعت بالولايات المتحدة قد بلغ أربعة عشر مليوناً ومائة ألف جريمة، منها ١,٩ مليون جريمة عنف، قتل، اغتصاب، اعتداء ... الخ. كما أجريت دراسة عن اتجاهات الجريمة في العشرين سنة القادمة، وقد أوضحت هذه الدراسة أن حوالي ٦/٥ الأميركيين سيقعون ضحايا

لجرائم العنف أو الشروع فيها خلال فترة حياتهم . كما توضح الإحصاءات أن جرائم العنف قد زادت في الولايات المتحدة بمعدل ٦٪ بين أعوام ١٩٨٠ ، ١٩٩٠ وتوصل التقارير الجنائية الأمريكية صدق التنبؤ بزيادة الجريمة بالولايات المتحدة حيث بلغ إجمالي الجرائم بهذه الدولة عام ١٩٩٢ ، ١٥ مليون جريمة منها ٢ مليون جريمة عنف مقابل ١٠ مليون جريمة عام ١٩٧٤ منها نصف مليون جريمة عنف^(١) .

ولقد أجرى قسم العدالة الجنائية دراسة عن نزلاء السجون في الولايات المتحدة عام ١٩٩١ ، وقد أوضحت هذه الدراسة أن ٩٤٪ من نزلاء السجون هم من سجنوا لارتكاب جرائم العنف ، أو من سبق لهم ارتكاب جرائم عنف^(٢) كما أوضحت الدراسات أن نسبة جرائم العنف بالولايات المتحدة تبلغ ٦ ، ١٣ من إجمالي الجرائم المرتكبة بها عام ١٩٩٣^(٣) .

أما في دول السوق الأوروبية فقد زادت معدلات الجريمة بشكل عام ، وزادت المخاوف من الجريمة في هذه المجتمعات بدرجة أضحت تهدد الانتعاش الاقتصادي ونوعية الحياة .

وفي الأرجنتين أوضحت دراسة أجرتها وزارة العدل الأرجنتينية أن معدل العنف قد تضاعف ثلاث مرات في عام ١٩٩٩ . بالمقارنة بمعدلات العنف عام ١٩٩٥ وكشفت الدراسة أن ١٨٪ من عينة البحث قد تعرضوا إلى اعتداءات أدت إلى ضرر جسدي أو مواجهة التهديد بالسلاح . وقد مثل ذلك ارتفاعاً عن مستويات عام ١٩٩٨ حيث لم تكن هذه النسبة تتجاوز ٨٪ حينها - عرض للدراسة (بالخليلج ٢٠٠٠ / ٨ / ١٤) .

(1) Steven R.donziger, op- cit. P.8.

(2) Ibid, P. 74.

(3) Ibid, P. 13.

أما في الوطن العربي فإننا نجد حالياً أن معدلات الجريمة في بعض المجتمعات العربية تتجه نحو الارتفاع مثل بقية أقطار العالم.. فظهرت جرائم العنف والإرهاب وتجارة المخدرات والضرب والقتل والابتزاز والسرقة... إلخ. الأمر الذي أدى إلى فقدان الأمن والاطمئنان النفسي والاجتماعي. وقد دلت الإحصاءات السنوية للجرائم المسجلة في الدول العربية عام ١٩٩٦ أن الجرائم الشائعة في الوطن العربي يتتصدرها جرائم العنف حيث أوضحت هذه الإحصاءات أن الجرائم ضد حياة الأشخاص أو ما يتعلق بالنفس تتتصدر قائمة الجرائم في الوطن العربي^(١).

وتوضح إحصاءات عام ١٩٩٣ التي تضمنها تقرير المركز العربي لمكافحة الجريمة أن إجمالي عدد الجرائم في ١٤ دولة عربية في الفئات الرئيسية قد بلغ ١١٩٦٢٧ جريمة بلغ عدد مجموع الجرائم الموجهة منها ضد الإنسان ٣٩٠٣٨٨ جريمة وكان مجموع الجرائم ضد الأشخاص ٤٧١٧٨ جريمة^(٢). بينما يكشف تقرير الأمانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة عام ١٩٩٦ الذي تضمن بيانات عن الجريمة في ١٤ دولة أن إجمالي عدد الجرائم بهذه الدول قد بلغ ١٤٣١٨٧٢ جريمة وقد بلغ عدد الجرائم ضد الإنسان ٥٦٩٩٨٠ جريمة وكان مجموع الجرائم ضد حياة الأشخاص ٤٨٤٩٤٥ جريمة^(٣). وهذا يوضح أن إجمالي عدد الجرائم في الدول العربية قد زاد في عام ١٩٩٦ زيادة كبيرة وخاصة بالنسبة لجرائم العنف إذ يكفي

(١) محمود محمد عبدالله كسناوي: التعليم والأمن العربي - بحث مقدم إلى مؤتمر التعليم والأمن . الرياض - ١٤٢٠ . ص ١٥ .

(٢) ذياب البدائية: التعليم وتحديات المجتمع العربي المستقبلية ، بحث مقدم للمؤتمر العربي للتعليم والأمن . الرياض-أكتوبر ١٩٩٩ . ص ٢٣ .

(٣) محمود عبدالله كسناوي : مرجع سابق ص ١٧ .

هنا الإشارة إلى أن الجرائم المسجلة ضد حياة الأشخاص قد زادت بنسبة عشرة أضعاف تقريباً^(*). وستتابع واقع جرائم العنف في المجتمع العربي بعد قليل.

١ . ٣ . الآثار المدمرة لجرائم العنف على موارد المجتمع البشرية:

توضح الدراسات أن عدد الجرائم الموجهة ضد الإنسان في الدول العربية ٣٩٠٣٨٨ جريمة وبلغ عدد الجرائم ضد الأشخاص ٤٧١٧٨ جريمة عام ١٩٩٣ . في عام ١٩٩٦ بلغ عدد الجرائم المسجلة ضد حياة الأشخاص في الدول العربية ٤٨٤٩٤٥ جريمة^(١) . ولا شك أن ذلك يعمل على إحداث آثار مدمرة على المجتمع البشري ذلك أن جرائم العنف تعمل على تدمير جانب ضخم من موارد المجتمع البشرية والاقتصادية بما تلحقه من تدمير في الأرواح . ويكفي أن ندلل على ذلك بالإشارة إلى أن الإحصاء الجنائي الأميركي يوضح أن أكثر من مليونين من الأشخاص (٢٠١٤٣٠٠ شخص) يصابون أو يموتون من جراء تعرضهم لجرائم عنف حسب إحصاء ١٩٨٠ وقد أوضح تقرير العدالة الجنائية بالولايات المتحدة أن نسبة من يتعرضون للقتل من الفئة العمرية ١٥-١٩ عاماً قد زادت في الفترة ١٩٩١-١٩٨٥ بنسبة ١٥ بالمائة^(٢) ، كما بلغ عدد ضحايا الإرهاب وحده وهو نوع واحد من أنواع جرائم العنف ١١٢٧ شخصاً في مصر في الأعوام ١٩٩٣-١٩٩٦ ونقرأ يومياً ما يؤكّد أن عدد ضحايا العنف - الإرهاب - وحده بلغ مائة ألف نسمة في الجزائر خلال الأزمة السياسية التي تعيشها الجزائر الآن .

(*) استبعد في هذا الإحصاء دولة الجزائر وحلت محلها موريتانيا وذلك لظروف الجزائر عام ١٩٩٦ وما قبله وبعده .

(١) الأمانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة ١٩٩٨ . ص ٢١٠ .

(2) Steven R. Donziger. The Real War on crime, Harper Perennial , New York 1995.P.9.

أما الآثار المدمرة للعنف في المجال الاقتصادي فهو أمر معروف ويكتفي أن نعيد ما أشرنا إليه من أن «مجرد الخوف» من الجريمة يكلف دول السوق الأوروبية تكلفة باتت تهدد الانتعاش الاقتصادي ونوعية الحياة بها. كما أن العنف في مجال العمل (وحده) يكلف الاقتصاد الأمريكي ٤ مليارات دولار سنوياً . وتتكلف السجون وحدها الولايات المتحدة ٣٩ مليار دولار سنوياً وفق إحصاء عام ١٩٩٩ . حسبما جاء بإحصائية معهد أبحاث السياسة الجنائية في الولايات المتحدة (تقرير بالخليج ٢٠٠٠ / ١ / ٢). أما العنف في مجتمعاتنا فإن الدراسة ستتضمن بالتفصيل الآثار الاقتصادية لجرائم العنف في جزء لاحق من هذا البحث .

١ . ٣ . ٤ إن ظاهرة العنف مازالت في حاجة إلى تفسير علمي (الأهمية النظرية)

إن ظاهرة العنف وجرائم العنف ظاهرة جديدة في المجتمعات العربية ولا أعتقد أنه قد تم التوصل بعد إلى تفسير مقبول لهذا النوع من الجرائم . وحتى تلك التفسيرات القليلة المطروحة على الساحة ما هي إلا اتجهادات نظرية لم يتم التعامل معها ميدانياً للتتأكد من مدى صحتها . وتأتي أهمية البحث في هذا السياق من الإسهام في المجال النظري المفسر لظاهرة العنف، إذ نأمل أن تسهم هذه الدراسة الميدانية في التوصل إلى تفسير نظري محدد لجرائم العنف . خاصة أننا لن ننطلق في هذا البحث من النظريات التقليدية التي انطلق الكثيرون منها لدراسة العنف مثل النظرية البيولوجية . والنظرية النفسية ، أو النظرية الاجتماعية .. الخ .

١ . ٣ . ٥ الأهمية التطبيقية للدراسة

إذا كان ما سبق أن ذكرناه يوضح إمكانية إسهام هذه الدراسة في المجال النظري ومن ثم قيامها بسد ثغرة وفراغ كبير في مجال التفسير النظري لجرائم العنف في المكتبة العربية بشكل عام . فشمة جانب آخر يضفي أهمية خاصة على دراستنا الحالية يتمثل في الجانب التطبيقي لهذه الدراسة . فالدراسة تستهدف التوصل إلى تقديم تصور عن الأسلوب أو الأساليب الملائمة لمواجهة جرائم العنف في الوطن العربي . ولا شك أن ما مستتوصل إليه هذه الدراسة من نتائج وتوصيات بشأن طريقة مواجهة العنف يمثل بعدها تطبيقاً خالصاً حيث يمكن الإفاده بما ستقتربه هذه الدراسة في مواجهة جرائم العنف بشكل عام .

١ . ٥ أهداف الدراسة :

في ضوء تصور الباحث ومدخله النظري المتمثل في افتراض وجود مجموعتين من العوامل لجريمة العنف يميزان شخصية مرتكب هذه الجريمة إحداها «مجموعة العوامل المهيأة» والثانية «مجموعة العوامل الدافعة» وفي ضوء رؤيته المحددة في أن المجموعة الأولى لا تؤدي إلى الإقدام على ارتكاب جريمة عنف إلا إذا أضيف إليها عوامل المجموعة الثانية وفي ضوء التساؤلات التي طرحتها الباحث في خطة البحث - والتي سترد بعد قليل - فإن أهداف البحث تتحدد في الأهداف التالية :

- ١ - تحديد الحجم الحقيقي لجرائم العنف بالدول العربية .
- ٢ - تحديد الخصائص الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية لمرتكبي جرائم العنف وتحديد علاقة هذه الخصائص في إكساب المبحوثين نمط الشخصية المهيأة للعنف .

- ٣- تحديد أنماط الجرائم- جرائم العنف- التي ارتكبها المبحوثون وأسلوب ارتكابهم لها وتحديد نمط جريمة العنف المرتكبة .
- ٤- التعرف على الأهداف التي استهدفها المبحوثون من إقدامهم على ارتكاب جريمة العنف . مع تحديد الهدف الرئيسي الذي حدا بالمحوث إلى ارتكابها . وتحديد أسباب إقدامه على ارتكاب الجريمة .
- ٥- تحديد دور السباق الاجتماعي والمكاني والزمني في ارتكاب الجريمة .
- ٦- تحديد دور التاريخ الإجرامي للمبحوثين في تهيئتهم لارتكاب جرائم العنف .
- ٧- تحديد دور الضحية في إتمام ارتكاب الجاني لجريمه .
- ٨- التوصل إلى الأساليب المثلث لمواجهة جرائم العنف في الوطن العربي .
- ٩- التعرف على أساليب المواجهة المتبعة الآن في الدول العربية لمواجهة جرائم العنف .

١ . ٦ منهج وأسلوب الدراسة :

انطلاقاً من مسلمة معروفة مؤداتها أن الإطار النظري للبحث يؤثر في المنهج الذي يتبعه الباحث في دراسته فإن الباحث يفضل أن يبدأ هنا بمناقشة قضية الإطار النظري لهذا البحث . وهنا فقد أوضح استعراض التراث المتاح عن العنف وجرائم العنف عدم الاتفاق على نظرية مقبولة لتفسير العنف وجرائم العنف . وهذا في الواقع هو حال الوضع النظري العام في مجال

الجرمية والانحراف ولهذا فإن الباحث قد وجد مداخل نظرية عديدة تحاول تفسير العنف وجرائم العنف .

فهناك المدخل التاريخي ، ونظرية الصراع ، وهناك التفسير الثقافي ، والتفسير الاجتماعي والتفسير البيولوجي . بل وهناك التفسير النفسي ، والتفسير بالضغط الإعلامي ، والإرسال التليفزيوني .

ولقد حدد الباحث مدخله النظري بعد استعراض هذه التفسيرات التي تبين له أنها لم تتفق بعد على تفسير لا جرائم العنف فحسب بل إنها لم تتفق بعد على تفسير الجرمية والانحراف بشكل عام .

فضلا عن أن معظم هذه التفسيرات ما هي - من وجهة نظرنا - إلا تفسيرات جزئية وأقرب للحتمية في التفسير (على ما سنوضح في متن البحث) والاحتمالية الآن أصبحت غير مقبولة علميا خاصة في مجال العلوم الإنسانية .

وهنا فإن الباحث قد اختار مدخلة التفسيري في ضوء تصوره وافتراضه بشأن تفسير جرائم العنف - وهو مدخل يختلف تماما عن المتاح الآن لتفسير هذا النوع من الجرائم . حيث يرى الباحث أن تفسير جرائم العنف يرتبط بجموعة من العوامل . يلعب بعضها دورا أساسيا في إكساب مرتكب جرائم العنف «الاستعداد» ويهيءه أو يجعله مهيئا للاستجابة إيجابيا للدافع العنف التي يتعرض لها في مراحل تالية . وهنا فإن الباحث يرى أنه ليس كل فرد لديه هذا الاستعداد أو هذا التهيؤ سيرتكب بالضرورة هذا النوع من الجرائم . إذ لا بد أن يمر بمرحلة أخرى لاحقة يتعرض خلالها لجموعة أخرى من العوامل تعمل على انتقاله - بحكم استعداده لذلك - من مرحلة التهيؤ هذه إلى مرحلة الإقدام الفعلي على ارتكاب جرمية العنف بالفعل .

وعلى ذلك فإننا نرى أنه يمكن تصنيف الأفراد بالنسبة لقضايا أو جرائم العنف إلى ثلاثة مجموعات أو ثلاثة أنماط :

- النمط الأول :

أشخاص غير مهين لارتكاب جرائم العنف أصلاً - بحكم عدم تعرضهم للعوامل المهيأة لهذا النوع من الجرائم في مراحل مبكرة . وهؤلاء لن يقدموا على ارتكاب جرائم العنف في الغالب الأعم .

- النمط الثاني :

ويتمثل هذا النمط في مجموعة الأشخاص الذي تعرضوا أو تأثروا بجموعة العوامل المهيأة لارتكاب جرائم العنف في مراحل مبكرة . إلا أن ظروفهم لم تجعلهم يتعرضون لمجموعة العوامل الدافعة لارتكاب هذا النوع من الجرائم في مراحل أعمارهم التالية . وهؤلاء لن يرتكبو أمثل هذه الجرائم طالما ظلت ظروفهم كذلك .

- النمط الثالث :

ويتمثل هذا النمط في مجموعة الأشخاص الذين تعرضوا في مراحل مبكرة لمجموعة العوامل التي تكسب الشخص الاستعداد والتهيئ لمارسة العنف . ثم تعرضوا في مراحل تالية لمجموعة العوامل الدافعة للإقدام الفعلي على ارتكاب جرائم العنف ، ومن ثم كانت استجابتهم إيجابية لهذه العوامل الدافعة بحكم استعدادهم لارتكاب هذا النوع من الجرائم .

وفي ضوء هذا التصور المفترض من جانب الباحث فإن دراسة دور هذه العوامل مجتمعة (عوامل مهيأة - وعوامل دافعة) وكذلك فإن التأكيد من صحة هذا التصور أو عدم صحته لا يمكن أن يناسبه سوى المدخل الوظيفي .

وحيث إننا لا نجد حتى الآن نظرية واحدة مقبولة قبولاً عاماً في تفسير ظاهرة العنف . فإننا نعتقد أن ما نقوم به (استخدام النظرية الوظيفية) فيه كل الإثراء للإطار النظري . حيث سيحدد مدخلنا هذا دور العوامل المختلفة في تهيئة مرتكب جرائم العنف لهذا النوع من الجرائم وكذلك دور العوامل التي دفعت هذا الشخص لارتكاب جرائم العنف ومارسة العنف بالفعل .

وسيستخدم الباحث في دراسته هذه منهج المسح الاجتماعي بالعينة:

ولعل من المفيد أن نوضح هنا سبب اختيارنا لهذا المنهج في هذه الدراسة :

فحيث إننا بصدق بحث وصفي لجرائم العنف في الوطن العربي وحيث يعتمد البحث الوصفي على الوصف الكمي أو الكيفي للظاهرة بالصورة التي تتواجد عليها هذه الظاهرة - بهدف التعرف على تركيبها وخصائصها - بجانب حصر العوامل المختلفة المؤثرة في هذه الظاهرة فإن هذا يتافق تماماً مع اتباعنا استخدام المسح الاجتماعي بالعينة وذلك لجمع الحقائق الكمية حول جرائم العنف وذلك تمهيداً لـ إعمال المنهج الوصفي عبر التحليل الكيفي للبيانات الكمية التي سنستخدم في عرضها المنهج الإحصائي بالطبع .

إذن فإن المسح الاجتماعي بالعينة سيتم استخدامه في هذه الدراسة في جمع البيانات الكمية عن مرتكبي جرائم العنف ، وخصائصهم والسياق المكاني والزمني لارتكاب جرائم العنف وأهداف الجناة من ارتكابهم لهذه الجرائم . والتاريخ الإجرامي لمرتكبي جرائم العنف ... إلخ .

- عينة البحث :

تحددت عينة البحث في عدد من المبحوثين بلغ ١٦٠ مبحوثاً من نزلاء السجون الذين أدينوا بالفعل لارتكاب جريمة أو أكثر من جرائم العنف.

أما عن المجال المكاني للبحث فإن عينة البحث قد اختيرت من ثلاث من الدول العربية. وروعي في اختيار هذه الدول التوزيع الجغرافي للدول العربية. فمثلت دول المغرب العربي (تونس) ومثلت دول الشرق العربي (مصر)، ومثلت الدول العربية الآسيوية الأخرى (الأردن). لتكون ممثلة للمجتمع العربي وقد توزعت العينة على النحو التالي :

مصر (٦٤ مبحوثاً) الأردن (٥٣ مبحوثاً) تونس (٤٣ مبحوثاً).

المجال البشري للعينة :

أجرى البحث على المحكومين في السجون في قضايا عنف بختلف أنواعها فضمت العينة محكومين في قضايا القتل والشروع فيه والإيذاء البليغ، والاغتصاب ، السطو والسلب والخطف.

وقد راعى الباحث ألا تتضمن العينة مرتكبي الجرائم التي لا تعبر عن عنف شديد . مثل الإيذاء البسيط Simple Assault الممثل في الاعتداء البدني المستهدف إلحاق أذى بدني والذي قد لا يحدث بالضرورة جراحاً بجسم المعتمد عليه .

وحيث تحاول الدراسة التعرف على أنماط العنف المقصود أو جرائم العنف الخطيرة كالقتل والاغتصاب والاعتداء البليغ ... وغيرها من الجرائم التي تصدر عن شخصيات تميز بالعنف وتستمرئه كأسلوب لحل المشاكل . ولذلك فإن القارئ سيجد أن قضايا العنف المختارة تمثل عينة من المحكومين

الذين ارتكبوا أنواعاً محددة من جرائم العنف بحيث إن العينة تتضمن جرائم القتل Homicide بنوعيه القتل العمد Murder ، والقتل غير العمد Manslaughter والاغتصاب مع استخدام القوة Forcible Rape . والسطو Robbery أي السرقة مع استخدام القوة البدنية أو التهديد باستخدامها. والأذى الجسيم Aggravate assault مثلاً في الاعتداء البدني المستهدف أذى جسمي بلیغ أو خطیر سواء حدثت جراح أم لم تحدث . ونحن نساير في اختيارنا للمجال البشري للعينة في هذا البحث تصنیف جرائم العنف المتبع في الولايات المتحدة^(١) .

المجال الزمني للبحث وإجراء المقابلات :

جمعت البيانات من عينة البحث البالغ عددها ١٦٠ مبحوثاً من دول البحث الثلاثة بأسلوبين .

بالنسبة للبيانات الخاصة بكل من مصر-الأردن-تونس . فقد جمعت هذه البيانات في عام ١٩٩٥-١٩٩٦ . في إطار بحث عن السجون في هذه الدول . اسند القيام به إلى الباحث من جانب جامعة نايف وقد قام الباحث بنفسه بجمع البيانات الخاصة بالعينة في مصر . بينما قام مندوبو الجامعة بجمع البيانات الخاصة بالدولتين في تونس والأردن . وقد صدر المخطوط الأول معتمداً على البيانات الخاصة لعدد محدود من المتغيرات التي تضمنتها استماراة هذا البحث تحت مسمى «تأثير السجن في سلوك التزييل» ولما كانت البيانات التي تم جمعها من خلال هذا البحث كثيرة ومتعددة حيث بلغ عدد

(1) Steven R. doniziger (ed.) The real war on crime, the report of the national criminal justice commission, Harper perennial , A division of Harper Collins publishers,New York , 1996. P. 13.

صفحات الاستمارة ٢٤ صفحة وتضمنت أكثر من مائةي متغير . فقد عمد الباحث إلى الإفادة من هذه البيانات التي لم يتم استخدامها في المخطط السابق حول جرائم العنف .

ومن المعلومات أن الإفادة من البيانات التي تجمع في إطار بحث معين في إصدار أكثر من مخطوط أو دراسة . أمر يميز الدراسات المسحية بشكل عام . فالبيانات التي تجمع من خلال مثل هذه البحوث المسحية عادة ما تكون كثيرة ومتنوعة ومتضمنة لعدد كبير من المتغيرات . حيث إن كثرة المتغيرات صفة تلازم أغلب الدراسات المسحية ولا يعني هذا بالضرورة

قيام الباحث بعرض وتوظيف جميع هذه المتغيرات في مقال أو مخطوط واحد بل لقد جرت العادة على الاكتفاء في كل مرة بعدد محدد من المتغيرات وتوظيف البيانات الكثيرة في أعداد أكثر من بحث^(١) ، وهذا ما جعل من الممكن إجراء هذه الدراسة ميدانياً ووفر لها البيانات الميدانية المطلوبة .

٦ . فروض الدراسة:

ينطلق الباحث في دراسته لجرائم العنف من تصور محدد فهو يرى أن مرتكبي جرائم العنف هم أشخاص خضعوا في مراحل مبكرة من حياتهم لمجموعة من العوامل والتجارب جعلتهم مهيئين لارتكاب هذا النوع من أنواع الجرائم ثم خضعوا في مراحل لاحقة لمجموعة أخرى من العوامل جعلتهم يقدمون فعلاً على ارتكاب جرائم العنف . ويفترض الباحث أن مجتمعتي العوامل هاتين لا بد أن تتفاعل وتتضافر لتجعل الفرد يقدم على

(١) مصطفى عمر التير : العنف العائلي ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ١٩٩١ ، ص ١٣٢ .

ارتكاب هذا النوع من الجرائم فالشخص الذي يقدم على ارتكاب جريمة عنف هو شخص كان مهيناً أصلاً للاستجابة لمجموعة العوامل الدافعة لارتكاب هذه الجريمة ، فنحن جميعاً نتعرض لواقف وعوامل تدفع إلى العنف ولكن ليس جميعنا يستجيب لتلك العوامل الدافعة بنفس الطريقة وبنفس الاستجابة .

وبتصورنا هذا ، فإنه من الواضح أننا نساير الرأي القائل « إن تعلم السلوك المنحرف - بما فيه السلوك العنيف - لا يكون شرطاً لازماً وجازماً وكافياً للتأكد من حدوث مثل هذا السلوك مستقبلاً ، حيث لا بد من توافر الفرصة المناسبة للقيام بهذا السلوك ، بمعنى أن تعلم سلوك ما لا يشكل شرطاً كافياً لحدوثه والقيام به »⁽¹⁾ .

وطبقاً لتصورنا التفسيري لجرائم العنف فإننا نرى أن مرتكبي جرائم العنف متماثلون جميعاً (بعض النظر عن نوع العنف ، ومجاله ، وأهدافه ، وسواء كان إرهاباً ، أو عنفاً جماعياً أو فردياً ..) أما وجه الشبه فإنه يتمثل في أنهم جميعاً كانوا مهينين - أو على الأقل غالبيتهم كانت مهينة لارتكاب جرائم العنف والسلوك العنيف وذلك نتيجة مرورهم - أو مرور غالبيتهم بعوامل متشابهة في مراحل عمرهم المبكر أدت إلى إكسابهم نمط الشخصية المهيأة للعنف ومن ثم فهم أشخاص مستعدون لارتكاب العنف ، وهذا التهيؤ والاستعداد هو الذي جعل هؤلاء الأشخاص يستجيبون للعوامل الدافعة للعنف استجابة إيجابية . وهي العوامل التي يتصادف فقط أن يتعرضوا لها أو يتأثروا بها في مراحل لاحقة . وعلى ذلك فإن تصورنا التفسيري قائم على القضايا والفرضيات التالية :

(1)Bruce J. Cohen, F.E. peacock; crime in America. Vintage Books, New York 1987, P. 130.

١- أن كل مرتکب لجريمة عنف هو شخص من بحارات و خضع لمجموعة عوامل أکسبته صفة الشخصية المھیأة للاستجابة إيجابيا للعوامل الدافعة للعنف والتي يتصادف أن يقابلها أو يعايشها في مراحل عمره التالية .

٢- أن مجموعة العوامل المھیأة للعنف - لا تعمل تلقائيا على انتقال الفرد إلى مرحلة ارتكاب جرائم العنف فعلا . . بل لا بد أن يتعرض الشخص « المھیأ » للعنف لمجموعة عوامل أخرى هي « مجموعة العوامل الدافعة للعنف وذلك في مراحل عمره التالية » .

٣- أن مجموعة العوامل المھیأة للعنف تتفاعل فيما بينها قوة و ضعفا من حيث تأثيرها في الأفراد المھيئين للعنف ، ولذلك فإن العامل الأكثر قوة وتأثيرا هو الذي يحدد نوع الجريمة التي يرتكبها مرتکب جرائم العنف وصورة هذه الجريمة و مجالها .

في ضوء ذلك التصور نرى أن هناك عددا من الفروض الفرعية المنشقة عن التصور السابق وهذه الفروض الفرعية هي :

١- تلعب الخصائص الديموغرافية دورا مهما في تھيئه الأفراد لارتكاب جرائم العنف .

٢- أن الخصائص الاجتماعية الاقتصادية والتعليمية والبيئية تلعب دورا هاما في تھيئه الأفراد لارتكاب جرائم العنف .

٣- يلعب التاريخ الإجرامي دورا مهما في تھيئه الأفراد للانغماس في ارتكاب جرائم العنف .

٤- تلعب نظم العدالة الجنائية الحالية دورا سلبيا و تؤدي إلى نتائج عكسية للمستهدف منها بالنسبة لجرائم العنف .

٥ - أن العوامل الدافعة للعنف تختلف من شخص لآخر ولا ترتبط بعلاقة سببية مباشرة بالجريمة بقدر ارتباطها بشخصية الجاني وظروفه وسياق المكان والزمان وظروفه الصحية والهدف الذي يستهدفه الجاني من ارتكاب الجريمة.

١. تحليل البيانات:

لقد عالج الباحث بيانات الدراسة بالاعتماد على البرنامج الإحصائي الخاص بتحليل البيانات الاجتماعية المعروف باسم SPSS . وهنا فقد رأى الاكتفاء باستخدام مربع (كا) لاختبار الدلالة . بجانب التوسيع في تحليل باستخدام النسب المئوية للجدائل التي خصت فيها البيانات الميدانية الخاصة بالبحث . ولا شك أن استخدام الباحث لاختبارات الدلالة توفر للبحث الأساس الموضوعي لاستخلاص الكيفية التي تتوزع بها بيانات البحث فضلاً عن توضيح طبيعة العلاقات بين متغيرات الدراسة .

الفصل الثاني

واقع جرائم العنف في الدول العربية (ملامح عامة)

٢ . واقع جرائم العنف في الدول العربية (ملامح عامة)

نعتمد في تحديد واقع جرائم العنف في الدول العربية على الإحصاءات السنوية للجرائم المسجلة في الدول العربية عام ١٩٩٦ حسبما أوردته إحصاءات الأمانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة عام ١٩٩٨ ص ١٩١ ، ٢٢٣ ويوضح الجدول التالي جرائم العنف وهي الجرائم التي أوردها إحصاء الأمانة العامة للمكتب العربي عام ١٩٩٦ تحت عنواني جرائم ضد حياة الأشخاص ، جرائم ضد حرية الأشخاص . ومن الجدير بالذكر أن هذا التصنيف يتفق مع تعريفنا الإجرائي السابق لجرائم العنف حيث عرفنا جرائم العنف بأنها تمثل في إقدام شخص أو مجموعة من الأشخاص على ارتكاب أفعال أو القيام بعمارات من شأنها إلحاق الأذى البدني بالأ الآخرين أو النيل من حريةهم أو الإضرار بممتلكاتهم .

٢ . حجم جرائم العنف في البلاد العربية

نسوق الجدول التالي الذي يوضح واقع جرائم العنف بناء على التعريف السابق وذلك في أربعة عشر دولة عربية .

الجدول رقم (١) يوضح جرائم العنف في الدول العربية عام ١٩٩٦

الرقم	نوع الجريمة اسم الدولة	جرائم ضد حياة الأشخاص	جرائم ضد حرية الأشخاص	جملة جرائم العنف في كل بلد عربي
		جرائم ضد حياة الأشخاص	جرائم ضد حرية الأشخاص	جرائم ضد حياة الأشخاص
١	الأردن	١٩٠٨٦	٢٥٨٢	٢١٦٦٨
٢	الإمارات العربية	١٩٢٩	٣٨٩	٢٣١٨
٣	السعودية	١٢١٧	٣٣٤٧	٤٥٦٤
٤	السودان	٦٤٢٣٥	١٥٣٥٣	٧٩٥٨٨
٥	سوريا	٣٠٨٧	١٢٧٧	٤٣٦٤
٦	العراق	٨٦٣١	٥٢٨٢	١٣٩١٣
٧	سلطنة عمان	٣٧٣	٣١٢	٦٨٥
٨	قطر	١٢١	٧٦	١٩٧
٩	الكويت	٢٣٧٤	١١٦٣	٣٥٣٧
١٠	لبنان	٦٥٣١	١٧١٩	٨٢٥٠
١١	ليبيا	٦٢٦	١٣١	٧٥٧
١٢	مصر	٣٧٠٢١٧	٥٢٧٠٦	٤٢٢٩٢٣
١٣	اليمن	٥٣٧٠	٦٩٨	٦٠٦٨
١٤	موريطانيا	١١٤٨	-	١١٤٨
	الجملة	٤٨٤٩٤٥	٨٥٠٣٥	٥٦٩٩٨٠

يوضح الجدول السابق أن إجمالي جرائم العنف التي أظهرتها الإحصاءات السنوية للجرائم المسجلة عام ١٩٩٦ بالدول العربية قد بلغ ٥٦٩٩٨٠ جريمة عنف بمتوسط قدره ٤٠٧١٢,٨٥ جريمة.

وعند مقارنة جرائم العنف - أي جرائم ضد الإنسان - في عام ١٩٩٦ بنظيرتها عام ١٩٩٣ في البلاد العربية نجد أن تقرير المركز العربي لمكافحة الجريمة عام ١٩٩٣ قد أظهر أن مجموع الجرائم ضد الإنسان في الدول العربية قد بلغ ٣٩٠٣٨٨ جريمة بمتوسط ٢٧٨٨٤,٨ جريمة. ولاشك أن ذلك يشير إلى ارتفاع كبير في جرائم العنف في الدول العربية. ففي ثلاث سنوات زاد حجم جرائم العنف بالدول العربية من ٣٩٠٣٨٨ جريمة ليصل إلى ٥٦٩٩٨٠ جريمة وليصل المتوسط الحسابي للجرائم بهذه الدول في عام ١٩٩٦ إلى ٤٠٧١٢,٨٥ جريمة مقابل ٢٧٨٨٤,٨ جريمة عام ١٩٩٣. ومعنى ذلك أن هناك زيادة كبيرة في جرائم العنف بالدول العربية وقد بلغت نسبة هذه الزيادة في ثلاث سنوات ١٧٩٥٩٢ جريمة وهذه تمثل زيادة قدرها ٤٦٪ من إجمالي جرائم العنف أو الجرائم ضد الإنسان الواقعية بالدول العربية عام ١٩٩٣.

ولا شك أن زيادة بهذا الحجم تمثل مؤشرا خطيرا يستدعي دراسة هذه الظاهرة خاصة وأن إحصاءات الأمانة العامة للمكتب العربي عام ١٩٩٦ لم تتضمن مناطق تفجر العنف كالجزائر. بينما تضمنها تقرير المركز العربي الصادر عام ١٩٩٣.

إن الجدول يوضح ارتفاعا عاما في نسبة الجرائم ضد حياة الإنسان بالمقارنة بالجرائم الواقعية على حرية الإنسان بشكل عام. كما يوضح الجدول أن هناك تناسباً بين جرائم العنف وحجم السكان في مختلف البلاد العربية وهذا أمر طبيعي بالطبع.

٢ . ٢ . الوضع النسبي لجرائم العنف بالنسبة لختلف الجرائم في البلاد العربية :

إن دراسة الوضع النسبي لجرائم العنف في علاقتها ب مختلف الجرائم المركبة في الدول العربية . يتضمن عدداً من الدلالات التفسيرية للعوامل المختلفة التي تؤثر في حجم جرائم العنف وأنواعها في مختلف هذه الدول والمعالجة الموجزة التالية توضح وجهة النظر هذه .

الجدول رقم (٢) يوضح الوضع النسبي لجرائم العنف بالدول العربية عام ١٩٩٦

نسبة جملة الجريمة الدولية	أجمالي عدد الجرائم بالدولة	الرقم	نوع الجريمة	الرقم		اسم الدولة	
				%	العدد		
١٠٠	٤٦٧٦٣٤	١	الأردن	٩٥,٤	٤٤٥٩٦٦	٤,٦	٢١٦٦٨
١٠٠	٣٠٠١٦	٢	الإمارات العربية	٩٢,٣	٢٧٦٩٨	٧,٧	٢٣١٨
١٠٠	٢٢٠٠٩	٣	السعودية	٧٩,٣	١٧٤٤٥	٢٠,٧	٤٥٦٤
١٠٠	٥٤٥٢٨٠	٤	السودان	٨٥	٤٦٥٦٩٢	١٥	٧٩٥٨٨
١٠٠	٢٣٣١٦	٥	سوريا	٨١,٣	١٨٩٥٢	١٨,٧	٤٣٦٤
١٠٠	٣٢٥٢٦	٦	العراق	٥٧,٢	١٨٦١٣	٤٢,٨	١٣٩١٣
١٠٠	٥١٢٩	٧	سلطنة عمان	٨٦,٦	٤٤٤٤	١٣,٤	٦٨٥
١٠٠	٣٧٧٨	٨	قطر	٩٤,٨	٣٥٨١	٥,٢	١٩٧
١٠٠	١٤٧١٠	٩	الكويت	٧٦	١١١٧٣	٢٤	٣٥٣٧

تاریخ الجدول رقم (٢)

نوع الجريمة \ اسم الدولة	الرقم		عدد ونسبة جرائم العنف لاجمالي الجرائم بالدولة	جملة الجرائم الأخرى ونسبتها لاجمالي الجرائم بالدولة	اجمالي عدد الجرائم بالدولة	نوع الجريمة \ اسم الدولة
			%	العدد	%	العدد
لبنان	١٠		١٨,٦	٣٦١٤٣	٨١,٤	٤٤٣٩٣
ليبيا	١١		٣,٣	٢١٩٩٠	٩٦,٧	٢٢٧٤٧
مصر	١٢		٧	٥٨٣٢٣٦	٩٣	٦٢٥٥٢٩
اليمن	١٣		٤٨,٤	٦٤٧٩	٥١,٦	١٢٥٤٧
موريطانيا	١٤		١١٤٨	٢٠١٠	٦٧,٤	٣١٥٨
-			٥٦٩٩٨٠	٨٦١٨٩٢	٦٠,٢	١٤٣١٨٧٢

يوضح الجدول السابق عدداً من الحقائق بالنسبة لجرائم العنف بالنسبة لمختلف الجرائم في البلاد العربية. ويمكن توضيح هذه الحقائق ودلائلها على النحو التالي :

- يوضح الجدول أن جرائم العنف تحتل مرتبة عالية في الوطن العربي إذ تبلغ نسبتها إلى باقي الجرائم المرتكبة في الوطن العربي ٣٩,٨٪ . وهي بذلك تحتل مكانة الصدارة بالنسبة لباقي الجرائم الأخرى في البلاد العربية إذ تشكل نسبتها قرب ثلثي مجموع الجرائم التي وقعت في الدول العربية عام ١٩٩٦ .

- يوضح الجدول أن هناك تفاوتاً في النسبة التي تحملها جرائم العنف إلى باقي أنواع الجرائم بين الدول العربية. فبينما تصل هذه النسبة إلى ٦,٤٪ في بعض الدول (الأردن) تجدها تصل إلى ٤٨,٤٪ في بعضها الأخرى.

وعند محاولة تفسير هذا التفاوت فإننا نحيل القارئ إلى ما يلي :

أ- أن هذا التفاوت في نسبة جرائم العنف لا إجمالي الجرائم في الدول العربية ليس له دلاله اقتصادية . حيث لا يعكس علاقة واضحة بمتوسط دخل الفرد في الدول العربية - ففي حين بلغت نسبة جرائم العنف ٦٪ من إجمالي الجرائم في الأردن التي يبلغ متوسط دخل الفرد فيها ١٤٩١ دولاراً وجدنا نسبة هذه الجرائم ٧٪ في السعودية التي يبلغ متوسط دخل الفرد فيها ٦٧٣٧ دولاراً ، ووجدنا نسبتها ٢٤٪ في الكويت الذي يبلغ متوسط دخل الفرد فيها ١٦٥٠١ دولاراً . ووجدنا نسبة هذا النوع من الجرائم في مصر ٧٪ التي يبلغ متوسط الدخل فيها ٨٩٣ دولاراً^(١).

ب- أنه لا علاقة ثابتة أيضاً بين التحضر وجرائم العنف . إذ تتبادر نسبه جرائم العنف في الدول ذات التحضر العالمي مثل الأردن ، الإمارات وال سعودية و قطر والكويت والعراق فيما نجد نسبة التحضر في هذه الدول جميعها ٧٠٪^(٢) . فإن نسبة جرائم العنف تفاوتت فيها تفاوتاً كبيراً حيث يوضح الجدول أنها ٦٪ ، ٧٪ ، ٧٪ ، ٢٠٪ ، ٥٪ ، ٢٪ ، ٢٤٪ ، ٨٪ ، على التوالي . ولكن يلاحظ أن متوسط نسبة جرائم العنف إلى إجمالي الجرائم ترتفع في البلدان العربية منخفضة التحضر كعمان والسودان التي يقل فيها نسبة التحضر عن ٣٠٪ حيث نسبة جرائم العنف بهما إلى باقي الجرائم ٤٪ ، ١٣٪ ، ١٥٪ على التوالي .

(١) راجع هنا صندوق النقد العربي . (١٩٩٥) ص ١٢٤ جدول رقم (٧) عمود (١).

(٢) راجع هنا ذياب البدائنة ، مرجع سابق ص ٦ .

٢ . ٣ تكلفة جرائم العنف بالدول العربية :

أظهر تقرير المركز العربي لمكافحة الجريمة الصادر عام ١٩٩٣ أن مجموع الجرائم ضد الأشخاص التي حدث في ١٤ دولة عربية هي الأردن، الإمارات ، الجزائر ، السعودية السودان ، العراق ، الكويت ، اليمن ، سوريا ، عمان ، قطر ، لبنان ، ليبيا ، مصر قد بلغ عددها ٤٧١٧٨ سبعة وأربعون ألفاً ومائة وثمانية وسبعون جريمة ، بمتوسط حسابي قدره ٣٣٦٩ , ٨٦ جريمة لكل منها ...

ولا شك أن هذه الأرقام تشير إلى ضخامة جرائم العنف بشكل عام . وللتدليل على ذلك أننا إذا استخدمنا مؤشر الأمم المتحدة في قياس تكلفة الجريمة (P.D.G) (وهو مؤشر يربط تكلفة الجريمة بنصيب الفرد من الدخل القومي - حيث يبين هذا المؤشر النسبة المئوية التي يمكن أن تستهلكها الجريمة من نصيب الفرد من الدخل القومي ويشار إليه اختصارا G.P.D) ويظهر هذا المؤشر ارتفاع تكلفة الجريمة في الدول العربية بالمقارنة بغيرها من الدول المتقدمة . وهذا أمر طبيعي حيث إن الدول المتقدمة والغنية عادة ما تخصص مبالغ كبيرة لمواجهة الجريمة ، وكذلك فإنها لا تتأثر تأثيراً كبيراً بارتفاع أرقام الجريمة . في حين تتأثر الدول الفقيرة بالجريمة بشكل أكبر وهنا فقد أظهر الجدول رقم ٦٥ الذي يظهر توزيع تكلفة الجريمة في الوطن العربي وفق نوع الجريمة والدولة . أظهر ما يلي بشأن تكلفة جرائم العنف في الوطن العربي (التي تشتمل على جرائم التعدي الخطر على الإنسان ، وجرائم التعدي على الإنسان) .

كان متوسط التكلفة بالنسبة لهذين النوعين من جرائم التعدي على الإنسان في المجتمع العربي (١ , ٣) بانحراف معياري (٤ , ٨) وهذا مؤشر

على تباين كبير بين الدول العربية في تكلفة الحرية الخطرة . وقد احتلت السودان (٣٣) المركز الأول في التكلفة فاليمن ولبنان وبمتوسط أعلى من المتوسط العام أما بقية الدول العربية فكانت دون المتوسط العام . أما تكلفة جرائم التعدي على الإنسان فقد كان المتوسط العام فيها (٨,٣) بانحراف معياري قدره (١٤,٣) وقد احتلت السودان المركز الأول (٤٢,٢) فاليمن (٣٦,٧) فالاردن (٢٦,٩) أما بقية الدول العربية فقد كانت دون المتوسط العام ، وبلغ المتوسط أدنى مستوى له في الجزائر (٦,٠) وقطر (٠,٧) والكويت (٠,٨) ^(١) .

٤ . التباين في نمطي العنف في الدول العربية :

أوضحنا في تعريفنا الإجرائي للعنف أننا نضمن هذا المصطلح كل الجرائم المرتكبة ضد الإنسان . وهذه تتضمن الجرائم ضد حياة الأشخاص والجرائم الموجهة ضد حرية الأشخاص . وفي محاولة لتحديد أو وضع لواقع جرائم العنف في الدول العربية نرى ضرورة أن نوضح الشكل النسبي لهذين النوعين من العنف في الدول العربية ونتابع ذلك بعرض البيانات التالية :

(١) المرجع السابق ، ص ٢٨ .

الجدول رقم (٣) الجرائم التي وقعت بالدول العربية عام ١٩٩٦ م (*)

نوع الجريمة \ أسماء الدول																
	المجموع	الأردن	الإمارات	السودان	السعودية	سوريا	العراق	سلطنة عمان	قطر	الكويت	لبنان	ليبيا	مصر	اليمن	موريتانيا	المجموع
ضد حياة الأشخاص	٤٨٤٩٤٥	١١٤٨	٥٣٧٠	٣٧٠٢١٧	٦٢٦	٦٥٣١	٢٣٧٤	١٢١	٣٧٣	٨٦٣١	٣٠٨٧	٦٤٢٣٥	١٢١٧	١٩٢٩	١٩٠٨٦	٤٨٤٩٤٥
ضد الأخلاق والآداب العامة	٢١٤٥٠	٣٦	٦٨٨	-	٥٩٣	٣٠١	٤٢٧	٣٨٣	٢٢٢	١٨٦	١٨٦٩	١٤٠٧٨	٣٦٠	٦٠٤	١٧٠٣	٢١٤٥٠
ضد حرية الأشخاص	٨٥٠٣٥	-	٦٩٨	٥٢٧٠٦	١٣١	١٧١٩	١١٦٣	٧٦	٣١٢	٥٢٨٢	١٢٧٧	١٥٣٥٣	٣٣٤٧	٣٨٩	٢٥٨٢	٨٥٠٣٥
ضد الاموال	٢٠١١٢٠	١٧٩٣	٣٧٤٥	٢١٤٨٦	١٤٥١٨	١٦٥٧٦	١٠٦٥	١٠٠٧	١٠٠٤	٩٣٥٥	٤٩١٠	١٠٣٦٦٣	١١٠١٠	١٨٥٦	١٩٣٢	٢٠١١٢٠
ضد الثقة العامة	٢٣٠٣٠٦	١٣٦	٦٦٧	١٠٩٨٩١	١٩٥٩	١٦١١٧	٧٦٧٦	١٠٥٠	١٣٥٤	٤٧٧٤	٣٩٢	٧٣٢٨١	٦٩٠	١٠٠٠٨	٢٣١١	٢٣٠٣٠٦
ضد الاملاك العامة أو الخاصة	٤٥٢٨٥	٤٥	١٩٥	٩١٠٠	٢٥١	٣٥٧	٢٤٨	١٩٠	١١٤	١٢٧	٦٣٧	٣٢٣٣٢	١٢٢	٦٧	١٥٠٠	٤٥٢٨٥
ضد حقوق الابوة والامومة	٥٧٠	-	-	-	-	-	٤٦	-	-	٤٦	٤٧٨	-	-	-	-	٥٧٠
ضد موظفي الدولة	١٠٩٣٨	-	١٠٧	٢٩٦٣	١٣١	٥٥	٣٦٣	١٧٩	٢٩	١٠٣٣	٥٢٢	٣٩٦٩	١٨٢	١٧١	١٢٣٤	١٠٩٣٨
ضد النظام العام	١٦١٩٢٧	-	٧٧٢	٥٦٣٨٤	٤٣٣٢	٢٧٣٧	١٣٤٨	٧٧٢	١٥٥٤	١٣٠٤	٢٥٣٩	٦٥١١٤	٥٠٨١	١٤٩٩٢	٤٩٩٨	١٦١٩٢٧
ضد الاقتصاد الوطني	٤٨٢٠	-	٣٠٥	٢٧٨٢	٢٠٦	-	-	-	-	١٣٩	٢٢٣	٥٤٠	-	-	٦٢٥	٤٨٢٠
جرائم أخرى	١٨٥٤٧٦	-	-	-	-	-	-	-	١٦٧	١٦٤٩	٧٣٨٢	١٧٢٧١٥	-	-	٣٥٦٣	١٨٥٤٧٦
المجموع	١٤٣١٨٧٢	٣١٥٨	١٢٥٤٧	٦٢٥٥٢٩	٢٢٧٤٧	٤٤٣٩٣	١٤٧١٠	٣٧٧٨	٥١٢٩	٣٢٥٢٦	٢٢٣١٦	٥٤٥٢٨٠	٢٢٠٠٩	٣٠٠١٦	٤٦٧٣٤	١٤٣١٨٧٢

(*) عن الاحصاءات السنوية المسجلة في الدول العربية في الامانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة ١٩٩٨ م، ص ١٩١ وما بعدها.

الجرائم التي ارتكبها اقارب المبحوثين وعلاقتها بجرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون

جملة		أخرى		خطف		سطو وسلب سرقة بالاكراه		ضرب وايذاء بلغ		اغتصاب		قتل		نوع جرائم الاقارب	
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	نوع جريمة العنف التي ارتكبها المبحوث
٤١,٣	٢٦	٦٠,٠	٦	-	-	١٦,٦	١	٢٩,٢	٧	٣٣,٣	٢	٥٨,٩	١٠	قتل	
٢٧,٠	١٧	٢٠,٠	٢	-	-	٥٠,٠	٣	٢٥,٠	٦	٥٠,٠	٣	١٧,٦	٣	اغتصاب	
٢٥,٤	١٦	١٠,٠	١	-	-	١٦,٧	١	٤١,٧	١٠	١٦,٧	١	١٧,٦	٣	ضرب وايذاء بلغ	
٦,٣	٤	١٠,٠	١	-	-	١٦,٧	١	٤,١	١	-	-	٥,٩	١	سلب وسرقة بالاكراه سطو	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	خطف	
١٠٠	٦٣	١٠٠	١٠	-	-	١٠٠	٦	١٠٠	٢٤	١٠٠	٦	١٠٠	١٧	الجملة	

يوضح الجدول السابق عدداً من الحقائق فيما يخص جرائم العنف بنوعيها . من ناحية وفيما يخص العلاقة النسبية بين جرائم العنف ومختلف أنواع الجرائم الأخرى بالدول العربية من ناحية أخرى حسبما خلصت إليه الأمانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة عام ١٩٩٨ ومن هذه الحقائق ما يلي :

يكشف الجدول السابق عن ترتيب محدد للدول العربية من حيث إجمالي ما وقع بها من جرائم عام ١٩٩٦ . إذ احتلت مصر المرتبة الأولى من حيث إجمالي عدد الجرائم وتلتها الدول العربية على النحو التالي :
السودان ، الأردن ، لبنان ، العراق ، الإمارات ، سوريا ، ليبيا ، السعودية ، الكويت اليمن ، عمان ، قطر ، موريتانيا .

يكشف الجدول السابق أيضاً عن ترتيب تنازلي محدد للجرائم من حيث النوع في الدول العربية . تختل في هذا الترتيب الجرائم ضد حياة الأشخاص المرتبة الأولى (٨٧٪، ٣٣٪) يليها باقي الجرائم تنازلياً على النحو التالي : الجرائم ضد الثقة (٠٨٪، ١٦٪) فجرائم الأموال (٠٤٪، ١٤٪) ثم الجرائم الموجهة ضد النظام العام (٣٢٪، ١١٪) ، ثم الجرائم ضد حرية الأشخاص (٩٣٪، ٥٪) ، والجرائم المرتكبة ضد الأموال (١٦٪، ٣٪) فجرائم ضد الأخلاق والأداب العامة (٥٠٪، ١٪) وجرائم ضد الاقتصاد الوطني (٣٥٪، ٠٪) والجرائم ضد الأبوة والأمومة (٤٪، ٠٪) . وأخيراً جرائم أخرى (٩٥٪، ١٢٪) .

وإذ أخذنا في الاعتبار أن الباحث قد ضمن في مفهوم جرائم العنف الذي تبناه كل من الجرائم المرتكبة ضد حياة الأشخاص والجرائم المرتكبة ضد حرية الأشخاص فإن نسبة جرائم العنف إلى إجمالي الجرائم المرتكبة

في الدول العربية عام ١٩٩٦ م يصبح كبيراً جداً إذ يرتفع إجمالي هذه الجرائم إلى ٥٦٩٩٨٠ جريمة وترتفع نسبتها إلى ٣٩,٨٪ من إجمالي الجرائم المرتكبة بالدول العربية ب مختلف أنواعها .

والآن وبعد الإشارة إلى واقع جرائم العنف في الوطن العربي ككل ، فإنه من الأفضل أن نتابع واقع هذه الجرائم في بعض الدول العربية ببعض التفصيل .

إذا تابعنا وضع جرائم العنف في الوطن العربي تبين أنه لم يكن استثناء من الموجة العالمية للعنف . ففي المملكة العربية السعودية يشير الإحصاء الجنائي ١٤١٢ هـ أن عدد جرائم العنف المبلغ عنها قد بلغ في هذا العام ٣٤٨٢ جريمة . وتمثل هذه ١٤٪ من إجمالي الجرائم المرتكبة في هذه السنة . وذلك مقابل ٤٥٦٤ جريمة عنف من إجمالي الجرائم المرتكبة بالسعودية عام ١٩٩٦ م والبالغ عددها ٢٢٠٠٩ جريمة أي بنسبة ٢١٪ تقريباً^(١) .

أما بالنسبة لمصر فقد بلغ عدد الجرائم الخطيرة التي حدثت عام ١٩٩٠ ١٥١٢ جريمة . والجرائم الخطيرة تتضمن جرائم الاغتصاب والقتل والضرب الذي أفضى إلى الموت والخطف . ولا شك أن هذا الرقم سيرتفع كثيراً إذا أضفنا إليه حوادث الضرب المفضي لعاهة ، والاعتداء البسيط والمضاربات ، وقد بلغ عدد ضحايا جرائم العنف السياسي وحده في مصر في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٦ / ١١٢٧ شخصاً كما توضح الإحصاءات أن إجمالي جرائم العنف قد بلغت في مصر عام ١٩٩٦ م ٣٧٠٢١٧ جريمة موجهة ضد حياة الإنسان وتمثل هذه قرابة ٦٠٪ من إجمالي الجرائم المرتكبة بالدولة عام ١٩٩٦ م^(٢) .

(١) راجع هنا الأمانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة ، ١٩٩٨ الجدول الأول ص ١٩١ .

(٢) الرجع السابق - نفس الصفحة .

وتوضح إحصائية صادرة عام ١٩٩٧ . عن إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن الأردنية إن إجمالي الجرائم التي وقعت في الأردن عام ١٩٩٧ قد بلغت ٤٦٧١٣ جريمة . وتوضح هذه الإحصائية أن أبرز الجرائم التي ارتكبت خلال العام ١٩٩٧ هي جرائم التعدي والإيذاء حيث بلغت نسبة هذا النوع من الجرائم ١٤٪ من إجمالي عدد الجرائم التي ارتكبت خلال العام الماضي . وتوضح الإحصائية أن جرائم الشروع في القتل قد ارتفعت نسبتها في العام ١٩٩٧ بالمقارنة بالعام ١٩٩٦ بنسبة ٥٨٪ . كما زادت نسبة جرائم الاغتصاب في العام ١٩٩٧ بالمقارنة بالعام ١٩٩٦ بنسبة ٤٦٪ .^(١)

كما توضح إحصائية حديثة مدى ارتفاع الجرائم في لبنان - خاصة جرائم القتل - وقد كان هذا الارتفاع في معدل جرائم القتل في دولة لبنان سببا في صدور قرار الحكومة اللبنانية يعيد العمل بالقانون الاستثنائي القاضي بإعدام القاتل . كما أصدرت الحكومة في نفس الوقت قانونا آخر يقضي بتضييق الحالات التي تؤدي إلى نقض الحكم بالإعدام على القاتلة . وقد صدرت هذه القوانين أخيرا بعد أن عاشت لبنان منذ ١٩٩٣ كابوسا حقيقيا جراء كثرة جرائم القتل حيث بلغ عدد جرائم القتل بلبنان عام ١٩٩٣ ٢٧٦ قتيلا . وقد انخفض هذا العدد بعد تطبيق حكم الإعدام ليصل إلى ١٣٧ جريمة قتل عام ١٩٩٤ وقد بلغ إجمالي عدد القتلى بلبنان في الفترة بين يناير ١٩٩٣ وإبريل ١٩٩٨ ٥٧٥ قتيلا . ولا شك أن ذلك كله يسایر ما انتهى إليه مسح أجرته الأمم المتحدة - المسح الرابع لاتجاهات الجريمة في العالم حيث أوضحت نتائج هذا المسح أن معدلات جرائم القتل في الدول النامية والفقيرة قد زادت في الفترة من ١٩٨٦ - ١٩٩٠ عن مثيلاتها في الدول المتقدمة .

(١) إحصائية منشورة بجريدة الخليج ، ١٥ / ٥ / ١٩٩٨ .

وتوضح بيانات الأمانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة الصادر عام ١٩٩٨ أن الجرائم الواقعة على الأشخاص وحرثتهم في لبنان قد بلغ عددها ٨٢٥٠ جريمة عام ١٩٩٦ بلغ ما وقع منها على حياة الأشخاص ٦٥٣١ حالة . وتبلغ نسبة هذه الجرائم - أي الجرائم الواقعة على حياة الأشخاص ١٤,٧ % من إجمالي الجرائم التي حدثت في لبنان عام ١٩٩٦ والبالغ إجماليها ٤٤٣٩٣ جريمة .

توضّح الإحصاءات الجنائية ارتفاع جرائم العنف أيضًا في دولة الإمارات العربية حيث تبيّن أن جرائم القتل قد ارتفعت من ٢٥ جريمة في عام ١٩٧٧ لتصل إلى ٤٣ جريمة في ١٩٨٦ بنسبة زيادة بلغت ٧٢٪ ثم لتصل في عام ١٩٩٦ إلى ١١٥ جريمة بنسبة زيادة بلغت ١٦٧٪ مما كانت عليه عام ١٩٨٦ .

أما جريمة الانتحار والشروع فيه فقد ارتفع الشروع في الانتحار من ٧٩ جريمة في عام ١٩٧٧ لتصل إلى ٢٠٥ جريمة في ١٩٨٦ بزيادة قدرها ٢٦ جريمة ونسبة زيادة بلغت ١٥٩٪ . كما بلغ عدد جرائم الشروع في الانتحار خلال عام ١٩٩٦ (٩٩) جريمة بنسبة انخفاض ١٠٧٪ .

أما جرائم الأذى البسيط فقد بلغ عدد هذه الجرائم ١٧٤٦ جريمة في ١٩٧٧ . ثم انخفض إلى ١٥٣٣ جريمة في ١٩٨٦ مسجلاً انخفاضاً قدره ٢٢٣ جريمة ونسبة انخفاض قدره ١٣٪ . وفي عام ١٩٩٦ بلغ عدد هذه الجرائم (١٦٢٤) جريمة مسجلاً زيادة بلغت (١٠١) جريمة ونسبة ارتفاع بلغت ٧٪ مما كان عليه الحال عام ١٩٨٦ ، وفي الجزائر كشف تقرير صادر عام ١٩٩٩ أوردته صحيفة الصحافة الجزائرية على الخسائر المادية والبشرية التي ألحقتها العنف في الجزائر حيث جاء في الخبر أن الخسائر التي نجمت عن

العنف في الجزائر قد بلغت ٥٩ مليار دينار جزائري بالإضافة إلى ما خلفته حوادث العنف من هدم لحق بالبنية التحتية للاقتصاد الوطني الجزائري وتدهور اجتماعي واقتصادي عام وقالت الصحيفة إن أضرارا قد لحقت بمليون مواطن جراء حوادث العنف حيث ترك هؤلاء بين معوق وقتيل بالإضافة إلى ٧٠٠ ألف شخص يعانون من صدمات نفسية نتيجة مشاهدتهم لأعمال العنف. وقد خللت أعمال العنف أيضا ١٥٠ ألف يتيم ، ٧٠ ألف أرملة . بجانب ٤٨ امرأة تم اغتصابها صحفة الصحافة الجزائرية (١٩٩٩/١١/١٨).

وتظهر نتائج دراسة أجراها معهد جزائري متخصص نشرت مؤخراً أن ٨٢٪ من الجزائريات يتعرضن لاعتداءات متكررة من قبل أزواجهن أو أقاربهن أو رؤسائهن في الوظيفة .

وأكدت الدراسة التي أجرتها المعهد الحكومي للتحاليل الموجهة للتخطيط بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية أن المرأة في الجزائر تتعرض لمزيد من الاعتداءات من قبل الزوج كلما تقدم بها السن .

وأشارت إلى أن نسبة النساء اللواتي تم تعنيفهن ما بين سن ٤٠ و ٤٩ عاما تبلغ نحو ٧٧ في المائة ونحو ٩٠ في المائة لمن تفوق أعمارهن سن الخمسين وأضافت الدراسة أن ما نسبته ٦٣٪ في المائة من النساء دون سن العشرين يتعرضن إلى اعتداء أو ظلم من قبل الأب والأخ ويظهر الزوج أكثر اعتداء عند المرأة التي يفوق سنهما العشرين .

وقد تصدرت الدوافع العائلية لائحة أسباب الاعتداء بنسبة ٣٤٪ في المائة تليها المشكلات النفسية بنسبة ٣٠٪ في المائة ثم المشكلات الصحية التي يخفيها الأزواج قبل الارتباط بنسبة ٢٤٪ في المائة .

ويأتي تعاطي المخدرات والإدمان على الخمور بين أقل أسباب التعنيف بنسبة ٣٦ في المائة إلى جانب المشكلات الاجتماعية المتنوعة بنسبة ١٠، ٢٠ في المائة. (الخليل الجمعة ٦/١٠/٢٠٠٠).

وفي اليمن توضح الإحصاءات الرسمية لعام ١٩٩٩ أن إجمالي عدد الجرائم والحوادث والمخالفات المرورية التي حدثت باليمن في عام ١٩٩٩ حوالي ٤٧٨٤٣ جريمة وحادثة ومخالفة

ووفقا لما تذكره التقارير التي أعدتها وزارة الداخلية اليمنية فإن عدد الجرائم المسجلة خلال العام ١٩٩٩ قد بلغ ١١٦١٣ جريمة مسجلة زيادة قدرها ٥٪ بالمقارنة بإجمالي عدد الجرائم المسجلة باليمن عام ١٩٩٨ حيث بلغت هذه الجرائم في ١٩٩٨ (١١٠٤٦ جريمة). ووفقا للمعايير المسجلة بوزارة الداخلية اليمنية لتحديد نسبة الجرائم إلى عدد السكان فإن معدل الجرائم بلغ حوالي ٦٣ جريمة لكل ١٠٠ ألف من عدد السكان. وقد احتلت الجرائم الجسيمة بأنواعها المختلفة كجرائم الشروع في القتل ، القتل العمد قائمة الجرائم المرتكبة في عام ١٩٩٩ . حيث بلغ إجمالي جرائم الشروع في القتل ١٣٠٩ جريمة ، وجرائم القتل العمد ٩٤٢ جريمة . وبلغ إجمالي جرائم الإيذاء العمد الجسmani ٥٦٧ جريمة . كما بلغ عدد جرائم الإيذاء العمد الخفيف ٦٤٠ وبلغ عدد جرائم الإصابة الخطأ والقتل غير العمد ٢٥١ جريمة . وبلغ عدد جرائم الحرابة أو السرقة بالإكراه والسطو والسلب ٤٣٣ جريمة كما بلغ عدد جرائم الاختطاف ١٦١ جريمة بلغ عدد جرائم الاغتصاب ١٢ جريمة . وتم تسجيل ٢٧١ جريمة مقاومة سلطات . وبلغ عدد جرائم التفجير العمد ٣٥٣ .

وعلى معدلات الجريمة تذكر التقارير الإحصائية أن معدلات الجريمة

قد بلغت ٩٤٣ جريمة في الشهر بعدل ٣١ جريمة كل يوم . وتدكر التقارير أيضا حدوث ٧٨ جريمة قتل عمد في الشهر في اليمن بواقع جريتين في اليوم ، و ٧٣ جريمة سرقة منازل و ٥٣ جريمة سرقة سيارات في الشهر بعدل متوسط ٥ جرائم كل يومين ، كما تسجل وزارة الداخلية اليمنية ٣٦ جريمة حرباء كل شهر بواقع ٨ جرائم في الأسبوع ، وتسجل ٩ جرائم اختطاف في الشهر بواقع جريتين كل أسبوع . وتسجل ٢٩ جريمة تفجير عمد في الشهر بواقع جريمة واحدة كل يوم و ٣٣ جريمة سطو ونهب في الشهر بواقع جريمة واحدة كل يوم . أما عن تكلفة الجريمة في اليمن فإن التقرير يؤكّد أن الأرقام الواردة بالإحصاءات الرسمية عن تكلفة الجريمة عام ١٩٩٩ باليمن تبدو مروعة . إذ توضح تقارير وزارة الداخلية اليمنية بشأن الحالة الأمنية لعام ١٩٩٩ أن الجرائم المنفذة هذا العام قد حصدت معها ١٦٣٤ قتيلاً مقابل ١٣٦٨ عام ١٩٩٨ بنسبة زيادة ٤٤٪ . كما أدت هذه الجرائم إلى إصابة ٤٦٤ مواطناً بجروح مختلفة مقابل ٣٨٤٧ مصاباً عام ١٩٩٨ أي بزيادة تصل إلى ٨١٧ مصاباً . وبالإضافة إلى ذلك فقد بلغت قيمة الخسائر المادية الناجمة عن تنفيذ هذه الجرائم ملياري وستمائة ألف ريال يمني بزيادة عن خسائر عام ١٩٩٨ تقدر بـ ٦٤٤٧٥٠ ريال^(١) .

وفي سلطنة عمان أوضح التقرير السنوي للشرطة العمانية أن إجمالي عدد الجرائم الواقعة في سلطنة عمان عام ١٩٩٨ بلغ ٦٦٠٩ جريمة مقابل ٥٨٥٢ جريمة عام ١٩٩٧ بزيادة نسبتها ١٣٪ . وبلغت نسبة الجرائم الواقعة على الإنسان بالسلطنة ٢٠٪ من إجمالي الجرائم المنفذة بالسلطنة في حين

(١) التقرير الجنائي اليمني لعام ١٩٩٩ ، تحليل لبعض معطيات التقرير الصادر عن وزارة الداخلية اليمنية .

بلغت نسبة جرائم الأموال ٥٠٪ ونسبة جرائم السكر والمتاجرة بالخمور ١١٪ وجرائم الإقامة والعمل ٩٪ ، ٣٪ لجرائم الآداب ، ومثلها لجرائم العرض و٢٪ للمخدرات وقد أوضحت الإحصائيات المقارنة أن هناك زيادة كبيرة في عدد الجرائم بالسلطنة خلال الخمس سنوات الواقعة بين ٩٤—١٩٩٨ . حيث ارتفعت الجرائم خلال هذه الفترة إلى أكثر من ١٠٠٪ ففيما سجل عدد الجرائم بالسلطنة عام ١٩٩٤ (٣١٤٣ جريمة) إذ بها تسجل عام ١٩٩٨ (٦٦٠٩) جريمة^(١).

(١) التقرير السنوي للشرطة العمانية . جريدة الخليج ١٣ / ٣ / ٢٠٠٠ .

الفصل الثالث

النظريات المفسرة للعنف

٣ . النظريات المفسرة للعنف

٣ . ١ التفسيرات النظرية للعنف:

العنف وجرائمها يبرزان في معظم النظريات والمحاولات التفسيرية التي قدمت لتفصيل «الجريمة» في عمومها. لأن معظم التفسيرات النظرية التي قدمها العلماء لتفصيل الجريمة تكاد توحّي بوضوح أنها قدمت أساساً لتفصيل جرائم العنف وظاهرة العنف على التحديد. ويبدو ذلك جلياً في تراث علم الإجرام، وعلم الاجتماع الجنائي ، وعلم أنثروبولوجيا الجريمة وغيرها من العلوم ذات العلاقة. ولعل مرجع سيطرة «فكرة العنف» في التفسيرات النظرية الخاصة بالجريمة هو أن جرائم العنف تعد «النموذج الكامل» «والشكل الأقصى» الذي تتخذه الجريمة. أي ذروة السلوك الإجرامي ... وبغض النظر عن سبب بروز العنف وجرائم العنف وسيطرنها على التفسيرات النظرية المتاحة في تراث الجريمة ... فلقد أثبتت هذه التفسيرات بطلالها على دراستنا حيث إننا في هذا الجزء من البحث قد وجدنا أنفسنا أمام احتمالين خطيرين لتفصيل العنف ، يتمثل الأول في استعراض معظم نظريات الجريمة. ولا شك أن ذلك ليس هدفاً ويتمثل الثاني : في تجاهل هذه النظريات . وبالطبع فإن ذلك أيضاً سيعمل على تجاهل جزء مهم وأساسي في تفسير جرائم العنف على التحديد وعلى ذلك فإن الباحث فضل أن يستعرض بإيجاز شديد أهم ما قيل عن العنف وجرائم العنف من تفسيرات في النظريات التقليدية . ثم متابعة الجديد من التفسيرات الحديثة للعنف ، وهي في الواقع امتداد لنفس النظريات التقليدية رغم اعتمادها على تقنيات حديثة إلا أنها كما سنرى مرتبطة بالنظريات التقليدية ، كالنظرية البيولوجية والنظرية النفسية والنظرية الاجتماعية .. إلخ ارتباطاً وثيقاً ونستعرض ذلك على الوجه التالي :

١٠.٣ تفسير العنف في النظرية البيولوجية (بيولوجيا العنف):

لقد امترج مفهوم العنف بالتفسيرات البيولوجية المفسرة للجريمة بوجه خاص بالمقارنة بباقي نظريات تفسير الجريمة.

ففي النظرية التي نادى بها دي توليو عام ١٩٤٥ التي أطلق عليها نظرية التكوين الإجرامي أو الاستعداد السابق للجريمة وجدنا أحد المؤشرات السلوكية الأساسية في المجرم بالتكوين تمثل في الميل إلى العنف والكسل والشذوذ في غريزة القتال والدفاع وهذا الشذوذ يكون مصحوباً عادة بخلل في وظائف الجهاز العصبي ويزيد من حدته وحساسيته ما يؤدي إلى ارتكاب جرائم الدم^(١). كما أن لومبروزو عندما وضع نظريته المفسرة للجريمة - خلص فيها إلى القول إن الجريمة ترجع إلى تشنجات عصبية تدفع إلى ارتكاب أفعال عنيفة بل إنه اعتمد في صياغة نظرياته عن الجريمة على دراسة حالة شخصين اتسمما أساساً بارتكاب جرائم عنف ، ففيليلا - المجرم الذي شرح لومبروزو جثته وشاهد في مؤخرة جبهته فراغاً مجوفاً شبهاً بذلك الموجود لدى القردة الأمر الذي انتهى بلومبروزو إلى التقرير بأن المجرم وحشى بدائي وهو قاطع طريق اشتهر بمارسة العنف في جنوب إيطاليا ، كما أنه عندما طور نظريته ليتحول المجرم من المجرم الوحشي البدائي إلى المجنون النفسي أو المتشنج العصبي اعتمد أيضاً على بحث حالة مجرم اشتهر بجرائم العنف والدم وهو الجندي MISDEA كما أن لومبروزو وفريرو عندما فسرا النسبة القليلة من العنف التي ترتكبها الإناث بالمقارنة بما يرتكبه الذكور من العنف رداً ذلك إلى أسباب بيولوجية بحثة حيث ردا ندرة الجرائم بين النساء إلى

(١) رمسيس بنهام : علم الإجرام ، مكتبة المعارف . الإسكندرية ١٩٧٥ . ص ٢٢ .

أنهن يظهرن علامات ارتاديّة أكثر من الرجال ، لأنهن ببساطة أقل تطواراً من الرجال من حيث المركز التطوري والبعد عن أصولهن . ومن المعروف أن مفهوم الردة ATAVISM يشير إلى الاعتقاد بأن كل ما هو مضاد للمجتمع وكل ما هو جريمة ما هو إلا مخلفات من المراحل التطورية الأولى للإنسان^(١).

كما أن من التفسيرات البيولوجية للجريمة ذات العلاقة بتفسير العنف ما أورده التراث بشأن فحص جسم المجرم ، ومن ذلك ما قيل إنه قد لوحظ أن المجرم الذي يرتكب جرائم العنف والدم تكون نظراته في الغالب جافة قاسية فظة ... ومنها ما قيل من أن آثار الجروح التي تكون في أعلى الرأس من الأئم أو من الخلف تدل على أن المجرم قد عاش حياة خالية من عطف أحد عليه واحتلّت بعثائر السوء وتبادل معهم أفعال العنف ، ونشأ فيه بالتبعية ميل إلى العنف ، أما ما يوجد في أعلى الرأس على الجانين الأيمن والأيسر من آثار الجروح فكثيراً ما يدل على وقوع المجرم فجأة يمنة ويسرّة واصطدام رأسه بالأرض تبعاً لتشنجات عصبية ، والجروح في وسط الجسم تدل على اعتداءات المجرم على نفسه .

ويعد تفسير العنف بإرجاعه إلى الخلل الجيني إحدى الرؤى البيولوجية للجريمة التي راجت في الفترة ١٩٦٠ - ١٩٧٠ من القرن العشرين . وهذا التفسير عاد في العقد الأخير منه ليبرز بروزاً شديداً في تفسير العنف وجرائم العنف على الرغم من أنه من الناحية العلمية لم يثبت صحة النظرية البيولوجية باعتبارها عاملاً مفسراً للجريمة وذلك لما شابها من عيوب منهاجمة

(1) carol smart, Women crime and criminology, routledge & kegan Paul , London , 1976. P. 29.

حيث لم تعتمد على دراسة عدد كافٌ أو مماثل من الحالات سواء عند لومبروزو - الذي كان يعدل مقولاته التفسيرية استناداً لحالات فردية على ما سبق وأوضحتنا - أو عند أتباعه مثل مارجو جليود الذي حاول التدليل على دور الوراثة في نشأة الجريمة في المؤتمر الدولي لعلم الإجرام عام ١٩٣٨ .
بحالة صبي واحد^(١) .

ورغم قول بعضهم إن « إغراء علم الوراثة قد بدأ يزول كتفسير لنشأة كل أنواع الصفات والسلوك » وعلى رأسها العنف . ورغم أن جون . ب . واطسون قد أكد أنه ليس هناك من دليل على أن الصفات تورث . ورغم تسليم الكثيرين الآن بأن المدخل الأفضل لتفسير الصفات يتمثل في الربط بين الوراثة والبيئة معاً . ورغم اعترافهم بأن هذا المدخل الجديد يتضمن الأخذ بالوراثة / البيئة في تفسير الصفات يعجز عن تفسير السلوك^(٢) فإن العنف - وهو نوع من السلوك - مازال يجد حتى اليوم تفسيرات بيولوجية بحثة . وما زال البعض يستند إلى التفسير البيولوجي ويستخدمه مدخلاً لتبرير العنف وجرائم العنف باعتبارهما سلوكاً قهرياً لا دخل لمرتكبها ولا اختيار لهم في الإقدام على ارتكابها ولقد امتد الأمر إلى تفسير العنف والعدوان تفسيرات بيولوجية إلى عالم الحيوان والحشرات أيضاً ولم يعد مقصورةً على الإنسان . فها هو فريق من الباحثين في جامعة بیوردو يعلن عن اكتشاف خمس جينات يعتقدون أنها المسؤولة عن النزعات العدوانية لدى النحل الأفريقي القاتل الذي يشكل خطراً على حياة البشر . ويرى الفريق أن من

(١) عبد الله غانم .. علم الاجتماع الجنائي والإسلامي ، المكتب الحديث ، الإسكندرية ١٩٩٤ ص ١١٩ .

(٢) المرجع السابق .. ص ١٢٣ .

الممكن تحديد الملكات الحاملات للجينات العدوانية وعزلها عن مشاريع تربية النحل في المستقبل (الخليج ٢١ / ٣ / ١٩٩٨).

أما تفسير العنف في البشر ببيولوجياً فقد فسره البيولوجيون بشذوذ في التركيب الجيني أو التركيبة الوراثية ، ففيما بين الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين جرت أبحاث مهمة عن تكوين الكروموسومات لدى ذكور المجرمين وإناثهم ، والتكون الجيني قد ثبت ثابتاً ومعرفةً منذ ١٩٥٦ حيث إن مجموع الصفات الصبغية أو الكروموسومات لدى الإنسان يحتوي على ٤٦ وحدة صبغية - كروموزوم - منها ٢٢ زوجاً متشابه تشابهاً كلياً (وكل صبغ أو كروموزوم يحتوي على المئات بل الآلاف مما يسمى بالأجنحة أو المولدات الموراثات) في حين أن الزوج الثالث والعشرين من هذه الصبغات أو الكروموسومات - وهو زوج الصبغيات أو الكروموسومات الجنسية (أي المرتبط بالجنس) يختلف في خلية الذكر عنه في خلية الأنثى فهو يتكون لدى المرأة من صبغتين متشابهتين وكلاهما (X) يتكون لدى الرجل من صبغتين مختلفتين أحدهما (X) والأخر (Y) وقد أثبتت الدراسات أن الأفراد الذين يتميزون بالعدوانية والذين اعتقلوا بسبب ارتكابهم شتى أنواع العنف ، تظهر لديهم في أغلب الأحيان حالات من الشذوذ في صبغتهم الجنسية ، فإن زيادة (X) واحدة أو اثنين قد تسبب تخلفاً عقلياً ، ولكن زيادة (Y) واحدة قد يكون لها تأثير في الغرائز الإجرامية . وقد لوحظ بالفعل وجود نسبة كبيرة من صبغية (YY) . وهي غير طبيعية - بين المجرمين^(١) ، ولذلك فقد حاول بعضهم الربط بين هذا الشذوذ وبين الميل إلى العنف والعدوان عند

(١) ميشيل كورناتون : جذور العنف الحيوية النفسية والنفسية الاجتماعية ، مرجع سابق ص ٦٣ .

الذكر أو الأخرى^(١) ورغم أن العلم لم يتوصل بعد إلى القطع بوجود صلة بين هذين المتغيرين - أي بين العنف والإجرام ككل من ناحية وهذا الشذوذ الكروموزومي من ناحية أخرى لوجود مثل هذا الشذوذ بين المجرمين وأيضاً بين غير المجرمين^(٢). إلا أن السنوات الأخيرة كشفت عن تركيز كبير وانتشار واسع لنفسير العنف بإرجاعه إلى هذا الشذوذ في التركيبة الوراثية.

بل لقد قام بعض علماء الأعصاب بوضع خريطة للنزعات الدماغية الشاذة التي تتعلق بالسلوك العدواني والعنيف لدى المجرمين والحيوانات المخبرية كما قام علماء آخرون بإبراز العلاقة بين السلوك العنيف من ناحية وكيميائية الدماغ من ناحية أخرى . ومن الغريب أن العودة إلى إبراز العلاقة بين العنف وجرائمها من ناحية والبيولوجيا من ناحية أخرى في السنوات الأخيرة قد استند أيضاً إلى حالات فردية . وسبق أن أوضحتنا أن أهم نقد منهجي وجه للمدرسة البيولوجية كان اعتمادها على حالات فردية في تعميماتها النظرية .

ويتمثل الرابط حديثاً بين البيولوجيا والعنف فيما توصل إليه فريق هولندي عمل بالتعاون مع علماء من الولايات المتحدة عندما اكتشف فريق البحث مصادفة أن الرجال في إحدى العائلات الهولندية قد ارتكبوا على مدى خمس أجيال متتالية أعمال عنف واغتصاب وإحراق ممتلكات ، كما تبين أن لدى هؤلاء الرجال خللاً جينياً جعل الأنزيم المسؤول عن تنظيم مستوى السيروتونين الذي تفرزه المرسلات العصبية عاجزاً عن العمل .

(١) فريق من الاختصاصيين . دار الرشيد ، أساليب الجريمة - الجزء الثاني ، بيروت ١٩٩١ ص ٣١٤ .

(٢) رمسيس بهنام ، مرجع سابق ، ص ٨١ .

ورغم أن هان برونز عالم الوراثة الهولندي عضو الفريق قد حذر من أن هذه النتائج تتعلق بعائلة واحدة ولا يمكن تعليمها على سائر البشر. تجاهلت الصحف العلمية والإعلام هذا التحذير ووضحت بالنتائج التي تم التوصل إليها وهي النتائج التي أشارت إليها تحت عنوان «جينة العدوان» وبيدو أن التفسير البيولوجي للعنف قد استهوى الصحافة بشكل عام وكتاب وسائل الإعلام وتجلى ذلك في القصص والمسلسلات العديدة التي تحمل عنوانين مثل الرجل XXY وغيرها ، ولعل هذا أيضاً هو ما جعل صحيفة النيويورك تايمز تكتب بأحد أعدادها خلال يناير ١٩٩٨ «دراسة تشير إلى الدور البيولوجي والعوامل الجينية للعنف» وذلك على أثر صدور تقرير ضم ٤٦٤ صفحة عن المجلس الوطني الأمريكي للأبحاث رغم أن التقرير لم يضم سوى ١٤ صفحة للتفسيرات البيولوجية للعنف من بينها أربع صفحات فقط عن علم الوراثة. ولعل ضخامة العنف في أمريكا هي التي تجعل المجتمع الأمريكي يهتم بشكل خاص بمثل هذه التفسيرات . فالجمعية الطبية الأمريكية أصبح لديها موضوعاً أساسياً اسمه وباء العنف، حيث يعد العنف السبب الثاني للموت بين المراهقين والشباب بأمريكا وبعد أن كان ٨٠٪ من الجرائم تضم أشخاصاً يعرفون بعضهم بعضاً -يعنى أنه كانت هناك أسباب مسبقة لارتكاب جرائم العنف- فقد انخفضت هذه النسبة إلى ٥٠٪ فقط بما يعني ازدياد احتمال تعرض شخص ما للقتل على يد أناس لا يعرفهم من قبل وربما دون سبب واضح^(١).

(١) راجع هنا تفاصيل عن قتل الغرباء بالتقرير الجنائي الأمريكي التالي :
- Steven R. danziger , op _ cit. P 76 _ 78.

ومن التفسيرات البيولوجية الحديثة للعنف تفسير العنف بوجود مورثات جينية تسبب إنتاج هرمونات معينة أو تغير الإفرازات الهرمونية في الجسم قبل الولادة أو بعدها مباشرة . . فقد أكدت البيولوجية كيت ماكبرنيت الأستاذة بجامعة شيكاغو الأمريكية أن البداية المبكرة للسلوك العدواني واستمراره يرتبط بوجود مستويات منخفضة من هرمون التوتر المسمى (كورتيزول) في اللعب . حيث إن وجود مستويات منخفضة من هذا الهرمون تشجع السلوك العدواني لدى الأولاد في سن ١٢-٧ سنة الذين يبدؤون في إظهار تصرفات غير اجتماعية في عمر مبكر ويصابون بأعراض عنف تبلغ حوالي ثلاثة أضعاف أولئك الذين يملكون مستويات مرتفعة أو متغيرة منه . وثبت أن الأطفال المصابين باضطراب مستمر في السلوك المستمر يبقون مشوشين لسنوات طويلة . ويتورطون في نسبة كبيرة من الجرائم . وهذا الاضطراب لا يتبع عن خطأ في التربية وإنما ينجم عن وجود مورثات جينية تسبب إنتاج هرمونات معينة بشكل مختلف أو تغير الإفراز الهرموني في الجسم قبل الولادة أو بعدها مباشرة . وقد اعتمدت نتائج هذه الدراسة على متابعة ٣٦ صبياً من يزورون العيادات النفسية بسبب اضطرابات الشخصية والسلوك لمدة أربع سنوات حيث تم تقييم السلوك العدواني لديهم وتسجيل الأعراض التي تصيبهم كالبلاء بالعراء واستخدام الأسلحة والعنف والسرقة أو توجهات جنسية غريبة إلى جانب سؤال زملائهم في الصف عن سلوكياتهم . وقد لاحظ الباحثون أن أعراض اضطراب السلوك الدائم بلغت في المتوسط ٥، ٢ عند ١٢ صبياً من يتلذذون بمستويات منخفضة من هرمون كورتيزول في حين كانت لدى ١، ٥ فقط من بين الستة والعشرين صبياً الباقين الذين يملكون مستويات عالية من هذا الهرمون الخليجي .

١٠.٣ وراثة الحماقة والتفسير البيولوجي للعنف:

إذا كان علماء الفراسة في منتصف القرن التاسع عشر قد قاموا بدراسة الشخصية من خلال مواضع ونتوءات في الرأس ، ثم وضعوا خريطة سلوكية لجمجمة الإنسان وحددوا المنطقة رقم ٦ (من بين ٣٥ منطقة) على أنها المنطقة المسؤولة عن العنف والتزعة التدميرية في الإنسان. فقد سعى بعض البيولوجيين إلى توسيع علم الوراثة لإيجاد تفسيرات جديدة للعنف والنزاعات السلوكية السيئة ، فتوصلوا إلى أن الفقر وإدمان الكحول والرذيلة والجريمة التي تؤدي إلى انتشار العنف ، كل ذلك يعود بشكل أساسي إلى سمة واحدة هي «الحماقة» التي عدوها حالة موروثة تنتقل من جيل إلى آخر كما يورث لون الشعر أو العيون ، ويقول هنري جودارد أحد رواد هذه الدراسات في الولايات المتحدة إن الحمقى هم عبارة عن أشكال إنسانية غير متطورة ، إنهم كائنات حيوانية منخفضة الذكاء ولكنهم يتمتعون بجسد قوي ، إذ إنهم ما نسميه الآن الإنسان «الوحشى». ولا غرابة أن تنتشر مثل هذه النظريات الآن في الولايات المتحدة فهي نظريات مدرومة بالتعصب الأعمى حيث تؤكد هذه النظرية على أن «الحماقة» تتوارد بين أصحاب الدخول المنخفضة وبين الأقليات وبشكل ملحوظ بين المهاجرين من جنوب وشرق أوروبا ... وهنا يقول تشارلز ديفنون مدير معهد كارنيجي في نيويورك وأحد علماء تحسين النسل المشهورين «إن التدفق الكبير للهجرة من شرق وجنوب أوروبا سوف يجعل الأميركيين أكثر سمرة وأقل منزلة وأكثر مكرًا وميلاً لارتكاب جرائم السرقة والخطف والاعتداء والاغتصاب».

٣ . ١ . النقص العقلي وتفسير العنف :

يتقبل الطب الشرعي في أمريكا قواعد معينة فيما يتعلق بالمسؤولية الجنائية للمرضى العقليين ولتعديل قسوة الأحكام فقد أوجدت بعض الولايات مبدأ « اختيار الدافع الذي لا يقاوم » وتعبر القوانين الاتحادية عن هذه النظرية التكميلية للقانون بالقول « هل كان المدعى عليه يعلم طبيعة وصفة ما أقدم عليه ، أم كان عاجزاً عن ذلك بسبب مرض عقلي أو خلل يمنعه من التزام الصواب ... » وبالطبع يستند ذلك إلى تفسير خاص للعنف ودوافعه فقد فسر بعض الباحثين العنف بعيوب ونفائص تصيب العقل البشري وتعددت تفسيرات العنف المرتبطة بالوضع العقلي لمرتكب جرائم العنف وكانت أولى هذه التفسيرات ظهوراً نظرية النقص العقلي . وقد قيلت هذه النظرية في البداية لتفسير الجريمة على إطلاقها وتردد نظرية النقص العقلي الجنوية إلى عدم وصول النمو العقلي عند المجرم إلى غايته ومن ثم ترى أن النقص العقلي هو المسؤول عن الجريمة .

وقد ذهب سذرلاند إلى أن دراساته عن تقارير اختبار الذكاء التي أجريت على ١٧٥ ألف جانح و مجرم توضح أن نسبة الذين شخصوا على أنهم ضعاف العقول قد بلغت ٢٠٪ من إجمالي هؤلاء^(١) . ورغم أن الدراسات التالية أظهرت تشكيكاً واضحاً في أن ثمة ارتفاعاً في نسبة ناقصي العقول أو ضعاف العقول بين المجرمين ما جعل بعض أنصار نظرية الضعف العقلي يقررون أن الاختبارات السيكولوجية قد كشفت عن عدم وجود تمايز بين المجرمين وغيرهم من حيث التكوين العقلي وإذا كانت نظرية النقص

(١) راجع كتاب : علم الاجتماع الجنائي - مرجع سابق صفحات ٦٤ ، ص ١٣٦ .

العقلي ترد الجريمة إلى عدم وصول النمو العقلي إلى غايتها وتركتز على نتائج هذا النقص بالتركيز على عوامل محددة كالذكاء وتميز الشخصية بالعجز والقصور في جوانبها الإدراكية والإجرامية والنزوئية^(١) فقد ظهرت نظريات أخرى عديدة تسخير هذا النهج وترتدى العنف إلى ما يلحق بأدمغة المجرمين من أضرار وما تميز به عقولهم من خصائص مرضية . ورغم أن البعض قد أطلق على مجموع هذه النظريات مصطلح بيولوجيا العنف إلا أنها في الواقع تتعلق كلها بالنقص العقلي وكيمياء الدماغ بحيث يمكن القول إن ثمة ردة إلى نظريات النقص العقلي . وبشكل خاص في تفسير جرائم العنف ، ولا شك أن التقدم التكنولوجي والتقني والرغبة في الاستفادة من معطيات العلم الحديث قد لعب دوره في هذه العودة إلى تفسير العنف بالذات بالنقص أو العيوب العقلية لدى مرتكبي جرائم العنف بفضل التقدم العلمي الهائل في العصر الحديث أصبح العلماء الآن قادرين على عزل جينات منفصلة للحصول على صور دماغية حية ، كما أصبح المتخصصون في الأعصاب الآن قادرين على تصوير الخل في رأس المجرم . واستخدام آلة تخطيط الدماغ ورسم المخ في الحصول على بيانات وصور للقوى المولدة لنوبات العنف . وقد أجريت أول دراسة من هذا النوع على أدمغة المجرمين عام ١٩٨٠ وقد توصل الباحثون من هذه الدراسة إلى أن المجرمين مرتكبي جرائم العنف قد تعرضوا في طفولتهم إلى سوء المعاملة وأن أدمغتهم تحتوي على مناطق غير نشطة تتعلق بمراكيز السيطرة ، وقد أرجع الباحثون ذلك إلى احتمال تعرض هؤلاء المجرمين للضرب على الرأس في مرحلة الطفولة . وقد اكتشف أحد العلماء النفسيين عام ١٩٩٧ من ولاية تكساس

(١) المرجع السابق ، ص ٦٩ .

أن نزعة العنف الشديدة لدى ذوي التزعة العدوانية ترجع إلى تلف في الفصين الأمامي والخلفي بأدمغتهم بسبب ما يلحق بالدماغ من أضرار.

وقد أوردت مجلة FOX في هذا الصدد قولها إن هناك أدلة توحى بأن حدوث أضرار في الدماغ يؤدي إلى الكثير من السلوكيات المحبطة بما فيها السلوكيات المحبولة للمجرمين والتصرفات الأخرى التي تتميز بالعنف. وتشير الدراسات التصويرية إلى أن معظم السلوكيات الشاذة تترافق عادة مع حدوث أضرار أو ضعف في الفصوص الجبهية. وهي الوحدات المسؤولة عن قدرتنا على توجيه دفة حياتنا. وتفسر المجلة العلاقة بين الأضرار التي تصيب الجبهة والعنف بقولها «تلعب الفصوص الجبهية دوراً كبيراً في العواطف التي تعد أساساً آليات ذاتية لاستمرارية الحياة وهي مخصصة لإحداث الاستجابات الجسدية السريعة تجاه أي محفز بيئي ، وتكون المشاعر التي ندعوها بالعواطف هي الطرف الوعي في نظام انعكاس لا واع بصورة رئيسية»، وتتولد العواطف في النظام الحرفي وهو دماغ اللاوعي الذي يقع تحت القشرة الدماغية. حيث يتم (اختبار) المعلومات الداخلية قبل أن تصل إلى الوعي . فإذا كان هناك ثمة خطر ما - حيوان مفترس مثلاً أو وجه عابس غاضب أو حتى شيء مفید كالطعام - فإنه يطلق واحدة من الأفعال الانعكاسية الثلاثة التالية المقاومة أو الهرب أو انتزاع شيء ما. وبعد برهة تصل إلى أجزاء صغيرة من الثانية (جزء من الألف) يتم تسجيل هذا المحفز بصورة واعية في القشرة الدماغية الجبهية ، ونتيجة لذلك يتم إرسال إشارة «توقف» إلى النظام الحرفي ، ما يؤدي إلى منع حدوث رد فعل الغريزية ، في حين يقوم دماغ الوعي بإجراء استجابة أكثر تطوراً. ويمثل معظم البالغين نشاطات في القشرة الدماغية الجبهية تكفي لوقف الأفعال الانعكاسية ، بيد أن الأشخاص الذين يعانون من أضرار أو تخلف

في نحو الفصوص أو إفراط في نشاط الجهاز الحوفي لن يكونوا قادرين على التحكم بدوافهم. وقد أوضحت إحدى الدراسات التي اعتمدت على مسح الدماغ أن ١٥ من أصل ٢٢ مجرماً متهمًا بالقتل يعانون من انخفاض في نشاط الفص الجبهي بالمقارنة بالأشخاص العاديين كما أظهرت ١٤ دراسة أخرى على الأقل أن مرتكبي أعمال العنف يعانون من النوبات الصرعية أكثر من غيرهم ، وهذه النوبات هي التي تستبقي نشاط الجهاز الحوفي خارج السيطرة ^(١).

والحقيقة التي لابد من ذكرها هنا تمثل في أنه خلال الفترة الأخيرة لعب الطب العقلي دوراً لافتاً قوياً في إبراز الجوانب «اللاشعورية» في دراسة وتفسير العنف . وقد أدى ذلك إلى صرف الانتباه عن العوامل النفسية والتفسيرات النفسية للعنف ^(٢). رغم ما أبداه الكثيرون على هذا الاتجاه من تحفظات .

١٠. ٤ انحرافات وظائف الدماغ والعنف :

فسر بعض العلماء العنف بانحرافات وظائف الدماغ . وقد استند علماء الأعصاب في تفسيرهم للعنف بانحرافات وظائف الدماغ إلى معطيات التشخيص التي تمت باستخدام آلة قراءة الدماغ . أو ما يطلق عليه البعض جهاز رسم المخ ، وهي آلة تستخدم التصوير الرئيسي المغناطيسي الوظيفي ، والتصوير الطبي بابعاد البيزترون للكشف عن الأخطار . كما تظهر أشعة

(١) كولين بلاكمور : لوزة دماغية وراء ارتكاب الجرائم ، (مجلة فوكس) ترجمة حسن حسني الشارقة ١٩٩٩ ص ١٥ .

(2) Alexander Abdennur, violence as function of abstract and cognitive processes, Et. Justice VOL 17/8. 1979. P. 80.

اكس صور العظام ، وعن طريق مشاهدة خاذج النشاط في أدمة الأشخاص أثناء قيامهم بأنشطة عديدة والتفكير في أمور مختلفة يستطيع علماء الأعصاب وضع خريطة مفصلة لوظائف الدماغ ، وتظهر هذه الخريطة أن سلوكنا يتم عبر تفاعل وحدات قياس الدماغ وهي كتل فردية أو مناطق نسيجية كل واحدة فيها مخصصة لوظيفة محددة بدقة ، وباستخدام الخريطة كمخطط فإنه يمكن الآن استخدام التصوير الوظيفي لإظهار الانحرافات الحاصلة في وظيفة الدماغ والتي تؤدي إلى حدوث العنف والسلوكيات غير الطبيعية وقد قدم خبير الأعصاب الأمريكي أنطونيو داما西و نموذجاً لطريقة تأثير انحرافات وظائف المخ هذه بحالة شخص يدعى «اليوت» ويقول أنطونيو إن اليوت ليس مصاباً باضطراب نفسي فقد خضع لاختبارات نفسية بعد إجراء عملية استئصال ورم من دماغه حيث أصبح بعدها عصبي المزاج جداً رغم أن معدل ذكائه ظل طبيعياً تقريباً . وقد قام أنطونيو بتعريف اليوت لمشاهد مروعة كجزء من فحص نفسي بعد إجراء العملية . وكانت المفاجأة أن اليوت لم يشعر بأي شيء حيال هذه المشاهد . وفي تفسير ذلك يقول أنطونيو لقد جرى تشخيص حالة اليوت باستخدام آلة قراءة الدماغ وقد أظهر مسح دماغ اليوت أنه قد تم إغلاق طرق المرور العصبية التي تصل بين اللاوعي وهي منطقة عاطفية في دماغه والوعي وهي منطقة التفكير الواقعية في الفص الجبهي . وقد أصبح اليوت بذلك يستطيع رؤية الأشخاص الذين يتعرضون للمعاناة والعذاب دون أن يشعر بالرعب لأن الإشارات لا تنتقل عبر طرق المرور العصبية ونتيجة لهذا الإغلاق أصبح من المستحيل على اليوت أن يتخذ أية قرارات فهو يستطيع التفكير في كل شيء يحتمل أن يقوم به ولكن أيّاً من الخيارات المطروحة أمامه لا يبدو أكثر جاذبية من غيره ولذلك يظل متربداً لأن التحفيز البشري ينشأ في منطقة

الدماغ المسئولة عن اللاوعي ومع أنه يبدو أن الجزء الوعي هو الذي يقود تحركاتنا إلا أنه يعمل كمقدمة السيارة الذي لا يحرك شيئاً إذا لم يكن محركها دائرياً . واكتشف الخبراء أن مشكلة اليوت ناجمة مباشرة عن هذه العملية التي تضررت منها بعض الممرات العصبية الخامسة تضرراً شديداً الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض درجة المرور ذي الاتجاهين من القشرة الدماغية إلى الجزء المسؤول عن اللاوعي . ومن ثم إلى مجرى صغير نازل وقد أدى فقدان عدة آلاف من العصبونات إلى تغيير شخصية اليوت بصورة كلية .

وتعتبر حالة «جولي» من الأمثلة الواضحة على العلاقة بين العنف والخلل الوظيفي للدماغ وهي حالة ذكرها كولين بلاكمور من جامعة اكسفورد وجولي فتاة مراهقة عاشت فترة لم تكن تستطيع التحكم بجسمها وقد قامت خلال هذه الفترة بطعن امرأة في قلبها . وقد اكتشف الأطباء أن جولي كانت تعاني من نوبات صرعية صغيرة تتركز في بقعة من نسيج الجهاز الحرفي تسمى «اللوزة» وهي التي تقوم بدور جهاز الإنذار في الدماغ ، كما أنها بقعة العواطف الحادة ، حيث يتشكل الخوف والغضب . وبالنسبة لجولي فقد كانت النشاطات في هذه البقعة متهدلة جداً أثناء النوبات الصرعية إلى درجة تربك القشرة الدماغية برمتها ... وتحلي حالة جولي بأن «جرائم العنف» أو أفعال العنف تكون ميكانيكية بنفس آلية ارتداد الساق استجابة لطقطقة على الركبة . وينتهي كولين من هذه الحالة إلى القول إنه من العبث معاقبة مرتكبي أعمال العنف فلماذا لا نعمد إلى علاج أدمعتهم ويضيف قائلاً إنه من السهل نسبياً إصلاح الدماغ ولكن حتى الآن فإن جهلنا بجغرافية الدماغ جعل مسألة العلاج النفسي غير دقيقة وفعالة بما يكفي لعلاج البشر ، ولكن المخططات المفصلة التي نحصل عليها من دراسات مسح الدماغ يمكن أن تقدم لنا إمكانية «التوسيف الدقيق» لدماغ الفرد حيث

يتم تصغير بعض ملامح الشخصية وتضخيم بعضها الآخر مع إبداء دقة أكبر وتأثير أكبر مما عليه الحال في العلاجات الحالية. ولن يست هناك حاجة لاستخدام تقنيات جديدة فجولي على سبيل المثال تم علاجها عن طريق إدخال ثلاثة أقطاب إلى دماغها عملت على حرق قطعة صغيرة من وزتها الدماغية^(١).

وفي نفس الموضوع كشفت دراسة نشرت هذا العام ١٩٩٩ - نوفمبر - نشرتها المجلة المتخصصة Natur Norscience إن حدوث إصابات في سن مبكرة جداً في القسم الأمامي من الدماغ يمكن أن تحول الطفل إلى شخص بالغ غير مسؤول ومهمل وجامح وفي هذا الصدد قارن باحثون من جامعة إيوا بالولايات المتحدة بين حالتين شاب وشابة تعرضا للإصابة كبيرة في قشرة الدماغ في مقدمة الجبهة - أي في جزء الدماغ الواقع وراء الجبهة - قبل سن الستة عشر شهراً ، حيث إن سيارة صدمت الفتاة وهي في شهرها الخامس عشر في ، في حين أن الشاب قد خضع لعملية جراحية في شهره الثالث لإزالة ورم من الدماغ وتبلغ الفتاة الآن العشرين من عمرها بينما يبلغ الشاب الثالثة والعشرين . وينتمي الشاب والشابة إلى الطبقة المتوسطة في الولايات المتحدة . وقد تعافيا مما لحق بهما في طفولتهما الباكرة وكانا نموهما عادياً بعد ذلك ... إلا أن تصرفاتهما في سن المراهقة تبدلت بشكل كبير . فراح يكذبان ويعرقان الدروس في المدرسة ويفتعلان المواجهات مع الكبار ويتعرضان بالقول والعنف لزملائهما في المدرسة . وتعذر عليهم احترام قواعد الحياة الاجتماعية وفشلوا في إيجاد عمل مناسب ويسلكان سلوكاً جنسياً غير مسؤول ويهمل كل منهما طفله الذي أخبه . وتبين أن كلاً منهما

(١) كولين بلاكمور - مرجع سابق ، نفس الصفحة .

لا يشعر بالندم أو الذنب وهم غير قادرين على وضع خطط للمستقبل وأصبحا يعتمدان تماماً على أهلهما وأجهزة المساعدة الاجتماعية. ولكن قدراتهما الفكرية كالكتابة والقراءة لا تزال طبيعية. ولا يوجد بعائلة أي منهما أي سوابق لأمراض عصبية أو نفسية.

١٠. ٥ كيمياء الدماغ والعنف:

ثمة من حاول تفسير العنف بكيمياء الدماغ وبنيته فرغم أن العلماء لا يعرفون كثيراً عن كيمياء الدماغ وجغرافية وبنية الدماغ البشري حيث لم يعرفوا في الواقع سوى القليل عن آلية عمل الدماغ البشري فضلاً عن عدم معرفتهم بالطريقة التي يضبط بها الأفعال الصادرة عن الفرد. إلا أن هناك دراسة قام بها المختبر الوطني الأمريكي استهدفت هذه الدراسة إيجاد علاقة بين الدوّابين وإدمان الكحول وبين السلوك العنيف الناجم عن ذلك. ويشير الباحثون إلى أن الأشخاص الذين لا يتوجون كميات كافية من الدوّابين سواء بسبب تغيرات جينية أو بسبب عوامل بيئية ربما يسعون للحصول على عقاقير مسببة للإدمان لكي يتجنبو الشعور بالاكتئاب. كما ركزت دراسات أجريت على السيروتونين ودوره في العنف أيضاً حيث تبين أن ازدياد مستوى السيروتونين بين قرود الفرقة (وهو قرد أفريقي صغير) أدى إلى إعلاء مكانة الذكور في التسلسل الهرمي في مستعمرة هذه القرود حيث تتحدد المرتبة العالية من خلال السلوك المسيطر^(١).

هذا وقد جاء في مشروع جامعة سومونا ستيت في ولاية كاليفورنيا (وهو مشروع سنوي يحمل اسمًا خاضعاً للرقابة تتضافر فيه جهود ١٢٥

(١) فايز شحود : العنف والجرحية ، وراثة أم اكتساب ، الشارقة ١٩٩٩ . ص (٦).

شخصاً متابعة القضايا والأخبار التي تتجنب وسائل الإعلام الأميركي الحديث فيها ، أو تلك التي تحظى بتغطية هامشية في بعض الوسائل المغمورة) تفسير يربط بين الكيمياء والعنف ولكن بشكل مختلف حيث ربط هذا التفسير بين زيادة العنف وملوثات البيئة وقد جاء ذلك - بجريدة الخليج في ١٩٩٩/٧/٩ . على النحو التالي :

إن ملوثات البيئة تدعم العنف ، فلم يعد خافياً على أحد أن التعرض للملوثات السامة في مواد كيميائية ومعادن ثقيلة ، يشكل خطراً على الصحة . وأما الجدید في الأمر الذي يعرفه العديد من البشر فيتمثل فيما كشفت عنه مؤخرأ دراستان تثبتان أن هناك علاقة كبيرة بين التعرض للسموم « وهو أمر يمكن تجنبه عادة » وبين ازدياد العنف في السلوك الاجتماعي .

ففي عام ١٩٩٦ أجرى هيربرت نيدمان دراسة أخذت بعين الاعتبار تسعة متغيرات من ضمنها مستوى الفقر والراهقة ، والتعرض للرصاص ، في محاولة لتفسيـر أسباب السلوك العدوانـي لدى الشـباب . وتبين من خلال هذه الدراسة التي نشرت في صـحـيفةـ الجـمعـيـةـ الطـبـيـةـ الـأـمـريـكـيـةـ ، أن سـلـوكـ الشـبـانـ الـذـينـ تـتـركـزـ كـمـيـاتـ عـالـيـةـ مـنـ الرـصـاصـ فـيـ عـظـامـهـمـ ، يـكـوـنـ أـكـثـرـ عـدـوـانـيـةـ وـجـنـوـحـاـ مـنـ سـلـوكـ الـذـينـ تـوـجـدـ فـيـ عـظـامـهـمـ كـمـيـاتـ مـنـخـضـةـ مـنـ الرـصـاصـ نـاهـيـكـ عـنـ أـنـ سـلـوكـ الـمـجـمـوـعـةـ الـأـوـلـىـ اـزـدـادـ سـوـءـاـ مـعـ مـرـورـ الـوقـتـ بـغـضـ النـظرـ عـنـ الـعـوـاـمـلـ الـاجـتمـاعـيـةـ .

وتشير دراسة حديثة قام بها روجر دي ماستر وزملاؤه في كلية دراماوث ، إلى أن التعرض للملوثات السامة ، وبخاصة الرصاص والمنجنيز ، ربما يساهم في ميل بعض البشر لارتكاب جرائم عنفـةـ ، الأمر الذي دفع ماستر إلى تطوير فرضية التسمم العصبي في الجرائم العنفـةـ

لتفسير الأسباب التي تكمن وراء الاختلاف الكبير في معدل الجرائم من منطقة جغرافية إلى أخرى.

واكتشف ماستر أن التلوث البيئي وارتفاع استهلاك الكحول ، يلعبان دوراً كبيراً في مسألة ارتكاب الجرائم العنيفة . فقد بلغ معدل ارتكاب تلك الجرائم في المقاطعات الأمريكية التي يكثر فيها التعرض للرصاص والمنجنيز ، مع ارتفاع استهلاك الكحول ، مستوى يفوق المعدل العام للجريمة بثلاثة أضعاف .

ويقول ماستر في مقابلة أجرتها معه مجلة نيوسيانتيست إن « عامل التلوث لا يفوق عامل الفقر خطورة فانهيار آلية الردع الذاتي هو مفتاح السلوك العنيف » .

ورغم محاولات الحكومة الأمريكية للحد من الأخطاء المحتملة للملوثات السامة مثل تخفيض نسبة الرصاص في البنزين والعبوات المعدنية ، إلا أنه تبين من خلال إحصائية تعود إلى عام ١٩٩٤ أن نسبة الرصاص في دم ١,٧ مليون طفل أمريكي تتراوح أعمارهم بين ١٥ ، ٢٠ سنوات تصل إلى ١٠ ميكروجرام في الديسيليتر من الدم . ويقدر الخبراء أن ٢٠٪ من الأطفال الأمريكيين يعانون من مشاكل عقلية وسلوكية .

والجدير بالذكر أن المصدر الأساسي للرصاص السام في جسم الأطفال هو الغبار والتراب الذي يأتي قسم كبير منه من الطلاء الذي يدخل في تركيبته الرصاص المستخدم في الأبنية القديمة .

وفي مقالة بعنوان « السموم تؤثر في السلوك » يقول البروفيسور بيتر مونتاج « إن ما يحدث يدل على فشل الحكومة الأمريكية في فرض اختبار جديد للمواد الكيميائية في الوقت الذي تتسع فيه رقعة المشكلات الخطيرة

التي يعتقد أنها ناجمة عن الملوثات السامة » وأعتقد أن هذا الموقف الجديد تجاه التلوث سيصبح أكثر انتشارا خلال السنوات القليلة القادمة. فقد أصبحنا ندرك مدى تأثير بعض الملوثات في سلوكنا ناهيك عن وجود أكثر من دليل يؤكد تأثيرها في انخفاض معدل الإخصاب. ويضيف بيتر مونتاج قائلاً :

وعلى حد علمي ، فقد تم تجاهل هذه المسألة من قبل وسائل الإعلام والصحافة السائدة ، لا شيء إلا لأن الشركات المنتجة للكيماويات شأن أي شركات كبيرة أخرى تفرض على الصحف ما ينبغي الخوض فيه وبتركيز شديد ، وما ينبغي الابتعاد عنه بمسافات تتفاوت حسب خطورة الأمر ونفوذ الشركة على الصحف الأمريكية .

وبالطبع ستختلف التفسيرات التي يقدمها الباحثون للتأثيرات الكيماوية الناجمة عن زيادة ملوثات البيئة . فالجغرافيون سيجدون فيها منطلقاً لتقديم تفسيرات جغرافية للعنف ترتكز على القول بأن هناك مناطق جغرافية يزداد فيها التلوث ومن ثم يزداد فيها العنف . ويربطون بذلك بين الجغرافيا والعنف^(١) . كما سيربط أصحاب المدخل الاجتماعي بين التحضر والعنف من هذه الزاوية أيضاً حيث تزداد الصناعة واستخدام الملوثات في الحضر وهكذا ... ولكن على أي الأحوال فقد فضلنا أن نربط هذه التفسيرات بالمدرسة البيولوجية باعتبار أن التوزيعات الجغرافية ليست تفسيراً ولكنها مجرد ربط إحصائي . وكثيراً ما يتداخل في مثل هذه العلاقات الإحصائية

(١) راجع هنا التفسيرات الجغرافية للجريمة في كتابنا علم الاجتماع الجنائي الإسلامي . الفصل الأول . وراجع أيضاً رضا عبد الحكيم رضوان - الظروف المناخية والسلوك الإجرامي - مجلة الأمن والحياة نوفمبر - ديسمبر ١٩٩٩ ص ٥٨ وما بعدها .

عشرات العوامل المسببة للظاهرة . بجانب أنها لا تميل أصلًا إلى قبول التفسير بمجرد المعطيات الإحصائية . إلا إذا اقترن ذلك بعلاقة سببية واضحة بين الظاهرة وهذا التوزيع الإحصائي . وهذا ما لا يتوافر في المدرسة الجغرافية .

والآن نتساءل عن مدى قبول التفسيرات البيولوجية للعنف وجرائم العنف ، إذا كانت النظريات البيولوجية قد واجهت نقداً كبيراً في تفسيرها للجريمة ككل . فقد واجهت انتقادات عديدة أيضاً في تفسيرها للعنف وجرائم العنف . وهذا أمر طبيعي من وجهة نظرنا خاصة وأن جرائم العنف قد احتلت الجزء الأساسي في التفسيرات البيولوجية للجريمة . بحيث رأى الباحث أن معظم التفسيرات البيولوجية للجريمة قد كانت عبارة عن تفسير للعنف بالذات أكثر من كونها عامة للجريمة . وقد سبق أن أوضحتنا أن التفسيرات البيولوجية قد تعرضت لانتقادات منهاجية وذلك منذ نشأتها والحقيقة أن هذا التقدم لم تخل منه المحاوّلات البيولوجية الحديثة لتفسير العنف . ذلك أن المحاوّلات الحديثة لتفسير العنف ما زالت تعتمد على حالات فردية . فالتفسير البيولوجي للعنف الذي ذهب إليه الفريق الهولندي / الأمريكي استناداً إلى اكتشاف هذا الفريق صدفة أن الرجال في إحدى العائلات الهولندية يرتكبون على مدى خمسة أجيال أعمال عنف واغتصاب . وإحراق ممتلكات واستناداً إلى ماتبين للفريق من أن لدى هؤلاء الرجال خلاً جينياً جعل الأنزيم المسؤول عن مستوى السيروتونين الذي تفرزه المرسلات العصبية عاجزاً عن العمل لديهم . . هذا التفسير استند في الواقع على حالة عائلة واحدة أيضاً . وذلك ما أكدته عالم الوراثة الهولندي هان بروونر . أحد أعضاء الفريق حيث حذر من أن النتائج التي توصل إليها الفريق تتعلق بعائلة واحدة فقط ولا يمكن تعميمها على جميع البشر ، كما أن التفسير الذي ساقه كولين بلاكمور للعنف عند الفتاة « جولي » بالنوبات

الصرعية المتركزة في اللوزة التي تقوم بدور جهاز الإنذار في الدماغ هي أيضاً حالة فردية ... وكذلك الوضع في حالة اليوت التي استند إليها انطونيو داماسيو في تفسير العنف بانحرافات وظائف الدماغ .

كذلك فإنه رغم ما توصل إليه علماء الأعصاب حول كيميائية وبنية الدماغ إلا أنهم في الحقيقة لا يعرفون سوى القليل عن آلية عمل الدماغ ناهيك عن الكيفية التي يضبط بها الأفعال ويعزى الغموض الذي يحيط بعلم بيولوجيا العنف إلى عدم تقدير الباحثين لتشعبات البحث في هذا الموضوع حيث لا يستطيع العلماء بشكل عام القول بأن هناك شذوذًا معيناً في الدماغ يدفع الشخص إلى القيام بسلوك عنيف ، بل كل ما يمكن أن يصرحوا به إمكانية احتمال ذلك .

لا يمكن استخدام معطيات علم بيولوجيا العنف في التنبؤ بالجريمة . حيث إن ذلك يتضمن تحديد الكمية الزائدة من كروموزوم Y لدى الأشخاص الذين لديهم ميل نحو العنف ويقتضي ذلك إخضاع الأشخاص للأشعة للكشف عن هذا الخلل الجيني ، للكشف عن الميل البيولوجي للعنف لديهم ولكن هذا الإجراء ذاته قد يؤدي إلى قناعة هؤلاء الأشخاص بأن لديهم ميلاً داخلياً نحو العنف وقد يترسخ هذا المعنى في نفوسهم ويشجعهم ذلك بالفعل على انتهاج العنف سلوكاً بعد ذلك .

إن التسليم بالحقيقة البيولوجية التي يتضمنها التفسير البيولوجي للعنف يتضمن انتفاء المسؤولية . وقد استغل المحامون بالفعل مثل هذا التسليم في الدفاع عن مرتكبي جرائم العنف ففي عام ١٩٨٢ أرسل جون هينكليري الذي أطلق النار على رونالد ريجان وجيمس برادي إلى مستشفى أمراض عقلية بدلاً من زجه بالسجن حيث قبلت اللجنة القضائية وثيقة مسح الدماغ كدليل

على أنه يعاني من ضمور دماغي وبالتالي لم يكن مسؤولاً عن أفعاله. وخلال السنوات القليلة الماضية وجد محامو الدفاع أن وجود عجز في الإنزيم الذي ينظم السيروتونين مرتكزاً لدفاعهم عن كثير من مرتكبي جرائم العنف بأمريكا^(١). ومن ذلك أيضاً حالة البحار ريتشارد سبيك الذي حاول محاموه الدفاع عن جرائمه ببردها لخلل بيولوجي وبالتالي إسقاط المسؤولية عنه.

وبجانب ذلك كله فإن الخلل الجيني وغلبة طابع الذكرورة بين المجرمين لم يثبت ارتباطه بغلبة سمات عدوانية على حاملي هذه السموم. رغم أن المحامين استغلوا قبول المحاكم لهذا النوع من الأدلة. وقد حدث ذلك بالنسبة للبحار الأمريكي ريتشارد سبيك الذي قتل ثمانية ممرضات بمدينة شيكاغو عام ١٩٦٦ ، إلا أنه لسوء حظ سبيك تبين بالتحليل أن تركيبته الجينية ليست XYY وهي التركيبة التي استند إليها محاموه لاعتباره غير مسؤول عن جرائمه^(٢).

إن التفسيرات البيولوجية بشكل عام - وخاصية المحدثة منها - تؤدي إلى إضفاء الطابع العلمي على مقولات عنصرية شديدة التعصب وقد سبق الإشارة إلى ما قاله هنري جودارد وشارلس ديفنون في تفسير الأول لوراثة ما أسماه بالحماقة باعتبارها تفسيراً للعنف وما ربطه بها من آثار عرقية وعنصرية ، وكذلك ربط تشارلس ديفنون الحماقة بالجماعات العرقية والأقليات والهجرة ... ولا غرابة في ذلك كله . فالنظريات البيولوجية لا تخفي صلتها بالتطورية الداروينية التي استهدفت أساساً إعلاه الجنس

(١) فايز شحود . . مرجع سابق ، ص ٣ .

(2) David Lester, sereal killer, charless press, publeshers Philadelphia, 1995, p.63.

الأيضاً وترسيخ ذلك من خلال مقولات حاولت إسباغ الطابع العلمي عليه^(١). ولعل ما علق به بول بيلينجر عالم الوراثة الأمريكي على التوسع في تفسير الجريمة تفسيراً بيولوجيًّا يوضح عدم صدق هذا الاتجاه إذ يعلق على ذلك بقوله :

إن سبب العنف في مجتمعنا هو الفقر والتمييز العنصري وفشل نظامنا التعليمي وليس الجينات بل هو نظامنا الاجتماعي ، إننا نحتاج إلى التعليم والتغذية والتدخل بالأسر المفككة وبحياة الأطفال الذين يتعرضون للاعتداء ...

لقد غالى أنصار الاتجاه البيولوجي مغالاة واضحة وغير منطقية إلى الحد الذي عمد تشارلس ديفينبورت إلى إيجاد تفسيرات للبداوة ، وحب البحر التي وجدها بين ضباط البحرية الذكور وقد خلص إلى أنها صبغة وراثية مرتبطة بجنس الشخص . كما أن هناك علماء بيولوجيين معاصرین نسبوا الميل إلى المخاطرة ، وامتلاك السمات القيادية ، والشعور بالحزن والطلاق وارتداء الكثير من الخواتم إلى المورثات . وقال باحثون في كاليفورنيا إن الجينية المستقبلة للدوايامين D2 مرتبطة بجموعة كاملة من السلوكيات العنيفة المدمرة بما فيها التوحد (أي الاسترسال في التحليل للتهرب من الواقع) وإدمان المخدرات والفشل في التركيز^(٢) ... ولهذا ليس عجباً أن نجد هم يعتمدون إلى القول بوجود تفسير بيولوجي لكل أنواع العنف ولكل جرائم العنف .

(١) عبد الله غانم وأخرون : المدخل إلى علم الإنسان ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ١٩٨٨ ص ١٩٣ .

(٢) فايز شحود : مرجع سابق .

إنه حتى أولئك الذين لم يرفضوا إرجاع العنف إلى الخلل الجيني مثل دافيد ليستر قد قالوا إن «معظم أولئك الذين لديهم التركيبة الجينية XYY هم قلة لا تذكر. وإن هذا الخلل الجيني لا يمكن أن يسمى إلا في تفسير نسبة ضئيلة من جرائم القتل والعنف غير العمدية». جرائم الصدفة. كما أنه ليس هناك أدلة مقنعة تؤكد أن المصروعين -المصابين بالصرع Epileptics الذين كانوا يعالجون من نوبات دورية عقلية- تزداد عندهم مخاطرة التحول إلى قتلة»^(١).

٢٠.٣ التفسيرات النفسية للعنف :

تمتزج التفسيرات النفسية للجريمة بمقولة العنف بالذات أكثر من امتراجها وارتباطها بأنمط السلوك الانحرافية الأخرى ... فالتفسيرات النفسية تعطي اهتماماً كبيراً «للعدوانية» في تفسير الجريمة. وفي نفس الوقت فإن معظم البحوث التي دارت حول العدوانية aggression من قبل قد ركزت على العنف ومزجت بين العدوانية والعنف violence وهذا ما أكدته كل من ماكفي kelleher (١٩٦٦)، (١٩٩٦)، (١٩٩٧)، فاندرباس وبولاتسو (١٩٩٦)^(٢).

إن استعراض التفسيرات النفسية المبكرة والمعاصرة أيضاً يكشف أن معظم هذه التفسيرات قد دارت حول العدوانية وتوضح متابعة الكتابات النفسية المبكرة استخدام هذه التفسيرات لمصطلح العدوانية مرادف لمصطلح العنف. يبدو ذلك واضحاً في التفسير السيكولوجي للعدوانية فقد عد هذا

(1) David Lester, op. cit. P.6.

(2) Alexander Abdennur, Camouflaged aggression, book in press, ١٩٩٩, p. ١.

التفسير أنه «حين يكون الإنسان صالحاً بطبيعته تكون العدوانية ثمرة للخطيئة ، الخطيئة الفردية والجماعية». ولقد أسمهم فرويد أكثر من سواه في وضع هذه النظرية الساذجة . فقد جاء في كتابه خلل الحضارة «ليس الإنسان قطعاً ذلك الكائن الطيب ، ذا القلب المتعطش للحب ، والذي يقال عنه إنه يدافع عن نفسه عندما يهاجم . بل إن الإنسان على العكس من ذلك ، فإنه يتتحتم عليه أن يضع في حسابه معطياته الغريزية» وهي الحصول على قدر كبير من العدوانية ، فالإنسان في الواقع يغريه حاجته إلى الاعتداء على قريبه ويستغل عمله دونما تعويض ويستعمله جنسياً من دون موافقته ويستولي على سلطته ويدله أو ينزل به الآلام . ويضطهده ويقتله ، وهذا يعني أن العدوانية ليست أمراً عارضاً بل إنها من مقومات الكائن البشري . لقد افترض فرويد غريزتين أساسيتين في الإنسان ، الأولى : هي غريزة أيروس أو إله الحب في الأساطير اليونانية أو ما يمكن تسميته بغريرة الحياة وهي تتضمن مجموعة القوى الحيوية والدافع الغريزية التي تهدف للحصول على اللذة الجنسية وحفظ النوع . وهدفها تأليف الأشياء مع بعضها والعمل على بقائهما ، الثانية : هي غريزة الهدم أو الموت أو تفكيك الارتباطات ومن ثم هدم الأشياء (ويصدر عن تفاعل هاتين الغريزتين جميع مظاهر الحياة) وترتبط غريزة الهدم هذه بالعدوانية والعنف حيث لا نفطرن إلى هذه الغريزة إلا عندما تتجه للخارج وهو أمر يستخدم فيه الجهاز العضلي ⁽¹⁾ .

لقد عد فرويد العدوانية اندفاعاً مرتبطاً باندفاعة الليبido-غريرة الغرائز -ولا تعد العدوانية نتيجة لأشكال الحرمان الطفولي (الناجم عن رغبة الطفل

(1) Geza rohiem, psycho analysis and Anthropology.

في امتلاك أمه ورفضها لذلك ما يعمل على نشأة أولى الرغبات الإجرامية لدى الطفل) وليس إشباعها كفياً بـإزالة العدوانية . بل إنه من العبث مقاومة العدوانية بطريقة مباشرة وإن كنا نستطيع أن نبدل من أهدافها وأشكالها^(١) . بحيث نسخرها للحياة أكثر منها للموت . فالعدوانية تستهدف أساساً امررين فهي تحشد طاقاتنا للحياة بأسباب البقاء - الصراع من أجل البقاء - ولكنها في نفس الوقت تدفعنا إلى الرغبة في الموت حسبما يرى فرويد . وهذه الأزدواجية العاطفية تلازم النفس البشرية فإن إرادة الحياة عدوان لأنها فتح لا يكتمل أبداً . إلا أن في أعماق كياننا أيضاً غريزة الموت تدفعنا إلى إزالة الموت بأنفسنا أي إلى توجيه العدوان ضد أنفسنا وكأننا نعاقب أنفسنا بسبب أنها نريد مواصلة الصراع من أجل البقاء أو لتجنب أنفسنا الآلام النابعة من رغائبين اللامعقولة . مثل تلك الأوهام العدوانية التي لدى كل الأطفال حيث إن كل الأطفال لديهم أوهام التدمير الجسدي مثل العداون الشفهي أو تدمير جسد الأم^(٢) . . . الخ .

ومن الواضح إذن أن فرويد قد عد العدوانية ثمرة للخطيئة لذا فقد عاد فرويد ليعزو الجريمة إلى شعور بالخطأ لدى الفرد يدفعه إلى الإجرام بغية أن ينال جزاءه على خطئه^(٣) . ومن الواضح أن فرويد قد استخدم في هذا النص الأخير مصطلح الجريمة محل مصطلح العدوانية السابق له استخدامه ليعبر عن نفسى المعنى^(٤) . وهو ما يؤكّد التباس مصطلح العداون والعنف وامتزاجه بمصطلح الجريمة وانصراف معظم التفسيرات الرائدة للجريدة إلى

(١) ميشيل كورناتون ، مرجع سابق ص ٦٧ .

(٢) ميشيل كورناتون ، مرجع سابق ص ٦٧ .

(٣) رمسيس بهنام ، مرجع سابق ص ٤٧ .

(٤) المراجع السابق ، ص ٥٠ .

معالجة العنف أساساً . والخلاصة أن المدخل النفسي يرد العنف الفردي إلى العدوانية التي يعدها جزءاً من الطبيعة الإنسانية . بحيث يرى أصحاب الاتجاه النفسي أن كل عنف يحمل قسطاً من العدوانية ، ولكن ليس كل عدوانية تظهر بظاهر خارجي عنيف لذلك يؤكد المعتقدون للاتجاه النفسي عند تفسيرهم للعنف أن المجرمين بشكل عام هم أشخاص يتميزون بخصائص لا توجد في غيرهم . هذه الخصائص يمكن اعتبارها إلى حد ما قائمة بذاتها غير معتمدة على العيوب الأخلاقية أو العضوية . هذه الخصائص النفسانية هي من ناحية شذوذ في الجانب الغريزي العاطفي من نفس المجرم كالشذوذ في غريزة الاقتناء وكالشذوذ في الغريزة الجنسية كيفاً أو كماً ، وهذا الشذوذ يكون مصحوباً عادة بفساد خلقي وميل إلى العنف وإلى الكسل وإلى المبالغة في استعمال المكيفات كالشذوذ في غريزة القتال والدفاع ويكون مصحوباً عادة بخلل في وظائف الجهاز العصبي يزيد من حدته وجسامته ، ويؤدي هذا الشذوذ إلى ارتكاب جرائم الدم فحين تنحرف غريزة القتال والدفاع وتتجه إلى الإفراط يظهر عنف مغالي فيه وميل إلى التعدي الذي لا موجب له . والتفاوت بين الأفراد في غريزة القتال والدفاع هو الذي يفسر اختلافهم في الطبع والمزاج ولا سيما في الكيفية التي يقابلون بها المؤثرات الخارجية من حيث مدى السرعة في الرد على المؤثرات ومن حيث مدى العنف في هذا الرد ولا تكون درجة العنف متناسبة مع جسامته العامل المثير فحسب بل مع طبع الفرد نفسه .

وبينما يربط تفسير فرويد بين العدوان والعنف . ويرجع العدوان إلى ما أسماه بغريرة الهدم في داخلنا مع ترابطها وتعارضها مع غريزة الحب والحياة . فإن جاستون بوتول في كتابه السلم المسلح يرجع العدوان - الذي يراه تعبر الغوايا يشير للعنف - إلى ثلاث عقد هي (عقدة إبراهيم) التي تشير

إلى الصراع بين الأجيال والتي تعبّر عن خوف الآباء من جحود أبنائهم وعقدة كبش الفداء ، (وعقدة ديموقليس). وهي العقدة التي رأها بوتول على أنها تماثل تماماً ميلنا الفطرية الأخرى . وهي كائنات فيما كإطارات فارغة ومتلئ بعضهم محدد وتتخذ اتجاهها مشتركة حسب نموذج الحضارة وحسب الظروف . ولكن نتاجها النهائي يتمثل في تنمية روح العداون الجماعي والفردي حيث إن عقدة ديموقليس هي تنمية الإحساس بعدم الأمان والتهديد الماثل دائماً ، وعقدة كبش الفداء هي التركيز على عدو محدد داخلي أو خارجي ينتقل إليه إثمنا ونسقط عليه كل شياطيننا الداخلية ، وتمثل عقدة إبراهيم نزاع الأجيال والوعي الغامض بالبنية المتفجرة بصورة خاصة . أي وجود فائض من الشباب يتجاوز مطالب الاقتصاد ويخلق توبراً حاداً في المجتمعات من شأنه تنمية الروح العداونية الجماعية^(١).

وفي حين فسر فرويد العداون بغريرة الهدم وتعارضها مع غريزة الحب والحياة وفسرها بوتول بعقد ثلاثة هي من وجهة نظره ميل فطرية فثمة من يفسر العنف بعارض نفسي وليس بخاصية نفسية دائمة على ما ذهب التفسير السابق . فبولاك في تفسيره للجريمة والعنف عند المرأة وإقدامها على ارتكاب جرائم العنف - متأثراً بالتحليل الفرويدي - أبرز دور الطمث الشهي والحمل وسن اليأس مبرزاً ما تحدثه هذه من اضطرابات سيكولوجية تخل بالتوازن وتضعف من مقاومة المرأة الداخلية والقوى الضابطة لسلوكها . ومن ذلك أنه رأى الجريمة التي ترتكبها المرأة أثناء الطمث هي نوع من الفعل الانتقامي تقوم به النساء بسبب المكانة الدنيا اللاتي يجبرن على احتلالها . بينما يرتبط سن اليأس بفقدان الأنوثة . فتعرضها للإحباط وسرعة التهيج والانفعال والقابلية للاستثناء^(٢) .

(١) عبد الهادي عبد الرحمن ، توماس بلاس : العنف والإنسان ، مرجع ص ١٧ .

(٢) مصطفى العوجي ، التربية المدنية كوسيلة للوقاية من الانحراف - المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ١٤٠٦٠ ، ص ٣٦ .

ويقول أحد الباحثين في ذلك : تتغلب قوى نفسانية ثائرة على الدوافع الإنسانية المكتسبة من التربية الاجتماعية فتظهر بظاهر العنف كتعبير على رفض لظلم أو امتهان لكرامة وحرية أو خرق حقوق كتعبير على نسمة أو وضع معيشي أو نفساني لا سبيل للتعبير عنها إلا بأفعال تلحق الأذى ذات الأصداء بالغير ^(١) .

ويذكرنا بذلك التفسير النفسي بذلك التمييز الذي ركز عليه أحد الباحثين بين جرائم العنف العرضية وجرائم العنف الصادرة عن تكوين إجرامي . ويرى هذا الباحث أن الأشخاص مختلفون من حيث ما يتميزون به من احتمال للإساءة «بعض الأشخاص ميالون إلى احتمال الإساءة والغفو أو العكس حيث بعضهم الآخر يتميز بحساسية جياشة مفرطة يصحبها ميل إلى الاستشاطة والعنف». والجريمة العرضية إما انفعالية أي متولدة أو ناتجة عن انقطاع طارئ في الاتزان الشعوري . أو عاطفية أي ناتجة عن انقطاع في هذا الاتزان دام فترة من الزمن فكان بطيء المفعول نسبياً ، ومن العوامل المساعدة على جرائم العنف العرضية عامل السموم التي تنفتحها المكيفات في الجسم وعامل الإيحاء الذاتي وعامل الإفرازات الداخلية للغدد ذلك أن الميل إلى العنف يغذيه الإفراط في إفرازات الغدة الدرقية ، أما جرائم العنف الصادرة عن تكوين إجرامي لدى مرتكبها ، فإنها ترجع إلى خلل مستمر دائم في هذا التوازن .

لقد وجهت العديد من الانتقادات إلى المدخل النفسي في تفسير الجريمة وحيث إننا نرى أن معظم التفسيرات النفسية للجريمة قد كانت أساساً تفسيراً «للعنف» فإننا نحيل القارئ للانتقادات العديدة التي وجهت للتفسير النفسي

(١) رمسيس بنهانم ، مرجع سابق ، ص ٨ وما بعدها .

للجريدة إلى المؤلفات العديدة الخاصة بنظريات الجريمة أما بالنسبة للعنف على التحديد ، فإنه من الواضح أن معظم التفسيرات النفسية ربطت بين العدوانية والعنف واعتبرتهما شيئاً واحداً وقد انتقد بعضهم ذلك موضحاً أنه ليس كل «عدوانية» عنفاً . ولكن كل عنف يعد مظهراً من مظاهر العدوانية . وللعدوانية صور كثيرة أخرى بخلاف العنف . بجانب ذلك فإن العلم الحديث لم يستطع أن يحدد بدقة العلاقة بين العدوانية عند فرد معين أو حتى جماعة محددة وانتهاجها أو انتهاجه للعنف السلوكي . لذلك فإنه من الخطأ أن نستند إلى ما يبديه بعض الأفراد أو الجماعات من عنف في التعميم على الأمم والشعوب والأجناس .

يضاف إلى ذلك أن التفسيرات النفسية لا تقدم في الواقع وحدتها تفسيراً لظاهرة العنف . بجميع مظاهره . وهذا ما قال به فرويد نفسه فيما قدمناه من قبل . إذ تتدخل العوامل الدافعة والمسببة لممارسة العنف وتتنوع بحيث تضم عوامل اجتماعية وسياسية واقتصادية ... الخ . وتوضيحاً للتفسيرات النفسية لجرائم العنف نسوق نموذجاً فيما يلي لتفسير جرائم القتل التي تمثل أقصى درجات جرائم العنف ولقد جاء هذا التفسير في دراسة ديفيد لاستر عن قتلة السلسلة إذ يقول «رغم أن القتلة في الولايات المتحدة أحياناً يزعمون أنهم مخربون وأنهم لذلك ليسوا مسؤولين عن أعمال العنف التي ارتكبواها إلا أنه لا يوجد في الواقع أدلة على أن نسبة جرائم القتل أكبر بين المصابين بخلل نفسي عن نسبة بين الأشخاص العاديين ورغم أن القتل أمر شائع بين الأميركيين فإن معظم القتلة الأميركيين لا يعانون من خلل نفسي خطير» .

لقد زعم بعض علماء النفس أن تجارب الإحباط الشديد في مرحلة الطفولة والراهقة تؤدي إلى مخزون من الغضب نحو الآخرين قد ينتهي

بالقيام بسلوك عنيف معهم بما في ذلك قتلهم وقد انتهى بالمر من دراسة له عن القتلة إلى أن القتلة قد مروا بصدمات وإيذاء يعادل ضعف ما تعرض له غير القتلة . وذلك خلال مراحل طفولتهم ومراهقتهم . وتشمل هذه الصدمات معاناة الميلاد ، العمليات الجراحية الخطيرة ، الأمراض ، حوادث خطيرة ، الضرب والإيذاء البدني من غير الوالدين ، العيوب الخلقية ، التعرض لنظام صارم ، أم مهملة ، تبول ليلي الثائرة ومصاعب الدراسة ، مع أعراض تشير المعاناة من إحباط كبير . ينجم عنها مزيد من الإحباط .

ويذكر بالمر مثالاً لذلك حالة مراهق يبلغ عمره ١٨ عاماً . حاول أن يسلب أموال بغي بعد أن عاشرها . وعندما قاومته قام بقتلها ويقول بالمر إن هذا الفتى تعرض للأذى والمعاناة البالغة في الطفولة ولحوادث مروعة . فقد كان دائمًا يتعرض للضرب . وفي الخامسة من عمره ألقى أبوه عليه بالموقد ، كما ضربه شقيقه بالعصي حتى سال الدم من جسده وذهب في غيبوبة لمدة يومين ، كما وضعه عمه تحت «كبد السيارة» الذي يغطي الموتور وأدار محرك السيارة ، كما كان أخواه وعمه يقومان بتعريفه لخدمات كهربائية . وقد ألقى به أخوه في مجرى مائي ليجبره على تعلم السباحة . كما قاما بربط ثعبان إلى رقبته ما أصابه بغيوبية لم يفق منها إلا بعد أسبوع كامل ، كما سدد إليه أخيه طعنة برمح صنعه بالبيت ... وعادة فإن الطفل الذي يكون موضوعاً مثل هذا التعذيب ينشأ وهو حاذق على أمه لفشلها في توفير الحماية له من مثل هذه المعاملة السيئة . ولذلك يفسر بالمر قيام هذا المراهق بقتل البغي بأنه ربما رأى في هذه المرأة التي كانت في منتصف العمر بدلاً في محل والدته ، ومن ثم صب عليها جام غضبه وقام بقتلها . ويبدو أن فكرة الانتقام من الوالدين أو أحدهما في شخص بديل تسيطر على كثير من

التفسيرات النفسية فأحد التفسيرات النفسية للاغتصاب أيضاً تقول إن الاغتصاب هو هجوم رمزي على عدوان وعنف الوالدين - وخاصة أم المغتصب^(١).

لقد صنف Megargee القتلة على أساس مدى تحكمهم في دوافع العنف والعدوان . بحيث قال إن هناك القتلة الذين لا يتحكمون في دوافع العدوان والعنف إلا بقدر ضئيل . فإذا أهانهم شخص أو أحبطهم أو أغضبهم فإنهم يقومون فوراً بالتعدي عليه . ولذلك فإنهم دائمًا في حالة قتال . ولا يفاجئون بهذا ، وقد ينتج عن هذا القتال موت أحدتهم . وعلى الجانب الآخر هناك القتلة الذين يسيطرون على أنفسهم . فهو لا قد تعلموا أن يكبحوا جماح غضبهم . لذا فإنهم عندما يغضبون أحد لا يظهرون أي علامة من علامات الغضب . وقد لا يشعرون بأنهم إنما يكتبون غضبهم هذا . وأخيراً فإن هذا الغضب الذي لم يتم التفليس عنه يتراكم عبر الوقت حتى يأتي وقت يكون فيه التعرض لغضب جديدة سبباً في إطلاق هذا الزخم من الغضب المتراكم وقد تكون النتيجة جريمة قتل وحشية ومن نماذج ذلك عضو العائلة الذي يتعرض لعدد كبير من طلقات الرصاص أو يتلقى عدداً كبيراً من الطعنات ، الطعنة تلو الأخرى^(٢) .

٣. التفسيرات الاجتماعية للعنف :

تكاد التفسيرات الاجتماعية للعنف تنجو من الخلط بين العنف والجريمة ... إذ لا يخلط التفسير الاجتماعي للعنف بين هذه الظاهرة والجريمة في

(1) Stanton E. samenow, Inside the criminal mind , times book, new york, 1984. P. 105.

(2) David lester, op- cit. P. 11.

عمومها . بحيث يمكن أن نجد تفسيراً للعنف مستقلاً عن التفسيرات التي قدمها الاجتماعيون للجريمة بمفهومها العام ، وذلك عكس الحال في التفسيرات النفسية والبيولوجية ...

ومعنى ذلك أن ظاهرة العنف قد كانت مبحثاً مستقلاً . حيث حاول الاجتماعيون إيجاد تفسير مستقل للعنف عن تلك التفسيرات التي قدموها للانحراف والجريمة بمفهومها الواسع العام ولذلك فإن الباحث لن يتعرض هنا للنظريات الاجتماعية العامة التي قال بها الاجتماعيون في تفسير الجريمة بل سيركز فقط على تلك التفسيرات التي حاول بها الاجتماعيون تفسير ظاهرة العنف بالذات . ولكن ذلك لا ينفي أن بعضهم قد استخدم في تفسير العنف نظريات اجتماعية قدمها أصحابها أصلاً لتفسير الجريمة . وهنا فإن الباحث سيذكر فقط من هذه التفسيرات ما يتعرض فعلاً إلى تفسير ظاهرة العنف على التحديد . وانطلاقاً من هذا المنطلق فإن مراجعة التراث تكشف أن هناك عدداً من التفسيرات الاجتماعية لظاهرة العنف . ورغم تداخل هذه التفسيرات في بعض جوانبها إلا أنه يمكن تصنيف الاتجاهات الاجتماعية المفسرة للعنف حسب السمة الغالبة عليها إلى :

١ - التفسير الثقافي للعنف .

٢ - التفسير الاجتماعي للعنف .

٣ - التغيير في المجتمع ونظمه وتفسير العنف .

٤ - اتجاهات تفسيرية أخرى لظاهرة العنف .

وستتناول كلاً من هذه الاتجاهات بإيجاز شديد وذلك على النحو التالي :

٣. ٣ . ١ التفسير الثقافي للعنف :

ثمة حقائق مهمة في العلاقة بين العنف من ناحية والثقافة من ناحية أخرى شكلت وأثرت في التفسير الثقافي للعنف ، ومن بين هذه الحقائق ما يلي :

- إذا كانت «الجريدة» تتسم بالنسبة بحيث إن المعايير التي تحدد السلوك المنحرف ليست هي بالضرورة واحدة في الثقافات المختلفة بحيث تختلف الجريمة باختلاف المجتمعات في فهمها للصواب والخطأ^(١) . فإن هذا نفسه ينطبق بشكل واضح على مفهوم العنف في الثقافات المختلفة ذلك أنه «ما يسمى بالعنف يختلف من مجتمع لآخر . ومن ثقافة لأخرى ففي نظام إفريقي معين يعد تقديم الذبائح البشرية أمراً طبيعياً لا يمكن وصفه بالعنف» ذلك أن العنف يتعلق بنظام معايير المجتمعات وثقافتها^(٢) . واختلاف الثقافات بين المجتمعات أمر أكدته الدراسات الأنثروبولوجية والاجتماعية .

- أن العدوانية التي تشكل عنفاً كامناً ومتضمناً (حيث إن كل عنف يحمل قسطاً من العدوانية) من وجهة نظرنا ليست العدوانية سوى ظاهرة ثقافية ذلك أنه من الثابت أن العدوانية هي اكتساب ثقافي ، حيث لا تظهر العدوانية إلا لدى الإنسان . وإن كان ذلك لا ينفي وجود منطلق لها في الطبيعة الإنسانية إلا أن العدوانية في الإنسان مع ذلك تدين في إمكان ظهورها للثقافة وحدها .

(١) عبد الله غانم : علم الاجتماع الجنائي الإسلامي .. مرجع سابق ص ٢٨ .

(٢) فيليب بربو : العنف وعلم الاجتماع ، بحث م ضمن بكتاب المجتمع والعنف ، تأليف فريق من الاختصاصيين ، مرجع سابق ص ٧٧ .

- أن الثقافة تنشئ وحدة مشتركة بين مركبات الأخلاق والمعرفة والعمل ... إلخ وإن رفض الانتماء إلى جماعة ما والتكلم بلغتها وقبول نظام المعايير والمعارف المشتركة يعني رفض ثقافة هذه الجماعة . وإن هذا الرفض هو التعبير عن أعظم مظاهر العنف فعندما يجد شخصاً أو مجموعة أشخاص أنفسهم أمام ثقافة مغايرة عن ثقافتهم آخذة في السيطرة على مجتمعهم فأمامهم أحد أمرىء إما الأخذ بهذه الثقافة المسيطرة وفقدان هويتهم والتخلّي عن ثقافتهم . وإما الحفاظ على الذات مع العيش غرباء . وعلى ذلك فإن المجتمع الحديث الذي يفرض ثقافته من خلال التقنية وثورة الاتصالات ووسائل الإعلام يعد مجتمعاً قمعياً يمارس العنف^(١) .

- إذا كان أميل دوركيم قد قال في دراسته عن الانتحار أن الجريمة ظاهرة اجتماعية طبيعية بل وصحية أيضاً وأن معدلاً معيناً من الجريمة يصبح طبيعياً إذا قيس بنسبة ملائمة من السكان وإن دور علماء الاجتماع ينحصر إذن في تحديد السياق الاجتماعي الذي يحدد درجة الملائمة هذه . فشمةرأي أن « العنف » بأنماطه المختلفة يمكن أن يرى في سياقه الاجتماعي على أنه شيء معقول ومنطقي . عندما يوجه لمقاومة التحاجات جزئية خطيرة وعندما يجمع الناس لمواجهة مصاعب وأخطار محددة . وعندما يزيد اعتماد الناس بعضهم على بعض لمواجهة مثل هذه الأخطار^(٢) .

- أن معايير المجتمع وثقافته يلعبان أحياناً دوراً حاسماً في إيجاد العنف ولقد ذكر ميرتون هذه القضية بوضوح فيما اسماه بالأنومي ، ومن وجهة نظره فإن المجتمع يحدد للأفراد أهدافاً وغايات وفي نفس الوقت تحدد ثقافة

(1) ميشيل كورناتون : مرجع سابق ص ٦٤ .

(2) Emanuel marx. Op. cit. Op _ cit , p. ix.

المجتمع الوسائل التي تتيح للأفراد بلوغ هذه الغايات . وتعمل في نفس الوقت على غلق الطريق أمام بعض فئات المجتمع عن بلوغ هذه الغايات بالوسائل والوسائل المشروعة والنتيجة بالطبع انتهاج العنف وصولاً للغايات التي أعلت ثقافة هذا المجتمع من قيمتها^(١) فعنف الزنوج مثلاً في الولايات المتحدة وهي الفئة التي تجمع الإحصاءات الأمريكية على أنها الأعلى ارتكاباً لجرائم العنف^(٢) مرجعه الشعار المرفوع بأمريكا الذي يرفع من قيمة الشراء ويضنه فوق كل اعتبار . وغاية الغايات للفرد الأمريكي ، يقصد الزنوج الأمريكيين بحجب وسائل الوصول إليه . وقد طالب الزنوج لسنوات عديدة أن تناح لهم هذه الوسائل كما تناح للبيض ولكنهم لم يجدوا إلا الرفض فكان من الطبيعي أن يلتجؤوا إلى العنف ، خاصة وأن « العنصرية والتحيز والتعصب القائم على العرق والسلالة يتزايد في الولايات المتحدة ولم يقل عمما كان عليه منذ مائة سنة مضت » بل إنه ينتقل من جيل إلى جيل من خلال الثقافة والحواجز بين القوميات المختلفة^(٣) .

- أن زيادة جرائم العنف بين الزنوج بأمريكا لا نجد له تفسيراً جينياً أو وراثياً على ما زعم يوماً مارك كوين . بل إن جرائم الزنوج هذه مرجعها طبيعة التجربة التي يمر بها الزنوج في المجتمع الأمريكي خلال تلك الفترة وهي تجربة تختلف في قسوتها وعنفها عن تجارب الجماعات الإثنية الأخرى بأمريكا . ولأن بعد سرد هذه الحقائق التي يتكرر ذكرها عادة في التراث في شأن العلاقة بين « الثقافة » و « العنف » فنمة تفسيرات ثقافية أكثر عمقاً

(١) عبد الله غانم ، علم الاجتماع الجنائي الإسلامي مرجع سابق ص ٨٧ .

(٢) Carles , E. silberman , op _ cit. P 161.

(3) Milton klege , Hate prejudice and racism, state university of new York press , 1993, p.5.

للعنف وأكثر التصاقاً بالثقافة ومكوناتها ويمكن أن نوجز هذه التفسيرات على النحو التالي :

الثقافة الفرعية للعنف :

تنطلق هذه النظرية - نظرية الثقافة الفرعية - من أن المجتمع الواحد لا تسوده ثقافة واحدة . وكذلك من أنه ليس من الضروري أن توجد كل السمات التي تؤلف الثقافة الواحدة في كل قطاع من قطاعات المجتمع . فكثيراً ما تقتصر بعض السمات الثقافية على قطاع واحد من قطاعات المجتمع دون بقية القطاعات ، وقد أوضح بيتر تاونسند أن الثقافة الفرعية بحكم تعريفها إنما تكون من أسواق متميزة للقيم والمعتقدات . كما تتكون من مجموعة خاصة من النظم تختلف في مجموعها عن مثيلاتها السائدة في المجتمع . ويتم انتقال هذه القيم والمعتقدات من جيل إلى جيل خلال عمليات التنشئة والضبط الاجتماعي . وقد ذهب البعض إلى أن الثقافة الفرعية لا تعد دليلاً على أن السبب في استمرار ارتكاب الجرائم في بعض المناطق الجغرافية بالذات أو بين جماعات معينة بالذات ما هو إلا نتيجة لانتقال الانحراف من جيل إلى آخر بين هذه الجماعات في هذه المناطق . ومعنى ذلك انتقال أنماط السلوك - سواء منها المشروع أو غير المشروع - من جيل إلى جيل واتخاده شكل التقاليد على ما يقول سدرلاند وينطبق ذلك على « العنف » بعض الجماعات والقبائل تورث أبناءها العنف وتراه سلوكاً مشروعأً ومحبولاًً بل ومحبذاً . ففي صعيد مصر يعد العنف مقبولاًً ومحبذاً في إطار نظام الثأر . وهو نظام مستقر تماماً يستعصي تماماً على المعالجة الأمنية ولا يعالج إلا بداخل اجتماعية بحثة تراعي نظام الثأر كموروث ثقافي ونوع من التقاليد المتوارثة . وهناك قبائل تتخذ من ممارسة العنف والقتل والسلب

والنهب مهنة لها مثل قبائل مورياس Morias بالهند . ومن ثم تورث أبناءها العنف وتنشئهم عليه باعتباره أسلوب حياة يحظى بالقبول^(١) .

- أن العنف هو جزء من بنية الجوار في الطبقة الاجتماعية الدنيا وهو سمة أصلية في حياة هذه الطبقة . ولذلك فقد قال بعضهم إن « الفقراء » يتتمون إلى ثقافة خاصة أسموها ثقافة الفقر التي تتميز بتضمينها لمعايير وقيم مختلفة عن تلك التي توجد في المجتمع الكبير .

- وهنا نجد أن العنف الجنائي criminal violence هو جزء من نمط حياة الطبقات الدنيا ينتقل من جيل لآخر من أجيال هذه الطبقات وفي هذه الثقافة لا يعد الكثير من صور (الانحراف الحقيقى) جريمة أو من ثم فإن على أولئك الذين يريدون النجاح من خلال الطرق المشروعة من أفراد هذه الطبقة أن يعلموا أن ما يعد جريمة أمر مرتبط بثقافتهم الخاصة بهم هم حيث إن النظام الثقافي الذي يمارس التأثير المباشر في السلوك في هذه الثقافة هو النظام الثقافي الخاص بمجتمع الطبقة الدنيا ذاتها تلك الثقافة التي رسخت لذاتها اتجاهات Traditions متميزة تتكامل مع نظمها . وأصبحت الجريمة بمقتضى هذه الاتجاهات جهوداً إيجابية لإنجاز ما يعد ذا قيمة في ضوء هذه الاتجاهات .

- ويزعم معتنقي وجهة النظر هذه أن الفقر ، والعنف الجنائي يدعم أحدهما الآخر . لأن أعضاء الطبقة الدنيا لا يمكنهم أن يخترقوا الحواجز الثقافية التي تفصلهم عن بقية مجتمعاتهم . وتبقى ثقافة الفقر مستمرة ودائمة وذلك من خلال انتقالها من جيل لآخر وذلك من خلال ما تمارسه من تأثير في الأطفال .. فطبقا لما ذهب إليه عالم الأنثروبولوجي أوسكار

(١) عبد الله غانم ، علم الاجتماع الإسلامي . مرجع سابق ، ص ٩٦ .

لويس - فإن الأطفال الذين هم في السادسة أو السابعة يتشربون القيم والاتجاهات الأساسية من ثقافتهم الفرعية^(١) .

وفي هذا الصدد فقد قال ديفيد لستر في كتابه عن السفاحين أو (قتلة السلسلة) Serial Killer تحت عنوان ثقافة العنف ما يلي :

حيث يظهر اختلافاً وتبايناً إقليمياً واضحاً بين القتلة من إقليم لأخر ، سواء في أمريكا أو في مختلف بقاع العالم . فقد قال علماء الاجتماع إن هناك ثقافة فرعية تظهر وتطور في بعض الثقافات التي يكون العنف والعدوان فيها مقبولاً بل ويصبح قاعدة ومبرأ للسلوك ... ومن ذلك مثلاً في أمريكا يرى الجنوب على أنه منطقة ثقافة عنف تتميز بمعدلات عالية للقتل ، وبمعدلات عالية من امتلاك الأسلحة النارية ، وباتجاهات سياسية محافظة بشكل كبير ، والمعدلات العالية للعنف والقتل بين العصابات المؤلفة من المراهقين اليوم يمكن اعتبارها أمثلة لثقافات فرعية متفجرة تنمو في كثير من المدن الأمريكية . بل إنه يمكن القول إن أمريكا كلها تسودها ثقافة عنف فقد أورد Homles and Deburger عام ١٩٨٨ ملاحظات تؤكد أن كثيراً من ملامح المجتمع الأمريكي تسهم في الميل والتزوع نحو العنف وشيوخ القتل ومن ذلك :

- ١- القبول الواسع والمتكرر لحدوث العنف بين الأشخاص باعتباره طريقة من طرق حل الصراعات بين الأفراد .
- ٢- التأكيد القوي على الرغبة في الرفاهية .
- ٣- التأكيد القوي على الرغبة في الإثارة .

(1) Charles. E. Silberman, Criminal violence vintage Books, Adivision of Random House 1980, New york. P. 146.

- ٤ - مستوى عال من الاستياء والغبطة مع ميل قوي لإلقاء اللوم على الآخرين عن ما يواجه الفرد من حظ سيء أو مشاكل .
- ٥ - اكتظاظ وسائل الإعلام بعدد كبير من نماذج وأدوار العنف وبشكل خاص في السينما والتلفزيون .
- ٦ - انعدام العلاقات الشخصية واللاتعارف الشائع في المناطق الحضرية المزدحمة .
- ٧ - زيادة الحراك والهجرة الداخلية .
- ٨ - التأكيد الشديد على المتع العاجلة .

وهكذا فإنه في الوقت الذي تستنكر فيه الجماهير العنف والجريمة وتريد من المشرعين والساسة حل مشكلة العنف ، فإن هذه الجماهير تدفع لمشاهدة أفلام العنف وقراءة كتب عن العنف وتحصل على المزيد من الأسلحة وتشجع أطفالها على التقاتل والرد على أي هجوم بالعنف ^(١) .

ويشير هاري مور ، فريد ويجزر إلى العلاقة بين الثقافة الأمريكية والعنف بقوله : « إن مفهوم الثقافة يشير إلى تعرض الطفل إلى معايير معينة أو اتجاهات attitudes وقيم تنحدر إليه من آبائه وعبر الوقت تحدد هذه العناصر شخصيته كفرد بجانب - أن هناك عناصر أو عوامل بيئية أخرى تشارك في التأثير في شخصية الفرد أهمها جماعة الأصدقاء ، الجماعة الاجتماعية التي يتتمي إليها ، جماعة العمل التي يتتمي إليها ». .

وفي ثقافتنا (يقصد الثقافة الأمريكية) التي تقوم على التنافسية ، تحقيق النجاح ، الاستقلالية ، المدعومة لعمل الأخلاق البروتستانتية والتي تندفع

(١) David Lister, op. cit , p. 8.

بدورها من خلال النظام التعليمي المعول به بالدولة ، ومن خلال الأسرة والأصدقاء ، وزملاء العمل ، ... كل هذا يجعل من الطبيعي أن ينشأ الأطفال في ثقافتنا الأمريكية شديدي الطموح . وعدواينين بالمقارنة بالأطفال الذين ينشئون في ثقافات تعطي أهمية أكبر لأشياء مثل التعاون ، والعمل على ما يقول « Robbins . ١٩٨٣ »^(١) .

وإذا نظرنا إلى « ثقافة العنف » باعتبارها ثقافة فرعية فإننا بالتأكيد نعد مثل هذا النوع من الثقافات ثقافة مضادة للمجتمع Counter Culture على اعتبار أن ثقافة العنف على التحديد ثقافة هدامة . وعلى اعتبار أن ثقافة العنف تقوم على نظام معياري Normative system يتضمن معايير متصارعة مع القيم السائدة في المجتمع^(٢) . وقد تكون معايير مضادة لمعايير المجتمع الكبير . وفي هذا الصدد يقول أمير « إن ما تحاول نظرية الثقافة الفرعية تأكيده دائمًا هو أن غاذج السلوك العدوانى والعنف هي استجابات مألوفة ، وهى أمور يتوقع حدوثها في ظل ظروف أو حالات معينة ، وإن النظام المعياري للثقافة الفرعية يجعل من الممكن للفرد أن يفسر الحالة أو الظروف التي ارتكب فيها عدوانه على أنها من الحالات والظروف التي تستلزم استخدام العنف »^(٣) .

(1) Harry W. More & Fred Wegener, Behevioal Pclice Management Macmillan Publishing Co, New york 1992, p73.

(2) J.Milon yinger, counte cultures, collier Macmillan publishers , London, 1981. P. 23.

(3) عبد الله غانم : اغتصاب النساء ، « المؤلف » الإسكندرية ١٩٩٧ ، ص ٤١ .

٣٠ . ٢ التفسير الاجتماعي للعنف :

رغم التداخل الشديد في التفسير الاجتماعي والتفسير الثقافي لصدورهما عن ذاتية واحدة هي الذاتية الاجتماعية أي المجتمع إلا أننا فضلنا أن نعالجهما منفصلين . حتى ينال كل منهما حظه من المعالجة و حتى يبدو كل منهما واضحاً في علاقته وتفسيره لظاهرة العنف فأهمية هذه الظاهرة تقتضي الوضوح التام في معالجة تفسيرها . و عند متابعة التفسير الاجتماعي للعنف فإننا نستطيع أن نركز على التفسيرات التالية :

أ. التنشئة الاجتماعية ونمط التربية وتفسير العنف .

ب. التغيير الاجتماعي وتفسير العنف (التغيير في نظم المجتمع) .

وسنعالج كل من هذين الموضوعين من حيث علاقتها بالعنف وتفسيرها للعنف بإيجاز وذلك على النحو التالي :

أ- التنشئة الاجتماعية ونمط التربية وتفسير العنف :

التنشئة هي عملية تلقين الفرد قيم ومعايير ومفاهيم مجتمعه الذي يعيش فيه وقد استخدمت كلمة التنشئة منذ عام ١٩٢٨ وكان المقصود بها تهيئة الفرد للعيش والتفاعل والتكيف مع المجتمع ^(١) ويلعب نمط التنشئة بالأسرة دوراً رئيسياً في تشكيل حياة أبنائها ذلك أن الشخصية الإنسانية هي نتاج للجينات الموروثة ولكنها نتاج أيضاً للطريقة التي تربى بها ونشأ عليها في أسرنا . فعندما ينشأ طفل ذكر مثلاً بأسرة بلا قيم ، الزوجة فيها مستعبدة

(١) عبد الله غانم : تطوير القيم الثقافية والاجتماعية في المناهج الدراسية العربية ، ورقة عمل مقدمة إلى الندوة التربوية الخامسة لجمعية المعلمين بدولة الإمارات العربية . ١٩٩٩ ص ١٢

يغرس فيه وينطبع التحيز السلوكي الجنسي Gender - biased القائم على تبني العنف كأسلوب سلوكي⁽¹⁾ ذلك أن الطفل يتعلم معظم أنماط سلوكه ومعتقداته وعاداته من الأسرة التي ينشأ فيها. وكذلك فإن الأسرة هي مصدر القيم التي يتشربها الطفل وهذه القيم هي التي تحدد للطفل الخطأ والصواب والمرغوب وغير المرغوب . فإذا كانت الأسرة مهيئة ل القيام بتزويد الطفل بنسق قيمي سليم فإن الطفل ينشأ سليماً متواافقاً مع مجتمعه .

وتوضح مراجعة التراث الاجتماعي والأنثروبولوجي وتراث علم الإجرام أن الأسرة وال التربية تلعب دوراً حاسماً في ظهور «العنف» ، وعند مراجعة الطرق التي تسهم بها التنشئة الأسرية و عمليات التربية في إيجاد العنف نجد أن هناك عدة طرق تسهم بها التنشئة والتربية في ظهور العنف بالمجتمع ومن تلك الطرق ما يلي :

- العنف الأسري ودورة العنف .

- نظام التربية والتنشئة على العنف .

- العنف الأسري ودورة العنف :

أما عن العنف الأسري ودوره في ظهور العنف في الأجيال المتتالية . «إن الطفل الذي ينشأ في أسرة تتسم بالعنف - يتسم سلوكه بالعنف ويحمل نظماً تهدد علاقاته المستقبلية وتبني مستقبل مشؤوم . فقد يهرب الطفل من العنف الأسري ويتجه بذلك عن المدرسة حيث إنه حين يهرب من منزله فإنه يهرب دون أن يحمل أدواته المدرسية وكتبه أو ملابس المدرسة أو نقوداً . وقد كشفت دراسة أجريت على الأطفال الذين يعيشون في منازل يارس

(1) V . Michael McKenzie, op - cit. P . 73 .

فيها العنف الأسري بالولايات المتحدة في فترة ١٢ شهراً أن ٨٥٪ من هؤلاء الأطفال قد عاشاً في بيوت أصدقاء أو أقارب لهم لفترات من هذه المدة وأن ٧٥٪ من هؤلاء الأطفال من تجاوزت أعمارهم ١٥ عاماً قد هربوا من بيوتهم مرتين على الأقل خلال هذه الفترة. كما أن كثيراً من الأمهات اللاتي يتعرضن للعنف من الزوج يمنعن أطفالهن من الذهاب للمدارس لأسباب أمنية.

فضلاً عن تعرض مستقبل الطفل الناشئ في بيت يمارس فيه العنف الأسري بين الزوجين للخطر. فإن الطفل نفسه يتعرض بدوره للعنف في مثل هذه الأسر. فالذين يقولون إن الطفل بمنأى عن العنف الذي يحدث بين الآباء مخطئون تماماً ، ففي الولايات المتحدة وحدها ٣,٣ مليون طفل من هم بين الثالثة والسابعة عشر يتعرضون للعنف سنوياً . وعموماً فإن ٧٠٪ من الرجال الذين يضربون زوجاتهم عادة ما يضربون أطفالهم أيضاً ... إن الأطفال الذين يكون العنف المترزلي جزءاً من تنشئتهم الاجتماعية الباكرة يصبحون جزءاً من دورة العنف التي تنتقل عبر الأجيال. إذ يصبح هؤلاء الأطفال مراهقين بل وبالغين يتسمون بالعنف^(١). إن دورة العنف تنتقل من الآباء الذين يمارسون العنف إلى الأبناء الذين يتحولون إلى أشخاص عنيفين ينقلون العنف إلى أولادهم بدورهم . فالأطفال يهتمون بسلوك وتصرفات آبائهم اليومية وهم يعبرون دائماً عن رغباتهم في أن يصبحوا كآبائهم عندما يكبرون^(٢).

(1) V . Micheal McKenzie . op - cit. P . 17 .

(2) Ibid. . p. 74.

ويورد سانتون سامنو نوعاً آخر من تأثيرات العنف الأسري في الأبناء . فيذكر أن شابة صغيرة وجميلة متزوجة من شخص مجرم وعنيف اعتدى عليها بالضرب حتى تورمت عيناهما . ولكنها ظلت متمسكة بهذا الزوج وتبرر ذلك بقولها : إنني متمسكة به ربما لأن أبي كان عنيفاً ، كان يضربني وأنا طفلة صغيرة . وأنا بتمسكي بزوجي هذا أريد أن أثبت أن الرجال الذين كانوا يضربوني يوماً ما - تعني أباها - ما زالوا يستطيعون أن يحبونني - تعني زوجها وتضيف قائلة لذلك فأنا أحتاج حب زوجي هذا على الرغم أن هذا الحب يجعلني غير سعيدة ، وكذلك هو فهل ترانى أحتاج إلى معالج أو طبيب نفسي Therapist⁽¹⁾ .

ويوضح ذلك المثال أن العنف الأسري يؤدي إلى اختلاط المعاير وينشئ من يستمرؤون العنف ، وهكذا فإن الأسرة العنيفة التي تمارس العنف داخلياً بين أعضائها - بخاصة الأبوان - تعمل على انتقال العنف لأبنائهما . بدخلين أحدهما ممارسة العنف واتخاذه نمطاً سلوكياً مع أسرهم الجديدة ومن ثم مع الآخرين . والثاني الاعتياد على العنف واستمراء التعرض للعنف والاعتياد عليه وإيجاد التبريرات لهذا الاستمراء .

هذا ويرى بعضهم في العنف العائلي مدخلاً تفسيرياً للسلوك العنيف عند بعض الأشخاص . وذلك من خلال ما يسمونه دورة العنف Cycle Of Violence حيث يرون أن دورة العنف التي تبدأ بالبيت لا تلبث أن تمتد خارجه . ذلك أنه مع تزايد عمر هؤلاء الأطفال يتحول الكثير منهم إلى شخص عنيف تجاه أقرانه وتجاه الناس كلهم . فقد كشفت إحدى الدراسات أن الأطفال الذين نشروا في بيوت يقع بها العنف يزداد احتمال انحرافهم

(1) Stanton E. Samenow . Inside criminal mind – op-cit., p. 109.

وعدم انصياعهم للقواعد بنسبة خمسة أضعاف هذا الاحتمال بين أولئك الذين نشأوا بأسر لا يمارس بها العنف الأسري . الواقع أن الأطفال الذين يعيشون بمنازل يعتدي فيها أحد الوالدين على الآخر ويرهب أفراد الأسرة يعتادون على العنف والطفل الذي ينشأ في بيت عنيف غالباً ما يكون ما يرتكبه من عنف ضد الآخرين ضعف غيره من الأفراد ، ويكون ارتكابه للاعتداءات الجنسية ٢٤ ضعف ما يرتكبه غيره من الأفراد الذين نشأوا في بيوت لا تتميز بالعنف . كما أن هؤلاء الأطفال - الذين نشأوا في بيوت عنيفة - يقدمون على الانتحار بنسبة ستة أضعاف غيرهم من الأفراد وقد أثبتت دراسات عديدة أن الذكور من الأطفال الذين يشاهدون عنفاً بين والديهم يقومون بضرب زوجاتهم فيما بعد بنسبة ثلاثة أضعاف أولئك الذين لم يشاهدوها ذلك . وقد أثبتت دراسة المركز القومي الأمريكي للعدالة الجنائية أن احتمال ارتكاب الشخص للعنف يزداد بنسبة ٤٠٪ بين الأطفال الذين عانوا عنفاً في طفولتهم . كما كشفت الدراسة أن عنف مثل هذا الطفل يزيد احتمالات تعرضه للقبض من جانب البوليس فيما بعد بنسبة ٥٣٪ بالمقارنة بغيره من الأطفال الذين نشأوا في بيوت ليست عنيفة ، كما كشفت الدراسات أيضاً رغم اختلافها في بعض التفاصيل أن الأطفال ضحايا العنف وكذلك مشاهديه يزداد احتمال انغماسهم في الجريمة في عمر أصغر وبجرائم أخطر والعود للجريمة بشكل أكبر من غيرهم من الأطفال . وقد أوضحت دراسة مرتكبي الجريمة الخطيرة من النزلاء عن نتائج مماثلة أيضاً . حيث تكشف وثائق الحكومة الفيدرالية الأمريكية تعرض هؤلاء النزلاء في السجون الأمريكية من مرتكبي جرائم العنف إلى حوادث عنف فيزيقية وجنسية . ففي أوريجون قال مثلاً ٦٨٪ من الشباب المتظمين في برامج علاجية من هؤلاء أنهم إما تعرضوا لهم أنفسهم لعنف في حياتهم السابقة أو شاهدوا أمهاتهم تتعرض

للعنف . وقد كشفت دراسة أخرى أن نزلاء السجون الذين تعرضوا للعنف في طفولتهم تبلغ نسبة ارتكابهم للعنف عند بلوغهم ثلاثة أضعاف غيرهم . وقد ظهرت علاقة أخيراً بين العنف والتزروع العدوانى للقتل والعنف العائلي . حيث تبين أنه من بين ٢٠٠٠ نزيل حكم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة ينتمون لأسر ذات تاريخ عنيف سواء عنف جسماني أو عنف نفسي (١) . كما تبين أن كثيراً من قتلة السلسلة - السفاحين - قد عاشوا في أسر يمارسن أعضاؤها العنف فيما بينهم . وكان لذلك أثره في ذلك العنف الشديد الذي مارسوه فيما بعد . فقد تبين مثلاً أن سام جينسيان سفاح شيكاغو الذي قتل عشرات الضحايا Dozens of men قد عانى من تنشئة أسرية سيئة فقد ماتت أمّه عندما كان عمره ستين كما أن والده كان يضربه بشدة واعتياد في صغره وقد رأى ديفيد ليستر أن ذلك هو مصدر العنف الشديد الذي تميز به سام . ورغم أنه لم يقتل أباً إلا أنه قد روعه بالتهديد المستمر وجعله يذعن لرغباته بقية حياته . إنه من الواضح أن الطفولة التي يكتنفها الأذى البدني تؤدي إلى العنف في المراحل العمرية التالية بحيث كان سام وحشاً قاسياً دائمًا في معاملته لأخيه الأصغر فيما بعد ولأطفاله هو أيضاً متابعاً في ذلك سيرة أبيه معه . وكان يرتكب جرائمها واغتصابها للنساء بعيداً عنهم سواءً وحيداً أو مع أفراد عصابة يتزعمها (٢) .

- نظام التربية والتنشئة على العنف :

لقد توصل فرويد إلى أن حياة الفرد محددة بما يحدث له في طفولته وبالبيئة الكلية التي عاش فيها (١٧) . ويقول ج. ميلتون بونجر إن أحد

(1) Steven R. Donziger , op _ cit. P. 157.

(2) David Lester , Serial killer, The charless press publishers, Philadelphia, 1995 p.140.

أسباب وأحد مصادر اكتساب الشخص ما يسميه العلماء بالثقافة المضادة للمجتمع Counter Culture يكمن في التنشئة الاجتماعية التي تهيء الشخص وتجعله ميالاً إلى نمط الحياة المضاد للمجتمع ومعاييره والالتزامات القانونية به ويقول كارل و. أونيل ثمة أساليب-ميكانزمات-للدفاع عن النفس تتكون لدى الفرد من خلال الثقافة السائدة بالمجتمع ، ومن ثم فإنه من الممكن غرس اتجاهات مناهضة للعنف من خلال هذه الميكانزمات الثقافية ويقول بارسونز التنشئة الاجتماعية تعني غرس القيم والمعتقدات والأعراف الاجتماعية واللغة وجميع الرموز الثقافية في أفراد المجتمع وذلك من خلال هذه العملية -عملية التنشئة-. يمكن تحفيز الفرد على التماش مع الجماعة وخلق الرغبة

في الامتثال للقواعد الاجتماعية^(١). وهي المصدر الأساسي للعنف، تكون أكثر حدة في مرحلة التربية الأولى ولكنها مع ذلك ترافق جميع مراحل عملية التنشئة الاجتماعية^(٢). وقد أكد نفس المعنى باحث آخر عندما قال : تشتمل التنشئة في كل المجتمعات على الإشارة إلى عدو تقليدي معين وقد يكون هذا العدو قبيلة أو قومية مجاورة تلعب دور العدو التقليدي الموروث وهذا العدو يتحمل باستمرار كل الأزمات والمصاعب وجوده يشكل خطرا على المجتمع ليصبح التوتر أمراً يدعوه للانفجار الذي يعبر عنه بأشكال عدوانية تنتشر في أشكال شتى .

لعل القارئ قد لاحظ أن الباحثين قد ربطوا في الفقرات السابقة بين التنشئة والتربية من ناحية والعنف من ناحية أخرى ربطاً قوياً . ولكن من خلال رؤى مختلفة . فالآقوال السابقة توضح أن هناك من رأى أن التربية

(١) عبد الله غانم ، التنشئة الأمنية . مجلة الفكر الشرطي ، الشارقة يناير ٢٠٠٠ ص ٧ .

(٢) توماس بلاس ، مرجع سابق ، ص ١٤ .

يمكن أن تكون سبباً في إكساب الفرد صفة العنف في سلوكه وأعماله وهناك من رأى إمكانية استخدام التنشئة والتربية مدخلاً لمواجهة العنف . وسوف نتابع في هذا البحث هذين الجانبين معاً فيما بعد .

ولكن ما يهمنا هنا هو تأكيد فرويد على أهمية دور البيئة . وفي هذا الصدد فقد أكد عدد كبير من الباحثين خاصة الأنثروبولوجيين منهم دور البيئة على الفرد خاصة في مرحلة الطفولة أي من خلال عملية التنشئة الاجتماعية وهنا يقول ميشيل كورناتون : إن غريزة العدوانية وإن كانت تحدث الاندفاعة الغاضبة إلا أنها لا تغير السلوك الذي يجب أن تستنطق البيئة الاجتماعية بشأنه . فإن السلوك العدوانى العنيف يرافق عملية التنشئة كلها ولا سيما سنوات الطفولة الأولى .

ويؤكّد أميل دوركيم هذا المعنى بقوله : إن البيئة تلعب دوراً كبيراً في تنمية الشعور العدائي لدى الفرد⁽¹⁾ . وإذا كان الموجز السابق قد أوضح كيف فسر بعضهم العنف بنمط التنشئة الاجتماعية وأسلوب التربية . فإن الدراسات الأنثروبولوجية تورد من الأمثلة ما يوضح قناعة الباحثين بأن التنشئة الاجتماعية هي المفسر الملائم للعنف في المجتمعات البدائية والتقلدية ونكتفي هنا بالإشارة إلى إسهام مرجريت ميد . ففي دراسة أجرتها ميد وأشارت إلى ارتباط نمط التنشئة وأسلوب التربية بالعنف في قبيلتين بدائيتين هما قبيلة الأرابش وقبيلة المندنجمور بقولها لا شك أن الأطفال في كل مجتمع بدائي متجانس يبدون نفس طبائع ذويهم . ولكن ذلك ليس مجرد محاكاوة ، فهناك علاقة أكثر وضوحاً ودقة بين طبيعة الشخص البالغ من ناحية والطريقة التي أرضع بها وهو طفل ، وكذا الطريقة التي نام بها والطريقة

(1) Emanuel Marx. Op_cit. P.7.

التي دلل بها والطريقة التي كان يعاقب أو يكافأ بها . وهنا فقد تبين أن الطفل في قبيلة الأرابش يجد في أشهره الأولى أذرعاً عديدة تحمله كما أنه يشد إلى صدر أمه بحملة ليكون فمه قريباً من صدر أمه . وينظر لبكائه على أنه مأساة يجب تفاديها فوراً ... فالطفل يعطى الثدي فور بكائه ، ولا يترك لحظة بعيداً عن امرأة تستطيع تقديم الثدي له عند الضرورة ، وينام ملتصقاً بجسده أمه ، إما محمولاً على ظهرها في كيس ضيق من الشبك ... وإما ملتفاً على ذراعها أو في أحضانها . وهي تطبع . أو تذري الحبوب إنه دوماً مغمور بجو دافئ آمن . فليس ثمة ما يدهش إن كان الأرابش حين يصبحون بالغين يكونون خالين من العدوانية وبيدون ذوي وداعه ورقة .

وإذا كانت مجريت ميد قد أرجعت وداعه الأرابش البالغ وعدم ميله للعنف إلى طريقة تنشئته هذه . فإنها تفسر عدوانية وعنف أبناء الموندنجور أيضاً بنمط تربيتهم وتنشئتهم . فإن الطفل الموندنجوري يواجه منذ مولده عالماً معادياً له . ويجد أنه لابد أن يكون عنيفاً ليفرض نفسه إذ يجد الطفل أنه لم يكن مرغوباً في قدومه أصلاً من والده أو والدته وقلما تعير المرأة الموندنجورية الطفل اهتماماً . فالنساء بهذه القبيلة يرضعن وهن واقفات فيما يسكن الطفل بيدهن في وضع يثقل الطفل على يد الأم . وينبع الرضيع من تحريك يديه . وهن لا يمارسن عملية الرضاعة هذه بهدوء وحب ولذة كما تفعل الأرابيشيات . وبذلك لا يتسعى للطفل أن يطيل فترة رضاعه . وكل ما ينبغي له فعله هو امتصاص كمية من الغذاء كفيلة بموافقته على انتزاع أمه لشديها دون بكائه . وما إن يتوقف لحظة عن الرضاعة حتى يعاد إلى سلطته التي يوضع فيها عادة . لذا يbedo الرضع على جانب من القتالية والعناد . فلا يفلتون أثداء أمهاههن من أفواههم بل يستمرون في الرضاعة بكل سرعة وقوه . وقد تضيق أنفاسهم لسرعة ازدرائهم وقد تفقد الأم صبرها وتحاول

انتزاع صدرها من فمه فيعلو صياح الطفل . وبدلًا من أن تكون الرضاعة عملاً معموراً بالحب والحنان تصبح وضعاً يتميز بالغضب والصراع . ونظاماً كهذا لا يبقى على قيد الحياة إلا أقوى الأطفال بنية أما الذين يعجزون عن استغلال الدقائق القليلة التي منحوها لتجرع كمية كافية من الحليب فإنهم يموتون ، والتربيّة بهذه القسوة يتوج عنها سلوكاً عدوانياً عنيفاً لدى أفراد الموندنجور المعروفين بأنّهم أكلة لحم بشرى وصيادو رؤوس

ومن الأمثلة الأنثروبولوجية المهمة أيضًا التي تتماشى مع ما قدمته مجرّيت ميد في تفسير العنف وإرجاعه إلى طريقة التربية ونمط التنشئة ما قدمته روث بنيدكت - تلميذة فرنس بواز من مقارنة بين مجتمع هنود ساحل كندا الغربي المسمى «كواكتيل»^(١) . وهو مجتمع يسوده العنف والعدوانية - وتصنف بنيدكت هذا المجتمع على أنه مثال للمجتمعات الديونيسية - ومجتمع قبيلة الزونوي التي تعيش في جنوب غرب الولايات المتحدة - وهو مجتمع مسالم يتسم أفراده بالحلم - (وتصنف روث بنيدكت هذا المجتمع باعتباره مثالاً للمجتمعات الأبولونية) ويسود الاعتقاد بين قبائل الكواكتيل بأن الإنسان تتحدد مكانته بالنسبة للآخرين من خلال الصراع والعنف . ويعتمدون في ذلك على نظام اليوتلاش - الصراع من أجل النفوذ وترى بنيدكت أن نظام التربية والتنشئة بين قبائل الكواكتيل يعمل على ظهور وتطور البارانويا في أطفال الكواكتيل (المطرفون ذوي التزعّة الفردية وذوي الرغبة العارمة في المنافسة) والذين هم من أهل الجنوب الغربي بالولايات المتحدة وهي قبائل يسود بينهم نمط سلوكي محدد . وهذا النمط السلوكي هو نمط يقوم على المزاحمة والرغبة في الانتصار على الخصم .

(١) ر.م . ماكيفر ، شارلز بيدج ، ترجمة علي أحمد عيسى ، الجزء الأول مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٧٤ ، ص ١١٨

وليس الاهتمام منصبًا على تأمين حاجات الأسرة أو تحصيل المنافع بل إن التركيز الأساسي هو الرغبة في التفوق على الجار وامتلاك أكثر مما يملكه الآخرون . والرغبة العارمة في الانتصار . ولذا فإن الفرد ذا النزعة المفرطة في الاستسلام والوداعة يعد إنساناً غير طبيعي في هذا المجتمع القبلي .

أما بين قبائل الزوني - الهاديين الوادعين الماليين للتألف من أهل الجنوب الغربي بالولايات المتحدة . فإن الشخص يعد سعيداً في نظرهم إذا حقق الاعتدال التام في كل شيء . فالإنسان المثالي بالنسبة للزوني هو من يحافظ على وقاره وتهذيه ، ولا يسعى أبداً إلى تنصيب نفسه زعيماً ، ولا يجلب على نفسه أبداً نقد جيرانه . وكل خلاف حتى لو كان الحق إلى جانبه ينظر فيه على نفقته الخاصة . وفي مباريات السباق التي تنظمها القبيلة فإنه يحظر على الشخص الذي اعتاد أن يتصر أن يعود لتحقق السبق . وعلى الشخص ألا يهتم إلا باللعبة التي يستطيع أن يلعبها عدد كبير من الأفراد الآخرين من توافر لهم نفس فرص الفوز والعداء المتفوق دائمًا يعد خطراً على اللعبة وهو غير مرغوب فيه^(١) . وأيضاً فإن من الأمثلة التي قدمتها الأشروع بولوجيا للعلاقة بين العنف ونمط التربية والعلاقة بين نمط التنشئة وعنف الشخصية ما أشارت إليه كورادي بوس عن حالة مجتمع الور الصغير وهو أحد المجتمعات القبلية في الهند الشرقية الهولندية . هذا الشعب الزنجي المحدود يخاف بعضه ببعضه بوجه عام ، لا يثق أفراده بأحد ، بفتقرهن إلى روح العمل وإلى الطموح ، كل فرد من أفراده راغب في استغلال الآخرين ، والاعتداء بعنف عندهم من المظاهر العادمة والطبيعية وهو في مجتمعنا شذوذ لا يقع إلا من أشخاص اختلت قواهم العقلية . وهذه الخصائص بناء على ما ذكره

(١) ميشيل كورناتون : مرجع سابق ص ٧٤ .

الباحثون تمثل الشخصية الأساسية للشعب الألوري ، وهنا نجد المحلول النفسي إيرام كاردنر يفسر الوضع كله بأنه تفاعل المقومات الثقافية نتج عن إهمال الأمهات لأطفالهن وذهبهن إلى العمل في الحقل . وهذا التركيب المعين للشخصية الأساسية يسانده بدوره ثقافة الور الاستغلالية التي هي في جوهرها غير تعاونية وقائمة على المنافسة المالية . ويفسر بنفس الطريقة الشخصية الأساسية عند شعوب أخرى عديدة مثل قبائل التانا والكومانش وسكان بلينغفيل في الولايات المتحدة الأمريكية . وهكذا فإن كل مجتمع (كما ظهر من الدراسات الأنثروبولوجية التي اعتبرها الأنثروبولوجيون بمثابة أدلة) يحقن أعضاءه الجدد بما يقرر من مستويات الخير والشر أو آداب عامة أو قيم لها مكانة النظم السائدة^(١) . وعندما يكون العنف نمطاً سلوكيًا في المجتمع فإن التربية تنقل العنف إلى الأجيال المتتالية بحيث نواجه هنا ما يسمى «بدورة العنف» التي تشير إلى انتقال العنف من الآباء إلى الأبناء .

- المدرسة السوسيobiولوجية :

ثمة تفسير آخر للعنف ينادي به أصحاب المدرسة السوسيobiولوجية و هو لاء يقولون إن العدوان هو غريزة Instinct موجودة في كل الأنواع Species بما فيها الجنس البشري ، ومن هنا فإن المشكلة تتحضر في كيفية تفريغ هذه الغريزة بطريقة مقبولة اجتماعياً كالرياضية مثلاً بدلاً من تركها لنفرغ بأساليب سيئة كالعنف الذي قد ينتهي بالقتل ... ولكن حتى هذا الافتراض لا يفسر لماذا نجد عدداً قليلاً من الناس يتتحول إلى العنف والقتل ليعبروا عن هذا العدوان ، ولا يقول كيف فشل هؤلاء في التنفيذ

(١) ر.م. ماكifer ، شارلز بيدج ، مرجع سابق ص ١٢١ .

عن هذا العدوان بطريقة مقبولة اجتماعياً . وحتى لو أننا قبلنا كذلك الفرض القائل إن هؤلاء جلؤوا للقتل والعنف لأنهم فشلوا في التنفيذ عن غريزة العدوان لديهم بطريقة مقبولة اجتماعياً . فإن كثيراً من الناس لم يجدوا مثل هذا التنفيذ ومع ذلك لم يتحولوا إلى قتلة .

ومع ذلك فإن بعضهم قد استند إلى هذه الفرضية . فبالمر (١٩٦٠) وجد أن القتلة لم يجدوا أمامهم إلا طرقاً محدودة جداً اجتماعياً للتنفيذ عن غضبهم بالمقارنة بما كان متاحاً أمام مواطنיהם من غير القتلة^(١) .

بـ. التغيير الاجتماعي والعنف :

لقد رأى بعضهم في العنف وسيلة أساسية لإحداث التغيير الاجتماعي والثقافي في المجتمع^(٢) إلا أن بعضهم رفض قبول فكرة أن العنف كان أسلوباً ناجحاً في إحداث التغيير الاجتماعي^(٣) ومن الواضح أن هذين الفريقين يتجادلان في دور العنف باعتباره وسيلة لإحداث التغيير وليس العكس بحيث يرون أن التغيير يمكن أن يكون نتيجة للعنف ...

ثمة رأي آخر - هو الأكثر شيوعاً - ويدعوه أصحابه إلى أن التغيير هو الذي يحدث العنف بشكل عام . أو على الأقل يسبق هذا التغيير زيادة الجريمة والعنف ويشكل إطاراً أو ملابسات وشرط يرتبط بزيادة الجريمة ويتبين هذا الاتجاه أولئك الذين قالوا بالختمية الاقتصادية والذين يؤكدون أن التغيير في

(1) David Lester, op - cit. . p 7.

(2) Richard o. Nahrendorf. Violence and social change, in sociology and social Research, october 1971 . vol. 56 No(1) p 13.

(3) صلاح عبد المتعال : التغيير الاجتماعي والجريمة في المجتمعات العربية مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٩٨٠ ص ٧٥ .

معدلات الجريمة مرتبطة بالظروف الاقتصادية للجماعة . وقد أورد بونجر أمثلة كثيرة من الواقع للدلالة على إظهار الارتباط الوثيق بين معدلات الجريمة والظروف الاقتصادية . ونفس الاتجاه نجده عند من قالوا إن الجريمة على علاقة بالتغيير الاجتماعي الجاري في المناطق الحضرية^(١) . كذلك نجد هذا الاتجاه بين أصحاب المدرسة الجغرافية في تفسير الجريمة بحيث يرى هؤلاء أن التغيرات في الجو تؤثر في الزراعة وهذا يؤثر في أسعار السلع هبوطاً وارتفاعاً فيؤثر بدوره في الحالة الاقتصادية عموماً فيحدث ذلك جرائم الاعتداء على المال^(٢) .

ونجد هذا الاتجاه أيضاً بين من ردوا الجريمة إلى التغيير الثقافي الناجم عن الاحتكاك الثقافي ومن هؤلاء ستيفورات (١٩٦٨) ، ليفن (١٩٦٥) ، ويزمانج (١٩٦٨) ، كيرلي (١٩٦٩) ، الذين درسوا القتل والعنف بين عدد من القبائل الهندية في أمريكا . وقد فسروا النتائج التي توصلوا إليها بردها إلى ضغوط الاحتكاك الثقافي والقطط وإدمان الكحوليات والخمور وصعوبة التمثيل الثقافي . وقد زعم هؤلاء الباحثون أن هذه العوامل تفسر معدلات العامة لكل صور العنف بين الهنود وهي معدلات تتميز بالارتفاع بوجه عام إذا ما قورنت بالمعدلات القومية^(٣) .

(١) المرجع السابق ص ٧٧ .

(٢) حسين محمد علي : الجريمة وأساليب البحث العلمي ، دار المعارف ، مصر القاهرة ١٩٦٦ ص ١٨ .

(3) Herriet J. kupferer and john A. Huphery, Fatal Indian violence in north Carolina , in Anthropological quarterly , October , 1975 , vol. 48, no (4) p. 336.

وعوماً ، وحيث إننا لسنا في معرض التناول التفصيلي لهذا الموضوع . فإننا نود فقط أن نؤكد أن موضوع العلاقة بين التغير الثقافي والاجتماعي من ناحية والجريمة بجميع أنواعها بما فيها العنف من ناحية أخرى كان موضع بحوث ودراسات من أتباع المدارس العلمية المختلفة ، وأن الشائع بينهم تناول التغير في الجريمة والعنف باعتبارهما متغيرين تابعين تربطهما علاقات سببية بمتغيرات مستقلة اقتصادية - اجتماعية - حضرية ، بيئية .. إلخ .

في حين أن عدداً قليلاً للغاية من الباحثين تناول ظاهرة العنف باعتبارها متغيراً مستقلاً يؤدي التغير فيها إلى تغير اجتماعي وثقافي .

وحيث تتعدد وتتنوع صور و مجالات التغير في المجتمع - تغير اقتصادي - سياسي - ثقافي ... إلخ . فإننا نفضل أن نتابع علاقة التغير في المجتمع في مجالاته المختلفة وعلاقة هذا التغير بالعنف بتناول الموضوعات التالية :

أ - تفسير العنف بالتغير في النظم السياسية للمجتمع .

ب - تفسير العنف بالتغير في النظم الاقتصادية .

ج - تفسير العنف بالتغير الثقافي .

أ - تفسير العنف بالتغير في النظم السياسية للمجتمع :

قد يقر النظام السياسي تقسيماً طبيعاً في المجتمع أو تقسيماً عرقياً محدداً . بحيث يتربى على هذا التقسيم تحيزاً وتمييزاً بين أبناء المجتمع تحرّم فيه فئات اجتماعية من الحقوق والامتيازات التي قد يتمتع بها غيرها بما يتّهّي بظهور بناء طبقي غير متكافئ في المجتمع ومثل هذا البناء يعد أحد مسببات العنف . فأولئك المحرومون من حقوقهم قد لا يجدون مفرأً من استخدام العنف الجماعي للحصول على بعض ما يعتقدون أنه حقوقهم .. ويقدم الواقع بعض الأمثلة التي تؤكّد مثل هذا التفسير للعنف . وقد أشار فيخته

إلى مثل هذا الوضع عام ١٨٠٨ لتفسير العنف عندما لاحظ أن هناك طلاقا، بين الحياة والثقافة وبين الشعب والطبقات المثقفة في فرنسا. وقد صدق الواقع هذا التفسير في فرنسا أيضاً بالذات إذ يقول رينيه كايس في عام ١٩٦٨ كانت النظم والواقع على ما يقول كايس تشير إلى أن طبقة العمال يعتبرون اليوم وكأنهم عرق وحده إذ إن الثقافة المسيطرة تمارس عنفاً ضد ثقافتهم الخاصة ، وينطبق الكلام نفسه على عالم الفلاحين ، فالنظام الفرنسي اليوم لا يسمح للطبقة العاملة ولا يفسح لها المجال لتعبير عن القيم التي تحملها^(١).

ويمثل الواقع في المجتمع الأمريكي نفس الحقيقة فقد فسر كل من كامبل وجيبز Gibbs زيادة العنف في الولايات المتحدة بالمقارنة ببريطانيا عام ١٩٨٦ وقالا إن بعضهم قدر ذلك إلى وجود عرقيات كثيرة بالولايات المتحدة ، وللتدليل على ذلك فقد قال أصحاب هذا التفسير إن معدل جرائم السود بأمريكا مرتفعة إذ بلغت جرائمهم ٦ , ٢٤ حالة من كل ألف نسمة ، ولكن يرد بعضهم على ذلك بالقول إن هذا التفسير يتناقض مع ما تقول به الإحصاءات الجنائية المقارنة التي أوضحت أن أقل مناطق العالم من حيث نسب الإجرام هي قارة إفريقيا وقد أضاف هؤلاء المعارضون قولهم إن التفسير المقبول لزيادة معدل جرائم العنف في الولايات المتحدة يرجع - إلى ما يشعر به كثير من المجموعات العرقية في الولايات المتحدة من ظلم واضطهاد . وهو ما يؤدي في النهاية إلى انفجار العنف في أية لحظة ، خاصة وأنه إزاء تزايد ضغوط العنف والاضطهاد الواقع على تلك الجماعات فإن من يقوم منهم بمارسة العنف تعدد الجماعة بطلاً^(٢) .

(١) فيليب برنو ، مرجع سابق ، ص ٨٥ .

(2) Commpbell Ann and John T. Gibbs, Violent Transaction, Basil, Black wall, London 1986 , p. 254.

ونكتفي بهذين المثالين اللذين سيقا لتفسير العنف بما تقره بعض النظم من تفاوت وحرمان طبقي . وفضلاً عن هذا التفسير للعنف بهذه الخاصية للنظام السياسي . فثمة من رأي إسهاماً من نوع آخر للنظام السياسي في العنف . ألا وهو بطء التغيير في السلطة السياسية بما لا يساير التغير المتلاحم في بنية المجتمع وخصائص طبقاته وتطلعاتهم ، ويؤدي ذلك من وجهة النظر هذه إلى الصراع وانفجار العنف . ويضرب هؤلاء المثل على ذلك بالثورة الفرنسية «فعندما نشأت البرجوازية التجارية في فرنسا ما بين القرن السادس عشر والثامن عشر دون أن تتطور البنى الحقوقية بحيث ظلت السبل إلى السلطة السياسية موصدة في وجهها انفجرت الثورة الفرنسية بسبب نزاع على السلطة قام بين طبقة البلاط والأكليروس من جهة والطبقة الثالثة من جهة ثانية». فكان إغلاق السبيل أمام التغيير وتداول السلطة السياسية يعد أحد الأسباب السياسية لاندلاع العنف^(١) . والحقيقة أن هناك عدداً كبيراً من المهتمين بالعنف في عالمنا العربي يردون العنف الجماعي بالذات في كثير من البلدان العربية إلى هذا السبب ويضرب هؤلاء المثل بالجزائر أكثر الأمثلة وضوحاً لهذا النوع من العنف .

وفي نفس هذا المعنى يشير ريتشارد راهندروف إلى ما قاله أحد الباحثين حيث ذكر هذا الباحث «أن الأمم أو الدول المستقرة سياسياً التي تقوم على أسس من القانون والعرف وتدعى بجزاءات مقنة ومشروعية تفرض عن طريق وسائل العنف الذي تتحكره الدولة (قوات الشرطة) تواجه مشكلة دائمة ، والمشكلة الرئيسية مثل هذه المجتمعات تمثل في ضرورة تطوير مبادئ وإجراءات ونظم وتوقعات وطموحات تعمل على تهيئة وإيجاد

(١) فيليب برنو ، مرجع سابق ص ٨٧ .

الظروف الالزمه لمسايره استمرار حياة ابنائهم ومواجهة التغيرات السياسية والاجتماعية وإيجاد السبل القانونية لاستيعاب التغير الاجتماعي والسياسي». إن القانون في حد ذاته محافظ مييل إلى الحفاظ على الأوضاع كما هي ومقاومة التغير وذلك من خلال أجهزة الدولة ولكن العلاقات في المجتمعات المختلفة تتغير على أية حال^(١).

وهناك من يربط بين النظم السياسية والعنف من زاوية أخرى إذ يرى هؤلاء أن استعانا النظام بالشرطة يعد أحد المدخل المولدة للعنف ويشير ريتشارد ناهر ناهرندورف إلى هذه العلاقة ضارباً المثل بما أشار إليهTrimberger حيث قال الأخير إن تدخل الشرطة قد أدى إلى خلق جو من العنف والتطرف بين الطلاب بحيث أدى لأحداث أشد عنفاً وخاصة عندما عاد رجال الشرطة للتدخل . فقد تحول الطلاب للعنف في هذه المرة وأخذوا يقذفون الشرطة بالحجارة ويحطمون النوافذ ، ويشعرون النار في المبني ، وحتى الطلاب الذين لم يكونوا منضمين أصلاً لهذا العنف السياسي انضموا لزملائهم في ممارسة العنف ضد الشرطة عندما رأوه يعتدون بالضرب على زملائهم .

إن المبالغة في الضبط Over-control تؤدي في الواقع إلى زيادة العنف . فهذه حقيقة قد تم ملاحظتها في معظم المواجهات العنفية^(٢) وقد ثبتت صحتها بالدول العربية بحيث يمكن القول إن هناك علاقة طردية بين تكرار أحداث العنف الرسمي ومعدل تكرار أحداث العنف غير الرسمي ، فزيادة أو نقص الأول تؤدي إلى زيادة أو نقص الثاني . ولكن هذه العلاقة ليست مباشرة

(1) Richard o. Nahrendorf, op _ cit. P. 7.

(2) Ibid. p. 10.

فزيادة تكرارات أحداث العنف الرسمي قد تؤدي إلى القضاء على أحداث العنف غير الرسمي وتحجيم دور القوى التي تمارسها ، ومن هذا المنطلق فإن العلاقة الطردية الإيجابية بين العنف الرسمي والعنف غير الرسمي رهن بمدى توافر عدد من المتغيرات الوسيطة الأخرى^(١) .

لقد أصبح واضحاً للمرأقيين السياسيين والاجتماعيين أنه لاأمل لأي نظام ديمقراطي اجتماعي في الاستمرار في البقاء مالم يتلاءم مع تهديدات العنف العديدة . هذه التهديدات التي تعد عنصراً أساسياً من عناصر التغيير الاجتماعي . فالزنوج الذين كانوا منذ عقد واحد من الزمان يجاهدون من أجل أن يحصلوا على حق التصويت في الانتخابات أو يحتاجون على تعريضهم للإعدام دون محاكمة Lynching وغير ذلك من صور المعاملة غير العادلة . هؤلاء الزنوج أصبحوا اليوم جماعات منظمة قوية كالمسلمين السود وظهرت جماعات المساواة العرقية ، وتأسست NAACP وغيرها . وبرهنت على استطاعتها توحيد دورها الاجتماعي وأصبحت قوى سياسية وهكذا فإن تغيرات اجتماعية وسياسية تحدث اليوم بطريقة مشروعة وقانونية^(٢) .

ولكن هل يستطيع النظام السياسي أن يتلاءم مع تهديدات العنف . وكيف يمكنه ذلك ؟ لقد تناول بعض الباحثين هذه النقطة بالبحث ، ومن هؤلاء ميلتون ينجر وهو يقول في هذا الصدد «إن الإرهاب والعنف قد أصبحا أكثر التعبيرات ظهوراً عند حدوث حالات الفوضى» . وهمما يمثلان

(١) حسين توفيق ابراهيم : ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، سلسلة أطروحتات الدكتوراة ، بيروت ، ١٩٩٢ . ص ٢٠٩ .

(٢) Ibid. p. 12. ارجع هنا إلى تفاصيل مواقف العلماء من هذا الموضوع بمجلفنا علم الاجتماع الجنائي الإسلامي .

إنكاراً لوجهة النظر القائلة إن النظام السياسي بالمجتمع في حاجة إلى الاستئثار باحتكار العنف الشرعي وإنه لابد أن يكون لديه قوة Power للقيام بكبح العنف . ولقد حاول البعض أن يفرغ حالة الفوضى هذه من تأثيرها وذلك باحتواها بما تتضمنه من عنف . ولكن علق بعضهم على ذلك بقوله : إننا نعلم أنه لا يوجد ما يوضح أن هناك أيدبولوجياً لا متصاص العنف في النظام القائم . فالعنف لا يمكن أن يتتصه النظام القائم لأن العنف ما هو إلا رفض Negation لهذا النظام . . ولكن العنف مدان دائماً من الأغلبية من أعضاء المجتمع . وقد أثبت أوتو كلنبرج في دراسته التي أجراها بين طلاب أحد عشر دولة هو ومساعدوه أن أكثر من ثلثي المبحوثين يدينون استخدام العنف في المجال السياسي . ولكن ورغم هذه المناهضة للعنف فإن العنف يشكل أحد العوامل السياسية في كثير من المجتمعات . ففي الوقت الحاضر أصبح الإرهاب هو أكثر صور العنف حدوثاً وهو ينكر على النظام القائم حقه في احتكار قوة القهـر أو الإكراه ، ورغم أن الباحث يجد عشرات التعريفات للإرهاب إلا أنه من المتفق عليه أن الإرهاب هو استخدام العنف كسلاح سياسي . وهو (أي الإرهاب) يحدث عندما تستخدم جماعة القوة لتدمير النظام السياسي القائم أو تغيير النظام ولا تجد طريقة مشروعة أو مقبولة للقيام بذلك . بمعنى آخر فإن الإرهاب هو حدث توجّهه أهداف سياسية ويتضمن استخدام العنف أو التهديد باستخدام عنف شديد وهو يستهدف إحداث تأثيرات سيميكولوجية أكثر من استهداف إلحاديّ أضرار أو تأثيرات مادية . كما أن الإرهاب يستهدف ضحايا رمزية Symbolic أكثر من استهدافه أهدافاً مادية⁽¹⁾ .

(1) J . milton yinger ; counter cultures , The free press, A division of Macmillan Inc., New York , 1982 , p . 204.

ب - تفسير العنف بالتغيير في النظم الاقتصادية :

تكشف مراجعة التراث عن مؤشرات ومعطيات عديدة تربط بين النظام الاقتصادي والتغيرات الاقتصادية والعنف . ونوجز في عرض هذه المؤشرات والمعطيات على النحو التالي :

ثمة إشارات عديدة للعلاقة بين « الاقتصاد » و « الجريمة » بشكل عام بما فيها جرائم العنف بالطبع . ومن ذلك ما انتهى إليه أتور فورناساري ديفيرس الإيطالي الجنسية من أن ٩٥٪ من حالات الإجرام كانت بين القراء بإيطاليا في القرن التاسع عشر ، وكذلك ما انتهى إليه بونجر الهولندي من أن الفقر هو سبب الجريمة ، كما وجد أوجبرن علاقة ذات دلالة بين الفقر والجريمة . وهذا ما أكدته سذرلاند أيضاً .

كما ربط البعض بين الشراء المفاجئ والجريمة . لومبروزو - وتارد . وربط البعض الآخر بين المهنة والجريمة ، وبين الظروف الاقتصادية والجريمة . وبين الدورات الاقتصادية والجريمة ^(١) .

بشأن العلاقة بين جرائم العنف على التحديد والعوامل الاقتصادية يشير سيلين إلى هذه العلاقة حين يوضح أن الجرائم الخطيرة - القتل والسطو ... الخ - تتجه اتجاهها طفيفاً غير ثابت نحو الارتفاع في فترات الانكماش الاقتصادي . وتتجه نحو الهبوط في فترات الرخاء وقد وجد (أوجبرن) بالفعل معامل ارتباط قدره ٣٥٪ بين الجريمة بشكل عام والرخاء الاقتصادي

(١) راجع هنا تفاصيل مواقف العلماء من هذا الموضوع بمُؤلفنا علم الاجتماع الجنائي الإسلامي ، مرجع سابق ص ، ص ٥٣ ، ٥٩ ولزيد من التفاصيل حول نفس الموضوع ارجع إلى صلاح عبد المتعال ، مرجع سابق ص ، ص ٧٥ ، ٧٧ .

في ولاية نيويورك في الفترة بين سنة ١٨٧٠ - ١٩٢٠ . وبلغ معامل الارتباط ٣٣ ، ٠ ، وفي مناطق أخرى في الفترة ١٨٩٨ - ١٩٣٦^(١) .

من أبرز الدراسات التي ربطت بين الظروف الاقتصادية والعنف محاولة هنري وشورت لدراسة العلاقة بين جرائم الانتحار والقتل وبين الدورة الاقتصادية في الولايات المتحدة . وتدل بيانات هذه الدراسة أنه بينما يزداد الانتحار في فترة الكساد الاقتصادي ويقل أثناء فترة الانتعاش فإن جرائم العنف ضد الأشخاص ترتفع أثناء فترة الانتعاش وتهبط خلال الكساد بمعنى أن القتل يرتبط إيجابياً مع الدورة الاقتصادية بينما يرتبط الانتحار سلبياً معها . وتعد كل من جرائم الانتحار والقتل ردود أفعال عدوانية نتيجة الإحباط الذي مصدره القوى الاقتصادية كما أن الدورة الاقتصادية تحدث تغيراً في المراكز الاجتماعية التي يشغلها الأفراد ومن ثم تشير البيانات أن المركز الاجتماعي يرتبط إيجابياً بالانتحار وسلبياً بالقتل^(٢) .

ثمة نوع آخر من العنف يرتبط بالمتغيرات والنظم الاقتصادية . وهو العداء بين جماعات العمل . ويقول هنا ريتشارد نهرندروف أن عداءات العمل Labor والعداء العرقي يتتصدران أسباب العنف بين جماعات المجتمع الأمريكي . مما لا شك فيه أن تزايد الطلب والدفاع عن المصالح في مواجهة عمليات التغير يعملان على إثارة العنف ففي حالات قليلة واستثنائية لا تؤدي النزاعات التي تتعلق بالعمل إلى العنف . فكل من العمال وأصحاب العمل كثيراً ما كانوا ضحايا للعنف . ولكن أشد أنواع العنف تمارس عندما تحارب الاتحادات العمالية من أجل البقاء أو من أجل الحصول على اعتراف

(١) عبد الله غانم . علم الاجتماع الجنائي الإسلامي . مرجع سابق ، ص ٥٧ .

(٢) صلاح عبد المتعال : مرجع سابق ص ٧٥ .

بها . فرغم أن اتحادات العمل الفيدرالية مثل « فرسان العمل » ، « والاتحاد الأمريكي الفيدرالي للعمل » ، « مؤتمر التنظيم الصناعي » قد أعلنت منذ بداية وجودها عن أملاها ورغبتها في التعايش السلمي مع أصحاب العمل ، إلا أن الاتحاد العالمي للصناعة . كثيراً ما دعا إلى إضرابات وإلى أعمال تخريبية في مشروعات صناعية وإن كانت معظم هذه الإضرابات قد كانت سلمية في الواقع .

وفي عام ١٩١٩ هوجم مقر اتحاد العمال في واشنطن وذلك خلال يوم العرض العسكري الأمريكي ، وتصدى عدد من أعضاء اتحاد المال للهجوم وأطلقوا النار على المهاجمين من العسكريين . وقد قتل ثلاثة من العسكريين المهاجمين في ذلك اليوم ومات الرابع من جراء إصابته بجراح فيما بعد وقد تم إعدام ويسلبي اىفرت خلال هذه الليلة دون محاكمة بواسطة الجماهير الغاضبة ^(١) .

ج. التغير الثقافي والعنف :

إذا كان الباحثون قد اختلفوا حول مفهوم الثقافة والتعریف بما هي الثقافة . بحيث قال كوبر وكل فهو ن إن هناك مائة وخمسين تعريفاً للثقافة . إلا أن مفهوم التغير الثقافي لم يكن موضع خلاف كبير بين العلماء حيث تورد المعاجم تعريفاً محدوداً للتغير الثقافي فتشير إلى أنه أي تغير يطرأ على جانب معين من جوانب الثقافة المادية أو اللامادية سواء عن طريق الإضافة أو الحذف أو تعديل بعض السمات أو المركبات الثقافية .

(1) Richard . o. Rohrendorf, op _ cit. P. 7.

ولقد أثبتت البحوث والدراسات العديدة أن ثمة علاقة بين « العنف » والتغير في مكونات الثقافة المادية (المؤلفة من الجوانب الاقتصادية مثل المهن والموارد الطبيعية وطبيعة المسكن التي يقيم فيها الإنسان وكل الأشياء التي صنعها الإنسان أو يستخدمها للتوافق مع البيئة) أو العناصر غير المادية (مثل العادات والتقاليد والفن والأخلاق والعرف والقانون والجزاءات والمعتقدات واللغة والمعايير والقيم والاتجاهات والسمات الثقافية غير الملموسة كالمهارات الفنية وكافة القدرات التي يكتسبها الإنسان من عضويته في المجتمع)^(١).

وإيجازاً في توضيح العلاقة بين التغيرات الثقافية التي تطول الجوانب الثقافية المادية وغير المادية من ناحية والعنف من ناحية أخرى نقول إننا قد سبق أن أشرنا لما أشار إليه الباحثون من علاقة بين العنف والتغيرات الاقتصادية التي تمثل تغييراً في الشق المادي من الثقافة بشكل رئيسي . أما عن العلاقة بين التغير في الشق غير المادي من الثقافة والعنف . فإننا سنكتفي هنا بالإشارة إلى بعض المؤشرات التي انتهت إليها بحوث ربطت بين تغيرات ثقافية من ناحية والعنف والجريمة من ناحية أخرى حيث إننا لسنا بصدد المتابعة التفصيلية لموضوع كهذا . فهو موضوع واسع وقد تخرجننا المعالجة الكاملة له عن سياق موضوعنا الأصلي .

أشار الباحثون إلى أن جرائم المرأة بشكل عام بما فيها جرائم العنف قد تزايدت تزايداً كبيراً بعد ظهور حركات تحرير المرأة . ذلك أن أحد الفروض المتضمنة في نظريات جرائم النساء تمثل في الفرض القائل إن انغمام النساء في الجريمة قد تزايد عندما تغيرت أدوار المرأة وانفتحت على التوترات

(١) عبد الله غام ، التغير الثقافي وعلاقته بالجريمة في مجتمع الإمارات ، مرجع سابق . ص ٣ .

المترتبة بأدوار الرجال . ومرجع ذلك ما صاحب حركات تحرير المرأة من تغيرات ثقافية وقيمية فلقد عملت حركة تحرير النساء في الفترة القليلة الماضية على تقليل الفروق أو الاختلافات في مجال الجريمة والانحراف بين النساء والرجال نتيجة لتناقض الفروق الثقافية بينهم . وقد أكد تقرير المؤتمر السنوي لمعهد دراسة وعلاج الانحراف في المملكة المتحدة أن أحد أوجه المشكلة يتمثل في بحث المرأة عن المساواة بالذكور بأية طريقة بما في ذلك استخدام العنف .

يشير تشارلز سيلبرمان في كتابه العنف الجنائي والعدالة الجنائية ، إلى أن أمر آخر ارتبط بالتغيير الثقافي في المجتمع الأمريكي حيث يقول : عملت التغيرات الاجتماعية والثقافية في المجتمع الأمريكي على تدهور القنوات التقليدية التي كانت تقوم بنقل الثقافة عبر الأجيال . ولذلك فلقد بدأ الشباب يعتمدون على مصادر إرشادية وتوجيهية أخرى . وهنا ظهرت «ثقافة الشباب » كعامل رئيسي من عمليات التنشئة تقوم بدور أساسي ولتحل محل النظم التي كانت تقوم بهذا الدور التقليدي الذي كان ملقي على الوالدين والمدرسين ، ورجل الدين ، وغيرهم من الكبار . الذين كانوا يقومون بهذا الدور منذ قرون . إن اختفاء الأسرة كوحدة أساسية للإنجاح . بجانب تطور دور المدرسة والتعليم قد عمل على تغيير مكانت المنظمات التي يعيش فيها الشباب حياته . فبدلاً من أن يكون الشاب عضواً في أسرة متباينة الأجيال والأعمار . وجماعات العمل ، فالشاب الآن يقضي وقته بأماكن بعيدة عن الأكبر في العمر . مكتفياً بالاحتكاك مع أفراد من ذات الجماعة العمرية والأكابر الذين يحتك بهم هم شاغلو المناصب الرسمية في هذه الجماعات والتنظيمات ولذلك فإنهم « أي الشباب » يستمدون قيمهم

وأذواقهم ونط معيشتهم من أقرانهم في الجماعة العمرية بشكل متزايد ولا يعتمدون في ذلك على الأكبر عمراً^(١).

إن الإحصاءات الجنائية تؤكد أن الدول التي تتسرع فيها اتجاهات التغير الثقافي والاجتماعي يتزايد فيها معدلات الجرائم بشكل عام ومعدلات جرائم العنف بشكل خاص . ففي دراسة لنا عن التغير الثقافي وعلاقته بالجريمة في دولة الإمارات مثلاً تبين أن الجرائم الواقعة على الأشخاص - جرائم العنف بالذات - قد تزايدت تزايداً كبيراً عبر الفترة ١٩٧٧ - ١٩٩٦ وهي فترة تميزت بتغيرات اجتماعية وثقافية كبيرة في المجتمع الإماراتي بعد ظهور النفط وانتظام عائداته . ويكفي للتدليل على ذلك أن نقول إن جرائم القتل قد ارتفعت من ٢٥ جريمة عام ١٩٧٧ ، لتصبح ٤٣ جريمة عام ١٩٨٦ ثم ارتفعت إلى ١١٥ جريمة عام ١٩٩٦ . كذلك الشروع في القتل قد بلغ ١٨ جريمة ، ٣٤ جريمة ، ٢٦ جريمة في نفس هذه الأعوام على التوالي وبلغ جرائم الانتحار ٧٩ ، ٢٠٥ ، ٩٩ جريمة في نفس هذه الأعوام .

وبلغ الاغتصاب ٤٧ ، ٦٣ ، ٣٨٧ جريمة على التوالي ... وهكذا . وعموماً فإن الدراسة أوضحت أن ثمة علاقة طردية بين اضطراد التغير الثقافي والجرائم العنيفة الموجهة ضد الأشخاص . وحيث إن «العالمة» أصبحت تفرض نفسها الآن في كافة المجتمعات العربية بما يتبعها من تغيير ثقافي واسع وملحوظ . فإن الباحث لا يتردد في عزو تزايد الجريمة بشكل عام وجرائم العنف بشكل خاص إلى التغيرات الثقافية المتلاحقة في الدول العربية ككل . بحيث إننا نجد أن معدلات الجريمة في بعض المجتمعات

(1) Charles silberman , op - cit. p. 44.

العربية تتجه نحو الارتفاع مثل بقية دول العالم ، ظهرت جرائم العنف والإرهاب وتجارة المخدرات والضرب والقتل ... الأمر الذي أدى إلى فقدان الأمان والاطمئنان النفسي والاجتماعي . ولقد دلت الإحصاءات السنوية للجرائم المسجلة في الدول العربية عام ١٩٩٦ أن الجرائم الشائعة في الوطن العربي تتصدرها الجرائم ضد حياة الأشخاص أو ما يتعلق بالنفس « أي جرائم العنف أساساً ». على ما سبق وأوضحتنا في جزء سابق من هذا البحث .

أما عن تفسير اقتران التغير الثقافي بالجريمة بشكل عام وبالعنف بشكل خاص فإن وجهة نظرنا في ذلك تمثل في أن التغير الثقافي الذي تواجهه الدول العربية يفسر ذلك من زاويتين : أولاهما تمثل في ارتباط التغير الثقافي بهز الثوابt والانفلات القيمي والمعياري في المجتمعات العربية . وثانيهما أن هذا التغير قد صاحبه وبعمق تمجيد للقوة في نفوس الأفراد . وإثارة نوازع العنف بالذات بينهم ويكفي هنا أن نشير أن الإعلام العربي قاطبة لا يكف عن عرض الأفلام السينمائية والتليفزيونية المدعاة للعنف والممجدة للقوة في نفوس الصغار والكبار . إن العالم العربي الآن ينشئ ناشئيه على الدم والعنف وتمجيد ممارسة العنف ليل نهار فالفيلم الأمريكي للكبار وأفلام الكرتون للصغار هي مدرسة تجد استخدام القوة وتنمي نوازع العنف . وتقليل أبنائنا وشبابنا للأمريكي والغربي وثقافة الكاوبوي ليست خافية على أحد ولا تحتاج منا إلى عناي إثبات أما غزو العنف لمنازلنا من خلال التليفزيون والفيديو وأفلام الكرتون فهو بدوره أوضح من أن يحاول أحد إثباته في كل بيت عربي سواء كان حضرياً أو حتى ريفياً .

اتجاهات تفسيرية أخرى للعنف :

ثمة اتجاهات تفسيرية اجتماعية أخرى للعنف ترد بأخبار وسائل الإعلام وتحفل بها الصحف اليومية وهي أخبار تعكس اهتمام العالم المتزايد بإيجاد تفسير للعنف . وحيث تستند هذه الأخبار الصحفية إلى اتجاهات ودراسات حديثة جدالاً م تصل إلينا بالطرق الأكاديمية العادية فإننا سنشير إليها من ذات المصادر لإعطاء القارئ فكرة عن أهم الاتجاهات وأحدثها في تفسير العنف .

من تفسيرات العنف هذه ما قيل من أن تدخين الحوامل يسبب عنف الأطفال - فقد أكد بحث طبي حديث أجراه باحثون في جامعة إيموري في ولاية أطلنطا الأمريكية وجامعة كاليفورنيا الجنوبية في لوس أنجلوس بالتعاون مع معهد الطب الوقائي في الدانمارك وذلك على عينة شملت ٤٦ رجلاً من المولودين في مدينة كوبنهاجن عام ١٩٦١ أكد هذا البحث أن تدخين الأمهات أثناء الحمل قد يسبب نمو السلوك العنيف عند الأطفال ويزيد من خطر انحرافهم وإقدامهم على ارتكاب الجريمة عندما يكبرون . وقد قال الباحثون إن تدخين الأمهات خلال الشهور الثلاثة الأخيرة من الحمل وعدد السجائر التي دخنها سبب عنف الأطفال وانحرافهم في الكبر وقد انتهى الباحثون أيضاً إلى أن مضاعفات الحمل تعد عامل خطر آخر يلعب دوراً في الانحراف والجريمة . وأكد هؤلاء الباحثون أن أكثر من ربع الرجال من كانت أمهاتهم من المدخنات وتعرضن لمضاعفات حملية أكثر قد تم اعتقالهم في جرائم عنف عندما كبروا . وقد أكد هؤلاء الباحثون الحاجة إلى مزيد من الدراسات للكشف عن ما إذا كانت هناك عوامل معينة في التبغ الذي يتم تدخينه يمكن ربطها مباشرة بالسلوك العنيف أو اللاجتماعي . خاصة وأن الأمهات اللاتي يدخن أنثناء الحمل هن أنفسهن يعاني من مشكلات سوء

التصرف والسلوك والشخصية اللاجتماعية التي يمكن أن تنتقل إلى الطفل،
الخليلج ١٧ / ٣ / ١٩٩٩ .

كما حذرت دراسة كندية من أن الأطفال الذين يتعرضون للتصفع والضرب في الصغر هم أكثر عرضة بنسبة الضعف للتورط في مشكلات المخدرات والخمور في الكبر . وقد أظهرت الدراسة أن معدلات الإصابة بالاضطرابات النفسية والاكتئاب والسلوك العدواني (العنف) ترتفع كثيرا بينهم . وقد شملت الدراسة ٤٨٨٨ شخصا من أونتاريو وقد ترأست هذه الدراسة هاريت ماكميلان بالتعاون مع خمسة باحثين من جامعة مكماستر باونتاريو الخليلج ٧ / ١٠ / ١٩٩٩ .

ترجع بعض الدراسات الحديثة «العدوان العنيف» إلى الحروب فقد قالت دراسة أجريت على العائدين من الجنود الروس بعد الحرب الروسية الشيشانية الأولى ١٩٩٤ - ١٩٩٦ وهي حرب انتهت بهزيمة الجيش الروسي أن جنديين من كل خمسة جنود (٢٠٪ من إجمالي الجنود العائدين) يعني من العارض الشيشاني المتمثل في حالات الانهيار العصبي والاستياء والعدوانية . كما انتحر عدد من هؤلاء الجنود أو انخرط في الجريمة والعنف . وقد فسرت فالنتينا ميلينكوفا مسؤولة جمعية أمهات الجنود ذلك بقولها : «إن القتال ضد أناس يتحدثون اللغة نفسها يشكل صدمة نفسية كبيرة ويلي سلوكا غير متزن كما أن عددا منهم أي بين الجنود العائدين من الحرب الشيشانية مقتنع بأن تصرفاته في الحياة المدنية ستظل بلا عقاب كما في الحرب» كما يفسر الكسندر كوزمينوف رئيس تحرير مجلة عسكرية متخصصة في مشكلات المحاربين القدماء «أن الجنود السابقين لا يتحملون الإجحاف ويصبحون أكثر عدوانية في الدفاع عن قيمهم» .

ويقدم المسؤول عن القسم النفسي في وزارة الداخلية ايجور سولوفيف تفسيرا آخر للعنف الناجم عن الحرب بين الجنود حيث يقول : في الحرب هناك رد فعل محتمل للتهديد إما الضرب وإما الفرار ورد الفعل الأول - أي الضرب - هو الذي يظهر لدى العسكريين العائدين من الجبهة . ولهذا فإن الضباط الذين شاركوا في التزاعات المحلية باتوا أحقا أكثر قسوة وعنفا مع رجالهم وتكثر الشكاوى من التعنيف والتعديب عادة من الوحدات التي يقودها قدامى المقاتلين في أفغانستان والشيشان ، الخليج ٢٠٠٠ / ١١ / ٢ .

يُزعم بعضهم أن ثمة تفسيراً إعلامياً للعنف بمعنى تفسير العنف بتأثير ما تبته أجهزة الإعلام من برامج ومواد تتسم بتلقين العنف للمشاهد . وجعل العنف مقبولاً وحتمياً ولا شك أن هذا التفسير يستند إلى الدور المتنامي لوسائل الإعلام - خاصة التلفزيون والسينما والفيديو وغيره - في نقل التراث الثقافي وبث القيم والمعايير في الناشئة وباقى أفراد المجتمع . كما يستند هذا التفسير أيضاً إلى ما أشار إليه كثير من الباحثين من أن «وسائل الإعلام لسوء الحظ قد تخلت في معظم دول العالم عن قيامها بدورها في نقل التراث الثقافي بشكل صحيح» وأصبحت لا تعمل تحت ضوابط تربوية على ما يقول رالف لنتن بيري بل تعمل تحت ضوابط وأغراض مختلفة تماماً عن الهدف التربوي . فوسائل الإعلام الآن تخدم بشكل عام تحقيق أهداف تجارية بحتة إنها تنتج ما يطلبه الجمهور بل إنها كثيراً ما تثير هذا النوع من الطلب لدى الناس .

لقد أصبحت وسائل الإعلام وسيلة لغرس القيم السلبية ، وأصبحت تعمل على خلق تفضيلات وأهداف متدينة وأصبحت تعمل على دعم

اتجاهات غير سوية^(١). والعنف أحد هذه التأثيرات السلبية التي تدعمها وسائل الإعلام وتخلق اتجاهات إيجابية نحوها. فأجهزة الإعلام أصبحت تقدم العنف على أنه «وسيلة ناجزة في تحقيق الأهداف كما تبين للأسف أن بعضهم يظن أن ما يقدمه التلفزيون مثلا هو الحقيقة والواقع الواجب اقتداوه»

وقد أوضح Lyle and Haffnan أن ٦٠٪ من الطلاب الذي أجريا دراستهما عليهم يتصورون من يقابلونهم في الواقع بنفس الطريقة التي يتتصورون بها الأشخاص الذين يشاهدونهم في برامج التلفزيون. كما أوضحت الدراسات أن أولئك الذين يتبعون برامج وأفلام العنف بالتلفزيون يكونون رديع لهم عنيفا أكثر من أولئك الذين لا يتبعون مثل هذه البرامج وذلك لزيادة حرص من يشاهدون العنف بالتلفزيون وتوقعهم العنف من جانب الآخرين^(٢).

(١) عبد الله عبد الغني غانم ، تطوير القيم الثقافية الاجتماعية في المناهج الدراسية العربية . إصدارات مركز البحوث والدراسات ، شرطة الشارقة ، ٢٠٠٠ ، ص ٢٠.

(2) James J. teevan & timothy F.Harten – agel ; The effect of television violence on the perceptions of crime by Adolescents , in sociology and social research, volume 60 no , 3, p. 339.

«كبح عتاة المجرمين بالطعام» قال مسؤول مكسيكي إن بعض عتاة الإجرام المسجونين في المكسيك سيستمرون بوجبات غنية بالحديد والكالسيوم في تجربة للحد من العنف في السجون. مشيراً إلى أن هذين العنصرين يخفقان من آثار عنصر المنجنيز الذي يحفز على السلوك العنيف . وقال جواكين سينديويز مثل المكسيك لدى مؤسسة أبحاث العنف التي تتخذ من كاليفورنيا مقرّاً لها إن المنجنيز يتسبب في تقليل مركب الدوبامين ، ما يبعث على التصرف بعنف وهو شيء لاحظائه منذ ١٩٧٠ في نوع من الخليب الصناعي للأطفال يحتوى على نسبة من المنجنيز تزيد بمعدل خمسين بالمائة على نسبته في لبن الأم . وقال إن مجموعة من المتطوعين من عتاة المجرمين المسجونين في أحد سجون مكسيكو سيتي ستختبر للنظام الغذائي القائم على دراسات طبية تدعمها المؤسسة . وقال ايفريت هودجز رئيس مؤسسة الأبحاث أن العنف في السجن تراجع بنسبة ٣٨ في المائة على مدى ستة أشهر من تجربة النظام الغذائي التي شملت ١٣٣ سجينًا أمريكيًا . وتحظط المؤسسة للاستعانة بجامعات مكسيكية تستطيع أن ترعى معها التجارب الغذائية في السجون المحلية . وستتحمل المؤسسة تكاليف الغذاء ، بينما ستتولى الجامعات قياس مدى تراجع العنف بين المجموعات المتطوعة للتجربة من المساجين (الخليج ١٩/٧/٢٠٠٠).

وتعمل أجهزة الإعلام على إقناع المشاهدين بأن العنف وسيلة ناجزة لبلوغ الأهداف ومن ثم تزيد من رد الفعل العنيف من جانب مشاهدي برامج وأفلام العنف بسبب زيادة توقعاتهم للعنف من جانب الآخرين هذه الزيادة التي تترجم عن تكرار حدوث العنف ببرامج وأفلام العنف بل إن التلفزيون والسينما يقدمان أيضاً نماذج ناجحة لارتكاب جرائم العنف من خلال أفلام العنف التي يلح التلفزيون والسينما على عرضها . وللأسف فإن أبناء الدول النامية أكثر تأثراً بمثل هذه النماذج الإجرامية . فها هو قاتل في مصر يطبق نموذجاً للفيلم عنف ارتكب فيه أحد أبطال الفيلم جريمته بطريقة قدّها هذا القاتل بالضبط وهما زوجة مصرية ترتكب جريمتها وهي تخيل ذاتها الرجل الأخضر . وهما شابان يقومان بارتكاب جرائم سرقة واغتصاب عدة ويهاجمان المساكن التي تقيم بها النساء بمفردهن ويرتكبان جرائمهما هذه وهما مرتديان قفاز وأقنعة حيث يقومان بالتسلل إلى المساكن في ساعة متأخرة والقفز فوق الأسوار ثم يقومان بقطع أسلاك الهاتف ومفاجأة الضحايا ثم يسرقان الأموال والمجوهرات ويعتديان على الضحايا من النساء .. وقد أفاد الشباب - ٢٠ سنة ، بعد القبض عليهما في التحقيقات أنهما شاهداً أحد الأفلام الأجنبية التي يرتدي فيها الجناء الأقنعة والقفازات ويهاجمون المساكن بعد قطع أسلاك الهواتف ثم مهاجمتها وحاولاً تقليل هذا الأسلوب في ارتكاب جرائمهما ويحرصان على البدء باستلام الهواتف النقالة من ضحاياهما ضماناً لعدم استغاثة الضحايا بالشرطة .

أرجع بعضهم العنف إلى نظام التغذية حيث أرجع أصحاب هذا الرأي العنف إلى عنصر المنجينيـز الذي قالوا إنه يحفز على السلوك العنيف وفسروا العلاقة بين المنجينيـز والعنف بالقول إن المنجينيـز يتسبب في تقليل مركب

الدوبامين ما يبعث على التصرف بعنف . وقد بلغت القناعة بهذا الرأي أن عمد بعضهم إلى استخدامه في السجون لکبح جماح العنف لدى عتاة المجرمين من نزلاء السجون .

الموقف النظري للباحث:

بعد عرض التفسيرات النظرية السابقة التي تبين أنها في إجمالها ما هي إلا تفسيرات حتمية في وقت ينكر العلم الآن التفسيرات بالاحتمالية . بجانب أن كثيراً من علماء البيولوجيا وعلماء علم النفس وغيرهم رفضوا التفسير البيولوجي النفسي للعنف حيث وجدنا علماء وراثة ينكرون رد العنف إلى الجينات مثل بول بيلنجر ، هان بروونر ، دافيد ليستر . كما وجدنا علماء في علم النفس ينكرون الاحتمالية النفسية للعنف ومنهم دافيد ليستر ، وكذلك الحال بالنسبة للتفسيرات الاجتماعية فإنها تعرضت لانتقادات لا حصر لها إذا انتقدت بالاحتمالية عندما ركزت على عامل محدد للعنف مثل العامل الأسري أو العامل الاقتصادي أو التفسير الجغرافي ، أو التفسير بالتقليد الذي قال به تارد ، وكذلك فقد وجهت انتقادات عديدة إلى نظرية الاختلاط التفاضلي التي قال بها سيزر لاير ، وكذلك وجهت نظريات الثقافة الفرعية والنظريات الثقافية انتقادات لا حصر لها - راجع الفصل الرابع من كتابنا علم الاجتماع الجنائي الإسلامي ص ١١١ وما بعدها .

والآن بعد هذا العرض نود أن نوضح الموقف النظري للباحث في تفسير العنف . وهنا فإن الباحث يرجع إقدام الأشخاص على ارتكاب جرائم العنف إلى مجموعتين من العوامل .

المجموعة الأولى : مجموعة العوامل المهيأة للعنف :

ونعني بها التعرض لعدد من العوامل تكسب الشخص الاستعداد لممارسة العنف وهذه العوامل يتم اكتسابها من المرور بتجارب قاسية في مراحل العمر المبكرة وهنا يجب أن نلاحظ أن المرور بالتجارب التي من شأنها إكساب الاستعداد للعنف ليس كافيا في حد ذاته لارتكاب الشخص جرائم عنف أو ممارسة أعمال العنف ولكنها تكسب الشخص استعداداً لممارسة العنف .

المجموعة الثانية : مجموعة العوامل الدافعة لممارسة العنف :

ونعني بهذه المجموعة تعرض الشخص المهيأ لارتكاب العنف (الذي اكتسب الاستعداد لممارسة العنف بعد تعرضه لبعض عوامل المجموعة السابقة) لواقف أو عوامل تدفعه للممارسة الفعلية للعنف وتجاوز ضغط هذه العوامل الدافعة للعنف لقدرته على التحكم في ضبط دوافع العداوان الكامنة داخله . ومن ثم زيادة استجابته للعوامل الدافعة للعنف بالمقارنة بالأشخاص غير المهيئين لممارسة العنف أو القادرين على التحكم في ضبط دوافع العداوان (أو ضبط الذات) ومن وجهة نظرنا فإن قدرة الشخص على التحكم في ضبط الذات إزاء العوامل الدافعة للعنف يرتبط بعدد من العوامل من بينها المستوى التعليمي ، المكانة الاجتماعية ، الضوابط الدينية ، فعالية الضبط الاجتماعي ، الردع القانوني والتشريعي والعقابي .

وتفسير الباحث للعنف بهذه الطريقة يتلافي الانتقادات التي وجهت للتفسيرات المختلفة السابق عرضها للعنف (بيولوجية - نفسية - اجتماعية - ... إلخ) بل إنه يجد دعماً من هذه التفسيرات أيضاً فرفض الباحثين إرجاع جرائم الزنوج بأمريكا مثلاً إلى التكوين الجيني وردهم زيادة معدل

جرائم العنف بينهم إلى تجاربهم السابقة في المجتمع يؤكد صحة تفسيرنا فالزنجي يتعرض وهو طفل لواقف وتجارب قاسية تكسبه الاستعداد للعنف الذي ما يلبث أن يمارسه بعضهم بالفعل عند التعرض للعوامل الدافعة للعنف المشبع بها الشارع الأمريكي والتي يواجهها الزنجي في مراحل عمره التالية بهذا المجتمع . كما يؤكّد صحة هذا التفسير أيضاً ما ذكره ليستر من أن بعض علماء النفس قد ذهبوا إلى أن تجارب الإحباط الشديدة في مرحلة الطفولة والراهقة تؤدي إلى مخزون من الغضب نحو الآخرين قد يتّهـى بـمارسة السلوك العنيف ضدهم بما في ذلك قتلهم كما يؤكّد صحة تفسيرنا ما أكدـه بالمرـ من أن القتـلة (ومـركبة جـرائم العنـف) قد مـروا بـصـدمـات وإـيـذـاء يـعادـل ضـعـفـ ما تـعرـضـ لهـ غيرـ القـتـلةـ وـذـلـكـ خـلاـلـ مـراـحـلـ طـفـولـتـهـ وـمـراـهـقـتـهـ وـتشـملـ هـذـهـ الصـدـمـاتـ معـانـةـ الـمـيلـادـ،ـ الـعـمـلـيـاتـ الـجـراـحـيـةـ الـخـطـيرـةـ،ـ الـأـمـرـاـضـ،ـ التـعـرـضـ لـحـوـادـثـ خـطـيرـةـ،ـ الـضـرـبـ الـإـيـذـاءـ الـبـدنـيـ منـ غـيـرـ الـوـالـدـيـنـ.ـ الـعـيـوبـ الـخـلـقـيـةـ.ـ التـعـرـضـ لـنـظـامـ صـارـمـ،ـ الـأـمـ المـهـمـلـةـ،ـ تـبـولـ لـلـيـلـيـ،ـ ثـائـأـةـ،ـ مـصـاعـبـ الـدـرـاسـةـ ...ـ .ـ إـلـخـ بـلـ إـنـ فـروـيدـ أـشـهـرـ عـلـمـاءـ عـلـمـ النـفـسـ توـصلـ إـلـىـ أـنـ حـيـاةـ الـفـرـدـ مـحـدـدـةـ بـماـ يـحدـثـ لـهـ فـيـ طـفـولـتـهـ وـبـالـبـيـئةـ التـيـ عـاشـ فـيـهـاـ كـمـاـ تـؤـكـدـ التـفـسـيرـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ صـحـةـ تـفـسـيرـنـاـ لـلـعـنـفـ خـاصـةـ تـلـكـ التـفـسـيرـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـثـقـافـيـةـ لـدـورـةـ الـعـنـفـ وـرـبـطـهـاـ بـالـتـنـشـئـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ حـيـثـ فـسـرـ الـعـنـفـ بـالـقـوـلـ إـنـ الـأـطـفـالـ الـذـينـ يـكـونـ الـعـنـفـ الـأـسـرـيـ جـزـءـاـ مـنـ تـشـتـتـهـمـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـبـاكـرـةـ يـصـبـحـونـ جـزـءـاـ مـنـ دـورـهـ الـعـنـفـ الـتـيـ تـنـتـقـلـ عـبـرـ الـأـجيـالـ إـذـ يـصـبـحـ هـؤـلـاءـ الـأـطـفـالـ مـرـاهـقـيـنـ بـلـ وـبـالـغـيـنـ يـتـسـمـونـ بـالـعـنـفـ .ـ

إن دوره العنف تنتقل من الآباء الذين يمارسون العنف إلى الأبناء الذين يتحولون إلى أشخاص عنيفين ينقلون العنف بدورهم إلى أبنائهم - وهذا

المعنى أكده كل من مايكل ماكتزي ، سانتون سامونو وغيرهم . (راجع العنف الأسري دورة العنف - جزء سابق من هذا البحث) .

وهكذا فإن هذا الذي ذكره أنصار - البيولوجيا وعلم النفس وعلماء الاجتماع يوضح أن ممارسة العنف تتطلب استعداداً وتهيئة ترتبط بمرور الشخص بتجارب أو ظروف سابقة تهيئه وتكسبه الاستعداد لممارسة العنف ... إلا أن هذه التفسيرات - البيولوجية والنفسية والاجتماعية - لا توضح كيف يتحول هذا الاستعداد لممارسة العنف أو ما يطلق عليه (العدوانية) إلى ممارسة فعلية لجرائم العنف ، وهو ما ننسره نحن بعرض هذا الشخص المهيأ للعنف (الذي لديه استعداد لممارسة العنف فعلاً) لعوامل أخرى دافعة عوامل تمارس على هذا الشخص ضغوطاً تفوق قدرته على التحكم في ضبط دوافع العدوان (التي اكتسبها بحكم مروره بتجارب سابقة) فتتحول هذه العدوانية لممارسة فعلية للعنف .

إن موقفنا النظري من تفسير العنف يتمثل بإيجاز في أننا نرى الشخص العنيف على أنه شخص تهيأ واكتسب الاستعداد للعنف (العدوانية) بتأثير عوامل وتجارب مر بها في مراحل عمره المبكرة وهذه التجارب والعوامل قد ترتبط بوحدة أو أكثر من ما يلي : وضع أسرته وظروف تنشئته أو حالته الصحية أو طبيعة البيئة الاقتصادية والاجتماعية التي عاش فيها وما تعرض له من حوادث خطيرة إلخ ثم تعرض هذا الشخص في مراحل تالية من عمره لعوامل دافعة مارست ضغوطاً عليه لم يستطع مقاومتها وضبطها بحكم مستوى التعليمي ومكانته الاجتماعية وتكوينه الديني وتدني دور الردع القانوني والتشريعي والعقابي وطبيعة الضبط الاجتماعي إلخ . وهي مجموعة العوامل التي أسميناها عوامل التحكم في الذات .

الفصل الرابع

الدراسات السابقة

٤ . الدراسات السابقة

عند محاولتنا عرض الدراسات السابقة عن العنف وجرائم العنف وجدنا أن هناك عدة اتجاهات تغلب على هذه الدراسات وتجعل منها مجموعات متباعدة متمايزه . بحيث يمكن لنا أن نميز بين الأنواع التالية من الدراسات التي اهتمت بالعنف وجرائم العنف وذلك على النحو التالي :

٤ . ١ دراسات اهتمت بالعنف واتخذته موضوعا للبحث :

وهذه الدراسات ركزت على «العنف» ككل بحيث إن اهتمامها انصب على العنف بغض النظر عن المظهر الذي يتخلله وبمعنى آخر بغض النظر عن نوع الجريمة التي ارتكب من خلالها أو بواسطتها فعل العنف . وهذا النوع من الدراسات قليل العدد على أي حال في تراثنا العربي بوجه خاص . وهو إما مقصور على استطلاع آراء بعض المبحوثين من الطلاب . مثلا حول العنف على ما فعل محمد بيومي في دراسته عن العنف في مصر(١٩٩٦) أو يتناول موضوع العنف تناولا نظريا بحثا على ما فعل أبو ليلة في دراسته عن العنف والنظرية البنائية أو يتناول العنف من وجهة النظر الإسلامية مثلا على ما وجدنا في إصدار مركز البحوث والدراسات الإسلامية الإصدار الأول- الذي صدر بعنوان العنف في العمل الإسلامي المعاصر(١٤١٧) .

٤ . ٢ دراسات تركز على جرائم العنف :

ويتمثل هذا الاتجاه في عدد من الدراسات التي تهتم بنوع معين من أنواع الجريمة التي تتسم بأنها جريمة عنف مثل دراسة اغتصاب النساء لعبد الله عبد الغني(١٩٩٧) ، وبحث سيكولوجية الاغتصاب لتوفيق عبد المنعم

توفيق ١٩٩٨). أو الدافع لارتكاب جرائم القتل في الوطن العربي مثلاً أو جريمة السطو على المصارف الصادرتان عن جامعة نايف ١٩٩٢). وهذا النوع من الدراسات يركز على الدوافع الخاصة بذات الجريمة التي يقوم الباحث بدراستها. دون النظر إلى أنها إحدى صور العنف ومشاركة جرائم العنف الأخرى في صفات عامة.

ويفضل الباحث أن يعرض عدداً من الدراسات التي تتبنى الاتجاه الأول أي تلك التي تدور حول موضوع العنف وليس حول نوع معين من جرائم العنف. وذلك لأن مثل هذه الدراسات تتناسب مع موضوع بحثنا وتساير فرضية الدراسة وأهدافها.

ونظراً لقلة البحوث والدراسات التي تتبنى الاتجاه الأول والتي تمثل بحوثاً ميدانية حقيقة على العنف^(١). فإن الباحث سيكتفي بعرض عدد محدود من الدراسات السابقة التي يرى أنها فضلاً عن تبنيها الاتجاه الأول. أي الاتجاه الذي يركز فيه الباحثون على العنف في عمومه - فإنهما تعكس توجهات نظرية محددة وترتبط ذلك بالعرض النظري الذي شمل نظريات تفسير العنف في دراستنا هذه.

(١) لا يعد الباحث تلك الدراسات الميدانية التي تدور حول اتجاهات الأفراد نحو العنف دراسات للعنف خاصة وأنها عادة ما تبحث اتجاهات أشخاص لا يتسمون بالعنف (كأن نبحث اتجاهات الطلبة مثلاً نحو العنف).

الدراسة الأولى - السياق الاجتماعي للعنف

دراسة ميدانية

ستعتمد في عرض هذه الدراسة على عرض لها قام به أحد أساطين الأنثروبولوجيا هو ماكس جلوكمان⁽¹⁾. وهو عرض شامل للدراسة من حيث الموضوع والمنهج والنظرية. وفي ذلك يقول جلوكمان : يتناول الباحث في هذه الدراسة عدداً من مرتكبي جرائم العنف في مدينة تتألف من المهاجرين أطلق عليها الباحث اسم جاليلا . وقد استغرقت دراسة الباحث لظاهرة العنف بهذه المدينة عامين كاملين . وقد حاول الباحث أن يخلص من دراسته لسلوك العنف بهذه المدينة إلى نظرية أنثروبولوجية عامة عن طبيعة العلاقة التي تربط بين أنماط العنف وطبيعة العلاقات الثنائية بالمجتمع وقد استخدم الباحث منهج التحليل النفسي بجانب منهج دراسة الحالات التي قام بدراستها . وقد قام الباحث بدراسة عدد من مرتكبي جرائم العنف بحيث ضمت عينة البحث مرتكبي جرائم الاغتصاب ، القتل ، الإيذاء البدني ، الإضرار المتعمد بالممتلكات ، الشروع في الانتحار ، التهديد بالعنف ، العنف الأسري أي عنف أحد الزوجين ضد الآخر . وقد استخدم ماركس هذه الأفعال العنيفة لكي يقدم نظرية اجتماعية أنثروبولوجية عامة تقول إن هناك علاقة بين سيادة نمط معين «أو نوع معين» من العلاقات الاجتماعية في المجتمع وظهور أنماط محددة من العنف .

(1) Max Glukman, Foreword, in Emanuel Marx, The social context of violent Behavior, A social anthropological study in Israeli Immigrant town 1992 p.p.VII _ XII.

وقد صاغ ماركس ملاحظاته واستخلاصاته على خلفية العنف الاجتماعية والدراسة في أساسها عبارة عن تحليل للسياق الاجتماعي لأحداث العنف وقد رأى أن وقائع أو أحداث العنف هذه تعد دالة لنمط العلاقات الاجتماعية السائدة بجاليلا والتي تشكل الخلفية لهذه الأحداث.

وعلى ذلك فإن هذه الدراسة تتبنى المدخل الذي صاغه اميل دوركيم في دراسته للانتحار. وهي الدراسة التي كان لها أثراً كبيراً في تطور النظرية الاجتماعية خلال الخمسين سنة الأخيرة. بحيث اتخذها روبرت ميرتون منطلقاً أساسياً لتعديماته الاجتماعية وذلك في نظريته عن البناء الاجتماعي لقد قال دوركيم حيث إن معدلات الزواج والمواليد والطلاق وغيرها من الحقائق الاجتماعية تظهر استقراراً نسبياً وتمييزاً في المجتمعات المختلفة في نفس الوقت فإنها لا يمكن أن تكون مجرد مجموع للسلوكيات الفردية ولهذا لا بد أن تفسر في ضوء تفاعلها مع بقية عناصر السياق الاجتماعي الكلي.

وهذا هو ما يجب اتباعه في تفسير معدلات الانتحار أيضاً وهي المعدلات التي تظهر أيضاً ثباتاً نسبياً يختلف باختلاف المجتمعات البشرية المختلفة بحيث يتميز كل مجتمع بمعدلات خاصة به من حالات الانتحار. أما عن هذا التفسير فقد وجده اميل دوركيم في طبيعة علاقة الفرد بالجماعات الاجتماعية حيث إن طبيعة هذه العلاقات تؤثر في احتمالات إقدام الفرد على الانتحار. فمثلاً نجد أن معدلات الانتحار أقل بين الكاثوليك عنها بين البروتستانت. ولقد صاغ ميرتون وجهة نظر اميل دوركيم هذه على النحو

التالي :

- أن التماسك الاجتماعي في الجماعة يعمل على توفير الدعم النفسي لأعضائها في مواجهاتهم للضغوط والتوترات التي يتعرضون لها في حياتهم .

- أن معدلات الانتحار هي نتاج للقلق والتوترات التي لا ينفك عنها -
أو المكبوة - والضغوط التي يتعرض لها الفرد .

- أن الكاثوليك يتميزون بتماسك اجتماعي كبير بالمقارنة بالبروتستانت .

- لذلك فإن معدلات الانتحار أقل بين الكاثوليك عنها بين البروتستانت .

وهكذا تعمل النظرية في تفسير الواقع أو الأحداث في فكر دوركيم وقد أعملها ميرتون أيضاً عندما قال إن المتزوجين أقل إقداماً على الانتحار من العزاب ، إلا أن أميل دوركيم قال أيضاً إن الضغوط التي تمارسها العلاقات الاجتماعية على الأفراد قد تكون كبيرة في بعض الجماعات وهذه الضغوط قد تؤدي إلى ما أسماه بالانتحار الغيري Altruistic كما يحدث في حالة الانتحار المسمى «هاراكيري » .

بالطبع نحن هنا لسنا بمعرض مناقشة عمل كلاسيكي كبير مثل عمل دوركيم أو الدراسات العديدة التي انبثقت عنها أو الانتقادات التي وجهت إليها . ولكنني بدأت بعرض موجز عنها لكي أوضح أنه من المفيد أن يتم الفصل عند التحليل العلمي بين هوية الشخصية الفردية لمرتكب فعل مثل الانتحار ، والسباق الاجتماعي الذي كان موضعًا لحدوث هذا الفعل وعلاقات الفرد الاجتماعية . وهذا الفصل يبدو واضحاً فيما قرره دوركيم من أن الجريمة من الناحية الاجتماعية ظاهرة عادية Socially normal وليس ظاهرة مرضية وأحد الألغاز المضمنة في النظرية الاجتماعية يتمثل في قول دوركيم إن الجريمة توجد في كل مجتمع بشري أي أنها عامة في كل مجتمع وهي ظاهرة عادية من حيث وجودها به وبذلك فإنها ضرورية لسلامة المجتمع . ولكي يؤكّد هذا الزعم فقد زعم أن هذا الأمر هو حقيقة حتى بالنسبة لمجتمع القديسين الخيالي . ففيه قد لا نجد الجريمة التي اعتدنا على

وجودها في غيره مثل السرقة والقتل ، ولكن تحدث به تلك الإساءات Offences التي قد يغتفرها الناس في المجتمعات الأخرى والتي ينظر إليها في هذا المجتمع على أنها جرائم . ولكن مع أن دور كيم رأى الجريمة على أنها ظاهرة عادلة وصحية بالنسبة للمجتمع إلا أن ذلك لا يعني أنه رأى الفرد الذي يرتكب مثل هذه الجريمة شخصاً غير مريض بشكل أو باخر فمثل هذا الشخص لم ينم بداخله الشعور الجماعي أو الفعل الجماعي بشكل كاف وهو الأمر الدال على طبيعة ارتباط هذا الفرد بالجماعة التي يتسمى إليها ونحن نعلم أن الشعور الجماعي كان بعداً أساسياً في تفسير دور كيم للانتحار .

إن تحليل إمانويل ماركس لأنماط العنف في جاليلا يذكرني بدراسة دور كيم عن أنماط الانتحار وتصوره القائل إن معدلاً معيناً من أنماط الجرائم يعد حدوثه أمراً طبيعياً Normal بالنسبة لسكان كل مجتمع . وعلى ذلك تصبح المهمة الأساسية للتحليل الاجتماعي هي التوصل إلى السياق الاجتماعي المرتبط بأنماط محددة من الجرائم التي تعد عادلة Normal في ظل مثل هذا السياق وعلى ذلك فقد درس ماركس أفعال العنف ب مختلف أنماطها . وبدلاً من أن يراها على أنها تعبّر عن اضطرابات نفسية أو اتجاهات عدوانية مضادة للمجتمع . رآها على أنها في سياقها الاجتماعي يمكن أن ترى على أنها أفعال عادلة معقولة أو عقلانية وليس أفعالاً غير معقولة أو غير منطقية . فأفعال العنف هذه كما يقول إيانويل ماركس تعد مساعيًّا أو عملاًً رشيدة في بعض العلاقات الاجتماعية لإلزام بعض الأطراف على التعاون أو للاضطلاع ببعض المسؤوليات في مواجهة المصاعب أو الظروف الطارئة باختصار فإن تفسيرات أفعال العنف في المجتمع تستخدمن كمعيار يكشف عن خصائص العلاقات الاجتماعية التي من خلالها يتم الاعتماد المتبادل بين الأشخاص في المجتمع . والتي يؤدون من خلالها مسؤولياتهم الاجتماعية المشتركة .

وعلى ذلك فلكي نفهم لماذا يعتدي بعض الأشخاص على الموظفين الرسميين فإن علينا أن نتعرف على دور هؤلاء الموظفين في المدن الجديدة التي تقوم على أكتاف أناس يعتمدون على مساعدة الحكومة اعتماداً تاماً. فلكي نفهم لماذا يعتدي أحد الزوجين على الآخر لماذا يعتدي الأب أو الأم على الأطفال لا بد أن نأخذ في الاعتبار الظروف التي ينشدان بها القيام بمسؤولياتهم المنزليّة الثقيلة جداً عليهما التي قد تنتهي بالانتحار.

وبعد هذا العرض السريع للنظرية التي انطلق منها إيمانويل ماركس في دراسته للعنف كما أوضحها ماكس جلوكمان ، بحد ماركس يوضح في مقدمة الكتاب⁽¹⁾. أنه قد اعتمد في دراسته على الملاحظة وعلى البيانات التي قام بجمعها من أشخاص كانوا أطرافاً مشاركين في أحداث العنف. وقد استغرقت الدراسة الميدانية ٢٢ شهراً - من أغسطس ١٩٦٤ وحتى سبتمبر ١٩٦٦ وقد استخدم ماركس منهجه دراسة الحالة أو ما أسماه منهجه دراسة الحالة الممتداً Extended case method الذي أخذ استخدامه يتزايد في الإنثروبولوجيا الاجتماعية في السنوات الأخيرة . ثم تناول ماركس أسباب استخدامه مثل هذا المنهج بالتفصيل . ثم تناول ماركس في الفصل الثاني التعريفات الاجتماعية للعنف كما تناول أنواع العنف بالتفصيل ثم تناول الباحث دواعي استخدام العنف في المجتمع بما في ذلك دواعي الانتحار. فأوضح أن من أسباب العنف أن هناك قلة من الموظفين يحتكرون توزيع الموارد المقررة للمدينة وحيث إن الموظفين لا يعاملون الناس بالعدل ولا يعطون كلاً منهم نصيبه الذي يجب أن يصل إليه بالفعل وذلك لأن سكان المدينة يتسمون بالمحليّة وبدائرة اتصالات محدودة . وحيث تتدخل

(1) Ibid. p. 1- 6.

العلاقات الشخصية في حصول الناس على احتياجاتهم من الموظفين فإن مثل هؤلاء لا يحصلون على احتياجاتهم التي يستحقونها بالفعل ولذلك فإنهم يلجؤون للعنف . بحيث إنهم لو أعطوا احتياجاتهم المستحقة لأمسكوا عن العنف . وفي الفصل الثالث يتابع الباحث عرض الموارد المتاحة بجاليلا وطريقة توزيعها . وفي الفصل الرابع يعرض الباحث بالتفصيل لدراسة حالة لنمطين من الإدارة وهي حالات تظهر أن نوع المورد الذي يتم توزيعه وطريقة توزيعه تؤثر في سلوك العمال وأحياناً تدفعهم للعنف . وفي الفصل الخامس من البحث نقاش الباحث أنماطاً وأشكال اعتداءات العنف بصفة عامة وفي الفصل السادس أوضح أن أنماط العنف العامة هذه قد تبدو لأول وهلة لا ترتبط بالموظفين الرسميين بجاليلا . ولكنها مع ذلك لا تقع إلا في ظروف كتلك الظروف السائدة بجاليلا وهي الظروف التي يمثل فيها الموظفون الرسميون الرأي العام ويتوقعون أن يقوم السكان بأداء التزاماتهم الاجتماعية بكفاءة وفي نفس الوقت يتحكم هؤلاء الموظفون في وسائل الوصول إلى الموارد الالزمة لتحقيق هذه الأغراض . وبهذه الطريقة فإن الموظفين الرسميين يقودون بعض سكان المدينة إلى طرق مسدودة تنتهي بهم إلى استخدام العنف ضدهم أو حتى ضد غيرهم .

ويقول ماركس إنه حاول في الفصل الأخير من كتابه جمع خيوط التحليل التي استخدمها في بحثه في نظرية متماسكة عن العنف بين الأشخاص ويضيف الباحث قائلاً إن مراجعة النظريات الشهيرة التي تتحدث عن العنف توضح أن هذه النظريات قد استخدمت لتفسر كل أنواع العنف بشكل عام بينما هي في الواقع تفسر أنماطاً محددة من العنف فقط . ويوضح أنه سيحاول أن يتناول المدى الذي يمكن تطبيق هذه النظريات في تفسير أنماط العنف المختلفة .

الدراسة الثانية - التأثير الحاسم للعنف في التلفزيون^(١).

قامت اللجنة الاستشارية العامة للجراح في الولايات المتحدة بدراسة تأثيرات العنف التليفزيوني وذلك في عام ١٩٦٩ ، على السلوك الاجتماعي وخلال السنين التاليتين مول ثلاثة وعشرون مشروعاً بحث مستقل وكانت النتيجة ستين تقريراً دراسة ، وفي أواخر عام ١٩٧١ أخرجت اللجنة التقرير الملخص لمراجعة نتائج الأبحاث . وفي أوائل السنة التالية نشرت الخمسة أجزاء المفصلة للأبحاث وكان الجزء الملخص الذي اختير له عنوان (التلفزيون والنمو : تأثير العنف المتلفز) مخيلاً للأمال ، فقد فشل في استخلاص ما هو واضح وجلي ذلك أنه رغم أن هناك دليلاً قوياً على أن العنف التلفزيوني ينمي العدوان لدى الأطفال بل والعنف في المجتمع ككل .

ورغم أن الأجزاء الخمسة المكونة للأبحاث أقرت تفصيلاً وبشكل موسع هذه الحقيقة ، فشل التقرير الموجز في الوصول إلى هذه الخلاصة البسيطة ، وقد غرق في الوصف الشديد والخلاصة القوية التي استطاع مؤلفو التقرير الموافقة عليها سبقت بعديد من الفقرات التي تركز على صعوبة ترجمة بيانات البحث . (وهكذا ، يوجد تقارب بين الدليل المستقى من تجارب الأمم حول أسباب العدوان بين الأطفال الذين يرون العنف على الشاشة ، وبين الدليل غير المؤكد من الدراسات الميدانية ، بأن مشاهدة العنف الزائد يسبب بعض الظواهر البعيدة المدى للسلوك العدوانى ، وهذا التقارب بين نوعين من الدلائل يشكل الأساس الأول للعلاقة السببية ، ولكن تبقى الحاجة لأبحاث جديدة قائمة ، قبل أن يصل الإنسان إلى الثقة في هذه الاستخلاصات) .

(1) Richard Goranson, The Impact of TV. Violence.

نقلًا عن عبد الهادي عبد الرحمن، العنف والإنسان. مرجع سابق ص. ٨٧ ، ٩٢

ورغم أنه قد تم عرض عدد من الدراسات التي تدلل على العدوانية المتنامية لدى الأطفال المعرضين للعنف التلفزيوني في هذا التقرير ، يتنهى التقرير بالتفسير التالي :

(أن الدلائل المتجمعة لا تؤدي - مع ذلك - إلى الاستنتاج بأن العنف التلفزيوني له تأثير مضر بشكل عام ولا تؤكد الاستنتاج بأن له تأثيرا مضادا في غالبية الأطفال).

وبالقراءة السريعة «غير المتأنية» لهذه الجمل ، ينطبع في أذهاننا أن الدليل ضعيف أو غير مؤكد ، وقراءة أخرى مدقة ترينا أن الجمل تعني فقط أن النصف أو أقل قليلا من الأطفال قد تأثروا بشكل كبير.

لقد خلصت عدة دراسات واسعة الإطار ، إلى الكشف عن علاقة إيجابية بين مشاهدة العنف في التلفزيون والسلوك والمواقف العدوانية لدى المشاهد ، ولكن يلح مؤلفوها على أن هذه العلاقة لا تعني بالضرورة ، أن العنف التلفزيوني هو سبب العداون ، حيث إنه قد يكون هناك متغير ثالث قد يكون سببا في الاختلافات المصاحبة .

فما هو تفسير تلك النغمة المترددة لهذا التقرير الشائك وأحيانا المتناقض؟! . يمكن أن نجد دليلا في تاريخ وتشكيل اللجنة التي أعدته ، فقد عرضت مجلة (العلم ، ٢٢ أيار / مايو ١٩٧٠) لطريقة عمل اللجنة وهي طريقة الرفض بالاقتراع ، والتي بواسطتها فإن ثلاثة شبكات تلفزيونية كبرى واتحاد الإذاعيين القومي ، كانوا قادرين على منع سبعة باحثين معروفين من إفادة اللجنة ، وكان من الواضح أنهم رفضوا بسبب آرائهم السابقة التي عبروا عنها ، أو بحثهم المنشورة حول التأثيرات المضرة للعنف التلفزيوني . تكونت اللجنة أخيرا من موظفي شبكتين إذاعيتين ، وثلاثة باحثين لهم

صلات وثيقة بالشبكتين بالإضافة إلى سبعة علماء اجتماع إضافيين ، فليس من المدهش إذن أن يكون التقرير النهائي غير دقيق الصياغة . وفي الإنجز النهائي لصياغة التقرير جمعت اللجنة بين تحذير علماء الاجتماع وبين معارضة المختصين في الصناعة الإذاعية ، وكانت النتيجة تقريراً غير نهائياً وغير حاسم ليس له إلا تأثير قليل في سياسة وعمل البرمجة التلفزيونية . وبينما كان التقرير الموجز مخيلاً للأمال ، فإن أجزاء البحث الخمسة - وهي بحوث مدعمة - كانت رائعة حيث إنها قد روجعت مراجعة شاملة وقيمة من (ليوبورجارت ١٩٧٢ - ١٩٧٣) . وسنعرض لمحفوبياتها فيما يلي بإيجاز :

١ - الجزء الأول : محتوى الوسائل والتحكم Media contented control

يوثق هذا الجزء هيمنة مشاهدة التلفزيون والعنف المتلفز ، ويتضمن هذا الجزء عدداً من البيانات منها أن أكثر من ٩٦٪ من مساكن الولايات المتحدة الأمريكية ، تملك التلفزيون وأن ساعات تشغيله وهي ٦ ساعات في المتوسط في اليوم ، كل من الأطفال والكبار يشاهدونه بمعدل ساعتين في اليوم .

في وقت البحث ، كان معدل حلقات العنف ثابتاً (حوالي ثمانى ساعات) مع رسوم الأطفال المتحركة التي تكون النوع الوحيد والأكثر عنفاً في البرامج ، وفي إحدى الدراسات فإن ٣٠٪ من المواقف الدرامية كانت مشبعة بالعنف ، وغالبية ٧٠٪ الأخرى تحتوي على الأقل واحداً من حوادث العنف .

وتفسر كثير من أجزاء هذا الجزء سبب احتواء المادة التلفزيونية على ذلك القدر الكبير من العنف ، فمنتجو البرامج وموظفو الشبكات التلفزيونية

يرون العنف أكثر سهولة في شد اهتمام المشاهد ، ويعتقد وبالتالي أنه يزيد عدد المشاهدين ويرفع تقييم البرامج وقبل كل شيء تزيد إيرادات الإعلانات الدعائية . وهكذا فإن تضمين مادة العنف في البرامج ليس قرارا فنيا من وجهة نظر الكتاب ، وإنما هو جزء من تركيبة إنتاج ترفع إلى أقصى حد الأرباح الاقتصادية والتجارية .

٢ - الجزء الثاني : التلفزيون والسلوك الاجتماعي : Television and social Behavior

يسجل هذا الجزء عددا من الدراسات العملية المهمة حول تأثيرات العنف الملتقط في سلوك الأطفال ومواقفهم . ويوضح البحث أن الأطفال يستطيعون تقليد أعمال جديدة للعدوان المشاهد في التلفزيون ، وتركز الدراسات في هذا الجزء على الظروف التي تدفع الأطفال حقيقة للقيام بهذه الأفعال العدوانية المقلدة . إن تصميم هذه الدراسات المعقد وتحليلها مDNA بنتائج شديدة التنوع لا يمكن تلخيصها أو اختصارها بسهولة ، ومع خطورة التبسيط الزائد عن الحد فإن النتائج ترينا أن عنف التلفزيون هو أكثر قابلية لأن يتبع عنه عدوان زائد عندما يعبر عن هذا العنف بطريقة واقعية ، وعندما توجد كمية كبيرة منه في البرامج ، وعندما يكون العنف قد عرض في موقف دفاع عادل ، وعندما يكون المشاهد ذكرًا .

٣ - الجزء الثالث : التلفزيون والعدوان في سن المراهقة :

Television and adolescent aggressiveness

يخصص هذا الجزء لدراسات ميدانية تقيم علاقات مختلفة المقاييس حول مشاهدة العنف التلفزيوني والعدوانية . وقد جذبت دراسة مطولة انتباه الرأي العام فلقد وجد أن تفضيل تلاميذ الصف الثالث لبرامج العنف

التلفزيوني يؤثر بشكل إيجابي وملموس في سلوكهم العدواني بعد العشر سنوات التالية . والتحليل الإحصائي المفصل يدل على أن هذه العلاقة متعددة مع التفسير الذي يقول إن المشاهدة المبكرة للعنف التلفزيوني تكون سبباً مباشراً للعدوان فيما بعد وتدعم دراسات أخرى الاستنتاج بأن مشاهدة العنف في التلفزيون قابلة لأن تكون مصحوبة بعدوان المراهقين فيما بعد .

٤ - الجزء الرابع : التلفزيون من يوم ل يوم في حياتنا نماذج استخدام

Television in day-to-day life: Patterns of use

يتحدث هذا الجزء مباشرةً حول تأثيرات العنف التلفزيوني ، ومع هذا فإنه يحتوي بعض النتائج الجذابة حول ماذا يختار الناس للمشاهدة وكيف يشاهدون اختياراتهم .

في إحدى الدراسات - مثلاً - صور عدد من العائلات وهم يشاهدون التلفزيون . هؤلاء المشاهدون صرفاً نصف وقتهم يترثرون أو يقرؤون أو ينظرون حولهم ، أو يقومون داخلين وخارجين . ووجدت دراسة أخرى أن أكثر من نصف المشاهدين نادراً ما يشاهدون أو لا يشاهدون مطلقاً البرامج الإخبارية الوطنية وفي دراسة أخرى علمنا أن الأطفال هم من يتحكمون في تلفزيون العائلة في المساء المبكر ، وفي الحقيقة فإن الوالدين غالباً ما يسألون أطفالهم حول اختيار البرامج التي يتم مشاهدتها .

٥ - الجزء الخامس : تأثيرات التلفزيون - اكتشافات لاحقة :

Television Effects: Further Exploration

يعامل هذا الجزء مع عديد من الدراسات التي لا تتماشى مع المقولات في الأجزاء السابقة وهي تشمل التجارب التي أجريت على تأثيرات التلفزيون في الإثارة الوجданية ومحظى العلم والإدراك المعرفي والحساسية للعنف . وتحتوي التقارير على اكتشافات تستحق الانتباه . وتفسيرات مثيرة للاهتمام .

الجزء الأكبر للبحث المسجل في هذه الأجزاء الخمسة ، تختص بالتأثيرات المضرة للعنف في البرامج التلفزيونية لكننا يمكن أن نسأل : ما هي التأثيرات الحسنة التي يمكن أن يحدثها العنف التلفزيوني ؟ ! وكيف يفيد المشاهد والمجتمع بشكل عام ؟

تعطي نتائج هذا المشروع المكثف أدلة ضعيفة للتأثيرات الإيجابية للعنف في التلفزيون لكن عموماً التأثيرات المؤذية المحتملة قد وصفت وسجلت ووثقت إلى الحد الذي تخطى الدلائل المتاحة في السنتينيات .

الدراسة الثالثة^(١): العنف المحظوم بين الهنود في كارولينا الشمالية

يقدم الباحث لورقه بالقول إن هذه الورقة تتناول الاختلافات بين معدلات القتل والانتحار بين جماعتين رئيسيتين من هنود كارولينا الشمالية وهما قبيلتا الشيروكي ، وقبيلة اللاميبي ويضيف : وقد نقشتنا الاختلافات

(1) Harret J. kupferer and john Hunphery , Fatal Indian.

نقل عن عبد الله غانم : المنحرفات الصغيرات ، مركز سروات للأبحاث ، الإسكندرية ١٩٩٧

الاجتماعية والثقافية بين المقاطعة التي تسكنها قبيلة الشيروكي وتلك التي تسكنها اللامي . كما ناقشنا الفروق الثقافية والاجتماعية داخل قبائل الشيروكي ذاتها وكذلك ناقشنا الفروق داخل شعب اللامي .

كما قام الباحث بدراسة وتحليل التفسيرات الثقافية والبنائية الاجتماعية للعنف . وقد انتهى الباحث من هذا التحليل إلى أن اختلاف النمط الثقافي بين الشيروكي واللامبي هو المسؤول عن مدى عنف الفرد واتجاهه نحو العنف في هذين الشعرين . ثم يبدأ الباحث عرض دراسته هذه ببعض التفصيل على النحو التالي :

هناك جماعتان هنديتان كبيرتان في كارولينا الشمالية هما الشيروكي واللامبي . ولكن في حين أن كلاً منهما يرى أنه هندي كالآخر وكلاهما موجود في نفس المنطقة الثقافية - المنطقة الثقافية الجنوبيّة الغربية - إلا أنهما لا يتشابهان في عدد من الخصائص وأحد الفروق المهمة بينهما هو اختلاف معدل الانتحار والقتل بينهما ، ومن الجدير بالذكر أن الاهتمام بظاهرة الانتحار بين الهندود ليس أمراً جديداً فقد درسه ستيفوارت (1968) ليفي (1965) ، ويزمانج (1968) وكيرلي (1969) وآخرون كما ناقشوا ظاهرة القتل بينهم وإن كان القتل قد نال اهتماماً أقل مما نال دراسة الانتحار ، وقد فسرت النتائج التي توصل إليها الباحثون ببردها إلى ضغوط الاحتكاك الثقافي والقطح وإدمان الكحوليات والخمور وصعوبة التمثيل الثقافي .. إلخ وقد زعم هؤلاء الباحثون أن هذه العوامل تفسر المعدلات العامة لكل صور العنف بين الهندود ، وهي معدلات تتميز بالارتفاع بوجه عام إذا ما قورنت بالمعدلات القومية كما استخدمت هذه العوامل أيضاً لتفسير التباين في السلوك العنيف بين القبائل . وحقيقة أن هناك أدلة تشير إلى أهمية هذه العوامل في ظهور الانتحار . وارتكاب جرائم القتل بين الهندود خاصة ونشير

أيضاً إلى أن الضبط الاجتماعي التقليدي بينهم يتسم بالضعف ، ومع ذلك فإن التباين في معدلات العنف بين المجموعتين الهنديتين في كارولينا الشمالية في حاجة إلى تفسير آخر . وهذا البحث يستهدف التوصل إلى مثل هذا التفسير .

معدلات القتل والانتحار :

لقد تم اختيار بعض المناطق لتمثل المناطق التي تعيش فيها هاتان المجموعتان ولقد وقع اختيار الباحث في المقاطعات الغربية على منطقتي جاكسون وسوانا-لتمثلان المناطق الرئيسية للشيروكى ، أما في مناطق السهل الساحلي فقد تم اختيار مناطق-هوك ، روبسن-لتمثل المناطق الرئيسية التي يحتلها اللامبى . وقد تم حصر معدلات الانتحار وجرائم القتل في سنتين متتاليتين ١٩٧٢ ، ١٩٧٣ ويوضح الجدول التالي البيانات التي تم الحصول عليها .

جدول يوضح معدلات القتل والانتحار^(١) بين كل من الشيروكى واللامبى بالنسبة لـإجمالي سكان المنطقتين في عامي ١٩٧٢ ، ١٩٧٣

الانتحار		القتل		النوع
١٩٧٣	١٩٧٢	١٩٧٣	١٩٧٢	
٢٣	-	٢٣	٢٣	شيروكى
١٣,٥	٢١,٥	١٠,٥	١٧,٥	المعدل في مقاطعتي جاكسون وسوانا
١٣	٣,٦	٤٩	٦٦	لامبى
٦	١٣	٢٩	٢٩	المعدل في مقاطعات روبسون وهوك

(١) تم احتساب معدلات القتل والانتحار منسوباً إلى مائة ألف نسمة .

يظهر الجدول أن معدل القتل قد كان ٢٣ في عام ١٩٧٢ ، ١٩٧٣ في عام ٢٣ ، وكانت المعدلات الإجمالية في المقاطعات في نفس الفترة ١٧,٥ ، ١٠,٥ وفي عام ١٩٧٢ لم تقع حوادث انتحار في بين الشيروكى ولكن معدل الانتحار بينهم عام ١٩٧٣ كان ٢٣ وكانت معدلات المناطق في هذه السنوات ٥,٢١,٥ ، ١٣,٥ على التوالي . ومن الواضح أن معدلات كل من نمطي العنف لا يتطابق أو لا ينسجم ويختلف عن معدل النمطين الخاصين بالمناطق التي يعيشون بها . وقد كان هناك حادث قتل واحد بين الشيروكى في عام ١٩٧٢ وأخر عام ١٩٧٣ كما كان هناك حالة انتحار واحدة بين الشيروكى في عامي البحث .

وقد كان معدل جرائم القتل بين اللامبى في عام ١٩٧٢ (٦٦) جريمة وكان ٤٩ عام ١٩٧٣ . في حين كان معدل القتل بالمقاطعة في كلتا السنتين ٢٩ وكان معدل الانتحار عام ١٩٧٢ ، ٦,٣ في حين بلغ ١٣ عام ١٩٧٣ ، بينما كان المعدل بالمقاطعة ١٣ بالنسبة لعام ١٩٧٢ ، ٦ في العام التالي .

ومعنى ذلك كله أن أنماط العنف بين هاتين المجموعتين الهنديتين مختلفة عن النمط السائد في المقاطعات التي يسكنها الهنود بوجه عام . فمعدل القتل بين اللامبى عال بالمقارنة بمعدل جرائم القتل في المقاطعة بوجه عام في عامي البحث . كذلك فإن معدل جرائم القتل مرتفع أيضاً بين الشيروكى عن معدله في المقاطعة التي يعيشون بها إلا أنه أقل من معدله بين اللامبى بجانب أنه إذا ما قارنا هذه المعدلات بين هاتين المجموعتين الهنديتين بالذات وجدنا اختلافاً واضحأ في معدل جرائم القتل بينما نجد أن معدل الانتحار غير متبادر تبايناً كبيراً .

ولتفسير هذا الاختلاف الواضح بين المجموعتين الهنديتين فقد قام الباحث بدراسة خصائص المقاطعات التي يعيشان بها . حيث أوضحت

المسوح السكانية التي أجريت عام ١٩٧٢ بشأن هذه المقاطعات أنه لا يوجد مناطق حضرية في المقاطعة التي يعيش بها الشيروكى فيما أوضحت أن ٢٠٪ من المقاطعات التي يعيش بها اللامبى تعد مناطق حضرية ، كما تبين أن مناطق الشيروكى قد زاد سكانها في الفترة ١٩٧٦ / ٦٠ في حين نقص سكان مناطق اللامبى كما تبين أنه يوجد نسبة من كبار السن في مناطق الشيروكى مع وجود نسبة كبيرة تعدى عمر أفرادها الخامسة والستين (٦٥) عاما وكذلك فنسبة متوسط العمر أكبر بشكل عام بالمقارنة باللامبى كما تبين أيضا أنه بين الشيروكى يوجد نسبة أعلى منتظمة التعليم ونسبة أعلى بالتعليم الجامعي وذلك بالمقارنة بالوضع التعليمي بين اللامبى .

بالنسبة للدخل تبين أن ثمة تقارب بين نسبة من يحصلون على ٣٠٠٠ دولار سنويا - في كلتا المقاطعتين الخاصة بهاتين المجموعتين الهنديتين . إلا أن المقاطعات الغربية بها نسبة أكبر من الأفراد الذين يحصلون على دخل سنوي يتراوح بين ٧٠٠٠ / ٥٠٠٠ دولار سنويا . بينما وجدنا في المقاطعات الشرقية نسبة أكبر من الأفراد الذين يحصلون على دخل يزيد عن ١٠ آلاف دولار سنويا . وتميز المقاطعات الغربية ببطالة أكبر ، كما وجدنا أن في مقاطعات اللامبى تبلغ نسبة الأسر التي ترأسها إناث ضعف تلك التي توجد في مقاطعات الشيروكى .

والخلاصة فإن المقاطعات الغربية (الشيروكى) يبدو أفرادها أكبر عمرا وأكثر تعليما ، ولكن بها نسبة بطالة أعلى ونسبة من يحصلون على دخول أعلى أكبر بالمقارنة باللامبى ، في حين نجد أن سكان المقاطعات الشرقية حاصلون على تعليم أقل وتبين أكبر في مستويات الدخول .

إن هذا الاختلاف في خصائص المقاطعات لا بد أن يؤخذ في الاعتبار عند الحديث عن الاختلاف في تأثير البناء الاجتماعي وما يرتبط به من

ضغوط يمارسها على الأفراد وتؤدي إلى انغماستهم في أعمال العنف سواء كانوا يمارسونه بأنفسهم أو يوجهون غيرهم إليه . ومن الجدير بالذكر أن هذه الاختلافات في البناء الاجتماعي تعكس خصائص المنطقة أو المقاطعة بشكل عام ولا تقتصر على مجال دراستنا الحالية .

إن خصائص المنطقة لا تعد عاماً مفسراً هنا إلا بقدر تمثل الهنود ومشاركتهم غير المحدودة في الأنماط السوسيوثقافية الخاصة بالمنطقة التي يقيمون بها . وقد أكد دارسو هاتين المجموعتين الهنديتين في دراسات سابقة أنهما ليسا كذلك . ولذلك فيظن أن تفسير اختلاف أنماط العنف بينهما لا يكمن في الجوانب الاجتماعية والديموغرافية للمناطق التي يقيمان بها ولكن التفسير يكمن في الخصائص الثقافية للمجموعتين الهنديتين .

الخصائص الثقافية :

اللامبي :

اللامبي هي إحدى القبائل التي كانت تعيش منذ زمن بعيد على شواطئ الأطلنطي والتي كانت تتنقل بطول مصارف نهر اللامبر . وقد انقرضت لغتهم الأصلية وثمة أدلة جينية على تزاوجهم مع البيض والسود . إلا أنهم ظلوا يحتفظون بهويتهم الاجتماعية الهندية . لقد نجح اللامبي في تمثل الثقافة الأمريكية دون أن يتحولوا إلى طرق الحياة الأمريكية .

لقد أوضحت المسوح التي أجريت عام ١٩٧٢ أن اللامبي أصبحت تضم ثلاثة مجموعات هنود المدن الهندية ، هنود المدن الكبرى ، هنود في مراحل انتقالية ، وهنود المدن الهندية هم في الغالب من الطبقة المتوسطة ويعيشون في المدن الزراعية الجنوبية ومعظم علاقاتهم الاجتماعية مع

المجتمع المحلي الهندي ، وموضعهم بالنظام الاجتماعي راسخ ، وطموحاتهم في التعليم عالية .

أما المدن الهندية الكبرى فإنها توجد في داخل أو حول المراكز الحضرية التي يسكنها البيض وهنود المدن الكبرى عادة عمال غير مهرة وتوجهاتهم الثقافية عادة نحو المدن الهندية ولكنهم يعملون يومياً بالطبع في عالم المدن الكبرى المتعددة الأعراق ويحتلون مكانة هامشية في النظام الاجتماعي الهندي وهم كمعظم ساكني المقاطعات الهندية الذين يعيشون مبعثرين في الريف قد أطلق عليهم في المسوح مصطلح هنود على الطريق Cross Road Indians وهم يعيشون حياة الفلاحة وكثير منهم فقراء بالمقارنة بأفراد المجموعة السابقة ، وهم هنود محافظون بشكل عام فاللامبي الرجل هو سيد البيت ، وهو موضع احترام أطفاله . ومن التوقعات الثقافية السائدة بينهم أن يتبعوا الشباب الخمور بإسراف ولكي يثبت قوته عليه أن ينغمسم في الشهوات وحمقات الشباب ، وعليه أن يقاتل إذا تحداه أحد وعليه أن يتحدى الآخرين عندما يعترض على فعله بأنه خطأ ، وعليه لا يتتجنب الصراع البدني ، وعادة ما يتهم الشباب كل منهن الآخر في شجاعته ويتهمه بالخوار والضعف الجنسي . وهم يتنافسون في إثبات ذلك كما أنه في هذه الثقافة فإن النساء الصغيرات أو (الشابات) يتوقع منهم الاستقلالية وإظهار العدوانية مثلهن مثل الذكور تماماً . إن الاتجاه العام هنا هو أن تقاتل عند التحدى وعندما تستغل ، وإنه لكي تكون رجلاً فلا بد ألا تخاف شيئاً وأن تكون عدوانياً .

إن اللامبي إنفعاليون ولديهم استجابة فورية فقد يلام أحدهم على التأخر للحظة واحدة على رد الفعل . إذ لا بد من الإقدام على رد الفعل بمجرد حدوث الفعل .

إن هذا يعني أن الرجل ابن حاضره ، وهنا فإن رد الفعل السريع حتى وإن أحدث كارثة فإنه مبرر ومفهوم ، (فالرجل هو الرجل).

ومن هنا فإن اعتناق الخصوم لهذه الأفكار يعني تهيئة المجال للعنف المتبادل بل ويمكننا القول إن الاستعداد للعنف نمط سائد بين اللاambi .

الشيروكى :

ينحدر الشيروكى الشرقيون من أولئك الأقوام الذين قاوموا الطرد الذى تعرض له معاصروهم فى عام ١٨٣٨ وكذلك من أولئك الأفراد القليلون الذين عادوا من الحدود الهندية . وهم يحتلون المناطق المعزولة في جبال الدخان في شمال غرب كارولينا . بينما يوجد قليل منهم مبعشرون في مقاطعتين جبليتين آخرين . والشيروكى طائفة من الهنود ذوو جلد نحاسي وشعر أسود وعيون سوداء مع قلة من الشقر .

ولهم لغتهم الخاصة التي يتم تدريسها مع الإنجليزية في الصفوف المتقدمة بالمدارس في مقاطعاتهم ، والشيروكى مجموعة متجانسة حيث يظهرون ذلك من خلال سلوكهم وذلك بالمقارنة باللامبى الأقل تجانسا . ويوجد مجموعة محافظة عملها هو تكيف وصب أية موجات جديدة في الإطار أو النسق الهندي .

المجموعة الثانية وهي مجموعة الهنود المحدثين وهم ليسوا محافظين . وكذلك فهم ليسوا ب ايضا وليسوا هنودا في مظهرهم وينقسم الهنود المحدثون إلى طبقتين ، طبقة متوسطة وطبقة دنيا Lower ويغلب عليهما معا الهوية الهندية رغم تعلمهم من كثير من النماذج المحافظة بالمجتمع . وقد فصل كفيرير Kupferer بين مجموعتين من القيم يبدو أنها تنظم سلوك هاتين

الجماعتين. حيث يتبع المحافظون ما أسماه توماس Thomas (١٩٥٨) بالأخلاق المتناغمة أو المتفقة وطبقاً لهذه الأخلاق يحاول المحافظون تدعيم تناقض أو انسجام العلاقات بين الشيروكى وزملائه من الشيروكين الآخرين وذلك من خلال تعليم الفرد أن يغض الطرف عن الجوانب السلبية والأخطاء في سلوك الآخرين ورؤيه الجوانب الإيجابية في تصرفاتهم وذلك على عكس الحال بين اللاقمي الذي يسارع إلى احتساب الأخطاء على الآخرين ويسارع في رد الفعل الغاضب رداً على أي هفوة. إن المحافظين من الشيروكى يحاولون تجنب الأمور والحالات التي تهدد العلاقة الطيبة. حيث يؤكدون أن هناك طرقاً مفضلة أو يفضل اتباعها في الحالات التي يراد فيها التأثير في سلوك الآخرين خاصة من خلال شخص ثالث محايد في الحالات المحتمل فيها تهديد العلاقات بين الأشخاص.

ونعطي هنا مثالاً توضيحيًا نعتقد أنه كاف. فهذه عاملة كانت تسكن مجاناً في مسكن مملوك لعمة الزوجة وبالرغم من أن العمة أرادت أن تخرج ابنة أخيها وزوجها من البيت إلا أنها لم تفتأتهم في ذلك بل فاحت شخص آخر في الأمر، فأبلغ هذا الطرف المحايد الزوجة وزوجها برغبة العمة بتركها للمنزل. وفي الحالة التي لا يوجد فيها وسيط ملائم فإن الشيروكى الباقيين يكتنون عن الوساطة ويبتعدون. ولكن إذا كانت الحالة ملحة أو ملزمة فإن الأمر يصاغ في لغة واضحة للطرف المعنى.

ويكفي أن نرى صورة من صور السلوك في هذه القبيلة من خلال سلوك الآباء نحو الأطفال فالآطفال ينشئون من خلال نمط تنشئة مفعوم بالتسامح، ولا يعنفون إلا في الحالات التي يبتعدون فيها كثيراً عن الحدود المسموح بها. وعادة عندما يحدث ذلك فإن شخصاً ناضجاً يقوم بإخبار الطفل بهذا التجاوز وبأنه يجب عليه أن يكف عن ذلك. وبذلك فإن طرفاً ثالثاً خارج

طرف في العلاقة يتدخل وهنا فإن استخدام الوسيط يعكس التنساق والانسجام بين الأخلاق وأحد أنماط السلوك بالمجتمع . وقد وظف أو استخدم ذلك للتقليل من الخلاف أو الاحتكاك في الحالات التي تزيد من الصراع . فاستخدام الوسيط يبعد طرف في الخصومة عن المواجهة وبذلك يتم تجنب الصراع واستخدام العنف .

إن العداون والعنف لا يوجدان في سلوك الجماعة وهم أنفسهم يعرفون ذلك فهم يقولون إن العنف يحدث فقط عندما يكون طرفا الخصومة مخمورين فعندئذ قد يحدث العنف بينهما . وإن أي تقاتل يحدث بين المحافظين لا بد أن يتضمن سكر طرف في الخصومة أو تناولهما لكميات كبيرة من الخمور .

الهنود المحدثون يعتقدون الأخلاق البروتستانتية ويرى ذلك بوضوح تام في أفراد الطبقة المتوسطة منهم وإن كان أفراد الطبقة الدنيا يحاولون التمسك بها أيضا ، فالتحكم في النفس والمسؤولية الفردية والعمل الشاق ونمو الفرد متعافيا هي كلها مزايا تميز الشيروكي رغم ارتباطهم بالمحظورات التقليدية . وهذه المزايا هي التي توجه السلوك بينهم ولهذا فإن الأخلاق البروتستانتية لا بد أن تؤخذ في الاعتبار عند مقارنة العدوانية والعنف بين كل من الشيروكي واللامبي . فالهندي من الهنود المحدثين يعتز بنفسه واتجاهاته . إذا ما كان شيئا في ذهني فإني سأعلن عنه مباشرة . إنهم يختلفون عنا في درجة صراحتهم ولكن من الواضح أنهم لا يتبعون النمط المحافظ في التعامل مع المواقف التي تهدد بالخصومة والمجابهة . إن العنف الذي يحدث بين الشيروكي يرتبط أساسا بخاصية يتميز بها الشيروكي فبعضهم أكثر صراحة من الآخر في حين أن بعضهم أكثر ضبطا للنفس في هذا الصدد

من غيره . وكثير منهم يعلم أطفاله ألا يدخلوا في تقاتل أو مشاجرات إلا إذا ضايقوهم الآخرون كثيرا . ورغم أن ذلك قد يحدث ، إلا إنه بشكل عام أقل حدوثا مما نجده عند اللامبي .

ويعود الباحث ليقول إن بحثه قد أكد وجود تباين بين هاتين المجموعتين الهنديتين بالفعل ويساير ذلك ما انتهى إليه الباحثون حيث تبين للباحث أن معدلات جرائم القتل بين هاتين المجموعتين تختلف عن معدلات هذه الجريمة بين جموع السكان الذين يسكنون المقاطعات التي تعيش بها هاتان المجموعتان كما أن هذه المعدلات تختلف بين هاتين المجموعتين أيضا .

وكذلك الحال بالنسبة للانتحار ، ذلك لأن الانتحار أقل وضوحا بينهما إذ وجدنا أن هناك عددا قليلا من اللامبي قد أقدموا على الانتحار في عامي البحث . بينما أقدمت حالة واحدة على الانتحار في هاتين السنطين بين الشيروكى . وكان الضحية شخصاً سجينًا أقدم على شنق نفسه بالسجن .

وعموما فإن الشيروكى يقولون إنهم لا يصدقون أن هناك من يقدم على قتل نفسه ، في حين بين اللامبي العلاقة العكسية المعروفة بين القتل والانتحار والتي تقول إنه حينما يزداد الميل نحو تزايد جرائم القتل تمثل معدلات جرائم الانتحار إلى الانخفاض .

ويختت الباحث بحثه بخاتمة يقول فيها إن اختلاف معدلات جرائم القتل والانتحار بين هاتين القبيلتين الهنديتين يرجع إلى اختلاف نمط الثقافة بينهما . فالشيروكى يتحاشون العنف والعدوان وبالإضافة إلى ذلك فلديهم أنماط سلوكية تمكن أفراد القبيلة من تجنب المواجهات فيما بينهم كما أن الشيروكى المحدثين الذين لا يلتزمون بهذه الأخلاق التي تكفل الانسجام والتوافق في علاقاتهم لا يحبذون العداوة والتقاتل .

أما اللامبي فإنهم في المقابل يعطون قيمة كبيرة للشجاعة ووجوب إظهارها في القتال عندما تقتضي الضرورة ، واللامبي لا يتنازل عن مطالبه أبدا .

إننا لا نسلم بالأصل الثقافي للعنف Culture of violence بين اللامبي . إلا أن هناك أدلة على أن ثمة عنصرين ثقافيين يجعلان الشخص اللامبي أكثر نزوعاً للعنف ويجعلانه معداً سلفاً للعنف بالمقارنة بالشيروكى .

الدراسة الرابعة: التأثيرات الرئيسية والثانوية للتحكم في العنف في مجتمع زابوتيك أحد المجتمعات المحلية الهندية بالمكسيك^(١).

إن بحث سبب وكيفية ارتباط الناس بعضهم البعض في المجتمعات التي لا تتسنم بالعنف Non violent أو في المجتمعات المسالمة لها أهمية لا تقل عن البحث عن سبب وكيفية ارتباطهم في المجتمعات العنيفة أو المجتمعات التي تتميز بالعنف . وفي هذا البحث تناول القيم والاتجاهات في مجتمع يتميز بالمسالمة وعدم استخدام العنف هو مجتمع محلی من هنود الزابوتيك بالمكسيك . ويركز البحث على دراسة الميكانيزمات أو الأساليب الاجتماعية والثقافية التي طورها هذا المجتمع لکبح العنف والسيطرة عليه في العلاقات بين أفراد هذا المجتمع وقد ناقش البحث كلاً من التأثيرات الرئيسية والثانوية لهذه الوسائل أو الميكانيزمات وذلك بالتركيز على الممارسات المتّبعة في تربية الأطفال والتي لا حظها الباحث بمعايشة هذا المجتمع . وقد انتهى الباحث من بحثه هذا إلى نتائجين مهمتين :

(1) Carle W. o'hell, Primary effects of violence control among the nonviolent zapotic, in Anthropological quarterly, Vol 48, No (4) , October 1975 , p.p. 184 -189.

الأولى : تتمثل في أن النظام يوازن بدقة بين العنف المسموح التعبير عنه بقدر محدود في المجتمع وكبح السلوك بطرق من شأنها إثارة العداونية بين الأفراد .

الثانية : بالرغم من تضمن النظام لهذا التوازن الدقيق لقوى العنف فإن النظام في هذا المجتمع يعمل وبشكل جيد لتدعم أسلوب حياة خال من العنف بين أفراده .

وفي هذه الورقة فقد ركزت اهتمامي على طريقة الحياة بمجتمع الزابوتيك وتأثيرها الناجم عن خلو هذا المجتمع من العنف . ومجتمع الزابوتيك هو مجتمع محلّي سأشير إليه باسم لا باز LA Paz ، ولا باز هو مجتمع واحد من عدة مجتمعات محلية في وادي اوكساكا Oaxaca وهو مجتمع يبدي من المظاهر ما يؤكّد أنه مجتمع خال نسبياً من العنف . فتقسيم وضع العنف به استناداً إلى مؤثر متosteات أو معدلات القتل Homicide في منتصف عام ١٩٧٠ ، يوضح أن معدل القتل به يبلغ سدس (٦/١) المعدل السائد في مدينة اوكساكا . ويرى الباحث أن القتل يbedo مؤشراً معقولاً لقياس العنف الذي يحدث بين الأشخاص في مدينة اوكساكا . وإن كان لسوء الحظ لا يمكن سوى الحصول على تقدير مبدئي للعنف من الإحصاءات المتاحة ، إلا أن ثمة اتساق واضح في البيانات الإحصائية عبر فترات زمنية مختلفة تشير ليس فقط إلى اختلاف مستوى العنف في الإقليم ككل بل تشير إلى اختلاف مستوى العنف في هذا المجتمع المحلي عن المجتمعات المحلية المجاورة أيضاً .

- القيم والاتجاهات :

يعتنق أبناء مجتمع La Paz صيغًا ومفاهيم اجتماعية قد لا يbedo ظاهرياً أنها لا تتسم بالعنف ولكنها تعتنق تصوّرًا أو مفاهيم اللاعنف - أو مضادة

للعنف . فأبناء هذا المجتمع يعتنقون قيمًا مضادة للعنف وتحول دون ظهور طريقة حياة عنيفة بالمجتمع خلال قيام أفراده بمحاولات تحقيق أهدافهم وفي التطبيق فإن هذه القيم والاتجاهات والميكانيزمات السوسيو ثقافية تأخذ صورة أو شكلًا يحول إلى حد كبير دون أن يصبح العنف جزءاً معتاداً من السلوك الاجتماعي بهذا المجتمع . وهذه الصيغ والمفاهيم الاقتصادية هي الاحترام ، المسؤولية ، والتعاون .

إن سكان هذا المجتمع يستخدمون لفظ المحترم Respeto في الإشارة إلى أنفسهم وكذلك في الإشارة إلى أبناء مدینتهم ، علاقاتهم ، وبجانب ما يتضمنه ذلك من تقدير أو احترام شخصي فإن الاحترام يعد سمة أو خاصية من الخصائص التي تسود العلاقات الاجتماعية ويكتسب الأفراد الاحترام بسبب نوع العلاقات التي يقيمانها مع الآخرين وطريقة سلوكهم مع الأطراف الأخرى التي تشارك معهم في هذه العلاقات . والقدر الذي يكتسبه الفرد من الاحترام من علاقاته ليس متساوياً ، إذ يختلف هذا القدر باختلاف العمر ، والجنس وغير ذلك من الخصائص الخاصة بالأطراف الذين يشاركونه في هذه العلاقة . ولكن علاقات الاحترام يجب أن تكون منتظمة ومتبادلة كما تبين أن احترام العلاقات والسلوك السليم في إطارها - أي مع الطرف الآخر فيها - يعد من الأمور الأساسية التي يهتم الآباء بتلقينها للأطفال .

والمفهوم الاجتماعي للمسؤولية في هذا المجتمع له عدد من الخصائص فالمسؤولية لا تتضمن فقط ما يقوم به المرء ولكن تتضمن أيضًا ما يستطيع القيام به وما هو على استعداد للقيام به وهي بذلك تمثل معياراً للرشد أو النضج النسبي بين أفراد المجتمع . إن الخاصية الأساسية للمسؤولية تتمثل

في اليقظة والاستجابة للتوقعات الاجتماعية في حين أنها بالنسبة لمجتمع الرابوتيك الذي يتسم بأنه مجتمع غير عنيف فإن المسؤولية يمكن أن تتضمن المبادرة أو استخدام السلطة في الموقف التي تتطلب ذلك . ولكي يصبح الشخص مسؤولاً فإن عليه أن يتبنى موقف المجتمع ومصالحه ولا يركز على ذاته .

في حين أن التصور الاجتماعي للتعاون يسري على كل الأفراد ، فإن الواقع العملي يوضح أنه يخص الكبار أكثر مما يخص الأطفال . ويخص البالغين من الذكور أكثر من البالغين من الإناث . والشخص المتعاون تماما هو الذي يقبل تحمل المسؤوليات ويستجيب عن طيب خاطر وبسرعة لطلبات خدمة المجتمع وذلك بتقديم وقته وموارده وعمله وأمواله للمشروعات التي تقوم خدمة الصالح العام .

إن الشخص المتعاون هو الذي يبذل قصارى جهده للإسهام في استقرار المجتمع وتآلفه وعندما ينادي المنادي فإن الشخص الذي يوصف بأنه متعاون يتخلى عن فرديته ومصلحته الشخصية لصالح الجماعة والمشروعات الاجتماعية .

والشخص العنيف في هذا المجتمع هو الشخص الذي لا يلتزم بالسلوك وفق الأنماط السابقة وبهذه الأنماط السلوكية المفضلة بالمجتمع فإن نظم المجتمع تكتسب اتجاهات العنف والعدوانية التي قد تتولد جراء التفاعل الاجتماعي وهي بذلك تسهم في تدعيم أسلوب الحياة الحال من العنف ذلك أن المثل الداعمة للعنف تتخلل الاتجاهات والاتجاهات يعبر عنها بالسلوك الفعلي الحالي من العنف وهذا السلوك الفعلي يؤثر بدوره في زيادة الاتجاهات السلبية نحو العنف وفي الدراسة الميدانية التي أجرتها الباحث

عن الاتجاهات نحو العنف على (٢١) مبحثاً وجد الباحث أن ١٩ منهم قالوا إن العنف قد يكون مبرراً في ظروف محددة فقط مثل الدفاع عن النفس أو الدفاع عن الآخرين . وهو أقل تبريراً في حالة الدفاع عن الممتلكات . وأقل ما يمكن قبولاً أو تبريراً عندما يصدر من مخمور ، أو يقع في حالة انعدام المسؤولية . أو في حالات نوبات الانفعال العاطفي كما في حالة الغيرة . وقد قال اثنان فقط من المبحوثين إن العنف أمر غير مبرر إطلاقاً . وعن التساؤل حول ما يفعله الشخص إزاء ما يتعرض له من عنف من جانب الآخرين . قال ١٤ منهم إن على الضحية أن يلجأ إلى السلطة أو القائمين على النظام بينما قال (٢) إنهم سيتراجعون ولن يفعلوا شيئاً إزاء ذلك . وهذه الاتجاهات توضح أمرين :

أولاًهما : عدم تبني أية قيم إيجابية تجاه الأفعال المضادة للعنف .

ثانيهما : أنها لا تكشف عن استخدام أية ميكانيزمات أو أساليب لکبح العنف من جانب الأشخاص في حين أن هناك قيماً تلعب دوراً مهماً في تدعيم طريقة الحياة الخالية من العنف في المجتمع .

إن «اللاعنف» يمكن أن يفهم بشكل أفضل من خلال الميكانيزمات السوسيوثقافية والسوسيولوجية . التي تلعب دوراً مهماً في خدمة قيم معينة . وستناقش في باقي هذه الورقة هذه الميكانيزمات وتأثيراتها في الحياة الاجتماعية . وهنا فإن الباحث يرى أن هناك نوعين من ميكانيزمات للضبط الاجتماعي جديران بالاهتمام سأطلق على الأول ميكانيزمات الدفاع الثقافي متابعاً في ذلك سبيرو Spiro ١٩٦٥ ، مصطلح الدفاع defense أو الحماية ينصرف أو يتضمن الإشارة إلى ضرورة ملاحظة الميكانيزمات المتضمنة في التحليل النفسي وهي تعمل لحماية الفرد نفسياً وذلك بطريقة مقبولة من وجهة النظر الثقافية . أما الثاني فهو ميكانيزمات التفاعل

الاجتماعي . وذلك لاعتمادها كثيراً على التفاعل الاجتماعي في قيامها بدورها .

ميكانيزمات الدفاع الثقافي culturally constituted defense: mechanisms

إنه من خلال ميكانيزمات الدفاع الثقافي يمكن النفاذ إلى مصدر الميل الفردي إلى استخدام العنف - أي العدوانية - وفي مجتمع لا باز فإنه من المعاني الثقافية والسياقات التي تحظى بالقبول نجد ميكانيزم يتمثل في مركب مرضي أو عقدة مرضية يرتبط فيها المرض بتجارب الشخص مع الغضب أو العدوانية وطرق تعبيره عن ذلك . وفي مجتمع لا باز يتم استخدام ثلاث مفهومات للتعبير عن ذلك أشهرها وأكثرها استخداماً مصطلح (المونيا) Muina وهو مصطلح يشمل المصطلحين الآخرين أيضاً في أنه يستخدم للإشارة إلى المرض بشكل عام . وإذا ذكر هذا المصطلح . فهذا معناه أن أحدهم مريض لأنّه يشعر بالغضب تجاه شخص آخر وعلاجه هو التخلص من هذا الغضب .

أما المصطلح الثاني (كوراجي) Coragi فإنه يشير إلى شدة المعاناة من المونيا Muina والتي قد يستتبعها حدوث سلوك يعبر عن الغضب وهو سلوك يتضاعد في نوعه بدءاً من بعض كلمات خشنة وقاسية حتى يصل إلى اللطم أو الضرب . والكوراجي قد يكن اعتبارها مرحلة مرضية من مراحل المونيا تحدث عندما تصل العدوانية Hostility إلى مرحلة متقدمة هي نفسها التي يطلق عليها اسم الكوراجي . فكان الكوراجي مرحلة متقدمة مرضية ناجمة عن المونيا . أما مفهوم البليز Bilis فهو الجزء الأهم . وهو يعد المرحلة الأخطر لأن هذه المرحلة هي بمثابة مرحلة مرضية عضوية تصيب بشكل

خاص مثابة الفرد أو كبده و تعد حالة البليز هذه نتيجة لعدم التوازن التي تحدثها حالات القلق أو التوترات الناجمة عن الفشل المستمر في إشباع حاجات الفرد خاصة المرتبط منها بعلاقاته بالآخرين . أو الشعور باحتمال التعرض للعنف أو التهديد من جانب الآخرين في المجتمع .

ومن وجهة نظر المرشدين Informants في مجتمع لا باز فإن السبب الرئيسي للإصابة بحالة البليز يكمن في المعاناة والعجز عن التنفيis أو التعبير عن الغضب المكتوب . وكثيراً ما يكون الغضب مبرراً بسبب سوء سلوك الآخرين . ورؤيه أو اعتبار الغضب على أنه سبب للمرض أو أحد تعليقات المرض يدخل البليز والحالات المتعلقة بها في إطار وسائل الدفاع الثقافية التي تکبح العنف والتعبير عنه في المجتمع ، وعندما يعد العنف في حالة الكوراجي Coragi عرضاً من أعراض حالة البليز وهو العرض الذي يتضمن هجوماً على الشخص الذي أثار في المهاجم العدوانية التي تولد حالة البليز هذه الاستجابة يجب أن تمثل في توفير العلاج والعطف وليس العقاب والإدانة ، ورغم أن المجتمع يتوقع التكفير من مثل هذا الشخص إلا أنه يعامله كشخص مريض يجب علاجه ولكن ليس كل عنف بين الأشخاص يعد مرضياً . بحيث يفهم المرض على أنه عذر سهل يعتذر به الشخص المعتدلي للآخرين . إذ يجب التأكد من وجود المرض باستخدام الكورير - مادة تستخرج من النباتات الاستوائية يستعملها الهنود بأمريكا الجنوبية لإحداث الاسترخاء العضلي - كما أنه يلزم عمل تقييم اجتماعي وليس فردياً لحالة العدوانية للتمييز بين العنف بعده خرقاً للمعايير الاجتماعية والعنف المرضي بعده مرضياً أو نازلة تصيب الفرد .

ثمة ميكانيزم ثقافي آخر للدفاع الاجتماعي يستخدم دورياً بصفة إلزامية للذين يدمون الكحول ومن المقيد دراسة كيف أن هذا الإجراء الثقافي يعمل

على مواءمة تعاطي الخمور مع قيم المجتمع. إن الشخص الذي لا يتعاطى الخمور في أثناء إقامة شعائر الشرب أو في المناسبات الاجتماعية التي يدعى إليها ينظر إليه كشخص غير متعاون وقد ينظر إليه على أنه يعاني من فشل خطير في المشاركة في خدمات المجتمع. ومع ذلك فإن الهدف المقرر لتناول الخمور والرغبة في الشراب الثقيل في المناسبات هو تخلص أو تحرر للفرد مؤقتاً أو لفترة قصيرة من المسؤوليات الاجتماعية. وإرجاء تحمل الالتزامات الاجتماعية لبعض أيام في المناسبات الدينية والأعياد القومية والمناسبات الأسرية المهمة كالزواج والجنازات. والتنفيس عن الغضب والعدوانية يعد أمراً متوقعاً إلى حد ما نتيجة للإسراف في الشراب. والسكران قد يعفى من الآداب الاجتماعية *Proprieties* في مثل هذه الظروف أو المناسبات حتى إن بعض صور العنف الفيزيقي ينظر إليها بشكل يقلل من خطورتها عندما ترتكب في مثل هذه الظروف التي تناقص فيها المسؤولية بسبب تناول الخمور.

إن الدرجة التي تنخفض إليها مسؤولية الشخص عن أفعاله خلال إجازات الشرب و المناسباته ليست محددة بدقة. ولكن حدودها غير المرنة يمكن أن تمتد و تتسع عندما يهدد تناولها بكسر أو خرق علاقات الاحترام. وعندما يتم الإفراط في الشراب. أو عندما يصبح نظام القيم الذي ينظم استخدامه غامضاً. إن تعاطي الكحول والعنف اللفظي يشكلان مشكلة عامة في المجتمع ولكن من الخطأ القول إن الفرد في مجتمع الزابوتيك يشرب الخمر لتأكيد ذاته عن طريق العنف، أو ليجد العذر فيما ارتكبه من عنف تحت تأثير الخمر. فالكبار أو البالغون لا يغفون من مسؤولياتهم في الواقع إعفاء تماماً. بالرغم من أنه ليس من السهل تحديد مدى تسامح المجتمع مع العداون أو العنف الذي يرتكب حالة السكر. إلا أن ثمة حدوداً لذلك.

وليس الفرد حرافي تحديد هذه الحدود . ولكن الفرد عليه أن يحافظ على وجوده داخل الحدود المناسبة والمقبولة اجتماعيا ، وفي حالة عدم قدرة الفرد على القيام بذلك فإنه ينط بعائلته وعشيرته استخدام القيود والوسائل الضرورية للحفاظ على آداب المجتمع .

وسائل التفاعل الاجتماعي :

إن من بين وسائل التفاعل الاجتماعي التي تعمل في مجال كبح العنف وسائل ثلاثة مهمة هي الضبط أو التعديل Readjustment الاجتناب Avoidance ، الرفض أو الإنكار . وميكانيزم الضبط أو تعديل السلوك يعد وسيلة فعالة في كبح العنف وذلك من استخدام آراء الآخرين وغالبا ما يتم ذلك عبر الاتهام أو التهديد من جانب الضحية المحتملة للعنف ، وهذه الوسيلة مؤثرة لدرجة أنها تثير التعاطف الاجتماعي لصالح الضحية ضد المعتدي وخلال عملية الضبط أو التعديل هذه كثيرا ما تجتمع الميكانيزمات الرسمية وغير الرسمية لمنع تصاعد العنف ، كما قد يتضمن ميكانيزم الضبط والتعديل استخدام الدفاع الفيزيقي أو مقابلة الأذى بمثله ومع ذلك فإنه إذا لم يتم اللجوء إلى هذا الميكانيزم فور استشارة الفعل العدوانى فإن ميكانيزم ضبط وتعديل السلوك لا يقوم بدوره في كبح العنف ولا يؤدي دوره كوسيلة من وسائل كبح العنف في المجتمع .

وهناك نوع آخر من ضبط أو تعديل سلوك العنف وهو خاص بالخوف من السحر . ورغم أن الاتهام بالسحر نادرا ما يحدث ، فإن شبهة السحر تخامر الكثيرين . والشخص قد يحجم عن إظهار الخصومة والعداوة حتى يتتجنب التعرض للسحر من جانب الآخرين حتى وإن كان سبب العداوة جديرا بإثارتها . ولكن حيث إنه لا أحد يلجأ للسحر خوفا من اتهامه بذلك

في المجتمع فإن السهرة مجتمع لا باز لا يجدون من يعملون لحسابه داخل مجتمعهم لذا فإنهم عادة ما يعملون لحساب أشخاص خارج هذا المجتمع.

إنه من المهم جدا مع ذلك الحاجة للتبدل والتعاون وذلك لمنع العنف بين الأفراد الذين يعتمدون بعضهم على بعض أو الذين بينهم اعتماد متبادل، فعندما يظل احتمال العنف فإن أولئك الذين يعتمدون على بعضهم البعض يعمدون إلى القيام بضبط وتعديل السلوكات بين أولئك الذين بينهم مصالح متبادلة وذلك لمصلحة كليهما.

وأخيراً فإن أحد أهم وسائل ضبط وتعديل سلوك العنف هو الشائعات أو القيل والقال Gossip فإثارة الشائعات حول الشخص العنيف تعمل على تآكل مكانته في المجتمع وقدرته على العمل بكفاءة للاحتفاظ بعلاقات الاحترام بالمجتمع.

أما الوسيلة الاجتماعية التفاعلية الأخرى فهي ميكانيزم الاجتناب Avoidance ويعتبر الاجتناب أحد الوسائل الأكثر فاعلية في كبح العنف بين الأفراد في المجتمع وفي مجتمع زابوتيك الماسالم ويبدو أنه الأكثر شيوعاً في كبح العنف ويأخذ هذا الميكانيزم عدداً من الأشكال السلوكية ، لكنه يتمثل أساساً في الاجتناب Avoiding أو الانسحاب من الموقف أو من الأشخاص الذين يتزايد احتمال إقدامهم على العنف. إن النمط العام للتفاعل بين أفراد المجتمع يتخد شكل عدم المواجهة والانسحاب من الموقف الذي يتحمل أن يؤدي إلى أمور غير سارة أو عنيفة وهذا لا يعد جيناً من وجهة النظر الاجتماعية . والناس بهذا المجتمع لا يعلنون إلى الإعلان عن حاجاتهم ورغباتهم بطريقة جازمة توكيدية والشخص الذي يريد شيئاً من شخص آخر بطريقة مكشوفة تماماً ينظر إليه على أنه حسود Invidious وبدلاً من الطلب الصريح تتبع طرق غير مباشرة بدلاً من الطلب المباشر.

أما الوسيلة أو الأداة الثالثة فهي الإنكار أو الرفض الذي يستخدم بكفاءة في منع الميول السلبية من أن تفجر العنف بين الأفراد ، فالفرد الذي يشعر بالغضب من شخص آخر ينكر تماماً إحساسه بهذا الشعور . فالناس هنا يشتّرون من يسمح لنفسه بالغضب . وعلى المرء ألا يسمح للناس برأيته على أنه شخص غاضب . وهكذا فإن ميكانيزم الإنكار أو الرفض يعمل في مواجهة العنف في المجتمع بطريقتين :

الأولى : التأكيد على أن يسلك الناس بطريقة محترمة ومسؤولة ومتعاونة مع الآخرين .

والثانية : بمنع تطور الأحداث التي يمكن أن تؤثر في النظام الكلي بالمجتمع . وهكذا فإن ميكانيزم الرفض أو الإنكار يمكن أن يكون مجتمع لا باز من تجاهل ما يمكن تجاهله وإعادة تحديد ما لا يمكن تجاهله ، وأحياناً فهو ما لا يمكن إعادة تحديده أو تعريفه من ذاكرة المجتمع . ومن خلال إعادة تحديد أو إعادة تعريف المواقف من خلال ميكانيزم الرفض أو الإنكار يتم تدعيم نسق القيم .

الآثار الرئيسية والفرعية لمسالة - أو عدم عنف - الزابوتينيين :

إن الأثر الرئيسي لهذه الميكانيزمات يتمثل في كبح العنف في مجتمع لا باز . ففي ضوء السياق السابق توضيحة يمكن القول دون مخاطرة إن النظام في مجتمع لا باز نظام توفيقي - يعمل على التوفيق بين الخلافات - وليس نظاماً مانعاً تماماً للعنف . ولكن من الخطأ أن ينظر إلى المسالمة أو اللاعنف في النظام على أنه مدعوة للخجل . والنظام يبدو أنه يعمل بطريقة أفضل ككابح للعنف والميكانيزمات المجتمعية والثقافية تعيد تعريف العنف عند اللزوم وتعمل على الحد من تصعيده إلى صور أخطر من صور العنف كما يسم النظام ويميز المشاركون في العنف تميزاً يهدد مكانتهم الاجتماعية .

وأحد التأثيرات الجانبية للنظام تمثل في أن تفاعل الميكانيزمات المختلفة تسمح وأحياناً تشجع على حدوث أنواع ودرجات من العنف بحيث تحدث مستويات لا تهدد الاستقرار في العلاقات بين الناس في مجتمع لاباز . وهذا يلاحظ بشكل واضح في عمل ميكانيزمات الدفاع الثقافية التي يسمح فيها بأنواع مختلفة من الأمراض الشعبية وتجهيز قدرًا محدوداً من العنف . وفي حالة الظروف الأخطر فإن ميكانيزمات أخرى تشارك في كبح درجة العنف المسموح به وتتخذ هيئة أو مظهر المرض . والحالات الأشد من عنف البليز يستتبعها تصد من جانب المجتمع .

لقد تبين أنه في هذا المجتمع المسالم - مجتمع لا عنف - ثمة صور للعنف متسامحة فيها ، بحيث يمكن حدوثها ولكن يجب توقفها قبل حدود استخدام ميكانيزمات الثواب والعقاب لتخفيض العنف .

إن النظام الإجمالي الثقافي الذي وصفته فيما سبق قد عمل على تدعيم نمط الشخصية التي تستجيب بإيجابية وديناميكية للاحتمالات الاجتماعية والسيكولوجية التي تقع في الحياة اليومية وبمعنى آخر فإن النظام قد عمل على تثقيف أي إكساب النمط الثقافي - لأولئك الأفراد المهيئين للعنف أو الحساسين للمثيرات الاجتماعية بحيث يستطيعون من خلال ذلك النمط قمع عدوانيتهم ومن ثم كبت العنف . وكذلك الانسحاب عند الضرورة للحفاظ على التناجم الاجتماعي متابعين في ذلك الخطوات الاجتماعية للتعلم ، وأسمى من ذلك الترتيب بالتبعة الاجتماعية . ومعنى التبعة الاجتماعية تشير إلى الاستقبال الحر للأطفال من جانب عائلتهم حتى يبلغوا الثالثة أو الخامسة وهي فترة حضانة وتدليل ورعاية من الوالدين

والأخوة . ثم يبدأ مرحلة الفطام التي ترتبط بخلص الطفل من الاعتمادية العاطفية إلى الاعتمادية الاجتماعية . حيث يتم إكساب الطفل السلوك المقبول في التعامل مع الأشخاص الآخرين وكذلك كيفية القيام بالواجبات وذلك في المراحل المتأخرة من الطفولة . والتدريبات التي يتلقاها الفرد في مرحلة التبعية الاجتماعية تستمر حتى البلوغ وحتى يبدأ الآباء بعكافأة الطفل المعتمد عليهما اجتماعيا بالرموز المميزة لمكانة البالغين من صغار الشباب مثل أنواع الملابس الخاصة بالرجال ، وغيرها من الهبات أو تعليمات الزواج .

لقد أشارت معظم النظريات الخاصة بتربية الأطفال إلى النتائج السلبية والمضادة للمجتمع التي تنجم عن الإحباط في مرحلة التبعية الاجتماعية . وتبعد التنشئة الاجتماعية معقدة من الناحية النظرية إلا أن ثمة دلائل على أن الإحباط الشديد لحاجات الطفل للتبعية النفسية في هذه المرحلة يؤدي إلى زيادة العدوانية في الأطفال .

وإذا كان ذلك كذلك فإنه في مجتمع La Paz نجد أن عمليات التثقيف بهذه الساق الإشارية إليها بهذا المجتمع تعمل على إزالة الخلفية الاجتماعية التي تعمل على زيادة العدوانية في الأطفال أثناء نموهم .

ذلك أن أنماط التفاعل بين الأشخاص التي يتعلمهها الفرد بهذا المجتمع متسمة بما تدرّب عليه الفرد في الصغر ونوع السلوك الاجتماعي الذي يجعل الفرد حذرا دائماً ومحاجها نحو السلوك السليم بأسس اجتماعية وهكذا فإن نفس العملية التي تعمل على إحباط الحاجة إلى التبعية السيكلولوجية تنتج فرداً مهياً للتبعية الاجتماعية وسرع في التأثر بها . وعدم الأمان

العاطفي الذي يبدأ في الطفولة المبكرة ويترافق في مراحل النمو التالية يؤدي إلى ترسيخ التخلص من العدوانية التي أحاطت المجتمع بسياق من ميكانيزمات تعتمد في أدائها بدورها على التبعية الاجتماعية .

الفصل الخامس

الخصائص الديموغرافية والاجتماعية لمرتكبي
جرائم العنف ودورها في تهيئتهم للعنف

٥ . الخصائص الديمografية والاجتماعية لمرتكبي

جرائم العنف ودورها في تهيئتهم للعنف

لقد سبق أن ذكرنا أننا ننطلق في هذه الدراسة من تصور محدد رددنا بقتضاه جرائم العنف إلى مجموعتين من العوامل ، المجموعة الأولى - وهي المجموعة التي أطلقتنا عليها العوامل المهيأة لجرائم العنف ، وهذه تمثل في مجموعة العوامل التي تجعل شخصا محددا مهيئا ومستعدا بشكل أكبر للانخراط في العنف وارتكاب جرائم عنف . وقلنا إن هذه المجموعة التي تجعل الشخص أكثر استجابة لمثيرات العنف تختلف عما نسميه بالعوامل الدافعة للانغمام الفعلي في العنف والإقدام على ارتكاب جرائم العنف بالفعل . فكأن العوامل الدافعة هي العوامل أو الأسباب المباشرة التي جعلت الشخص - المحمل بعوامل مهيأة - يقوم بالإقدام الفعلي على ممارسة العنف . وذلك من خلال ارتكاب إحدى جرائم العنف كالقتل أو التهديد أو الاغتصاب أو الضرب والإيذاء البليغ أو السرقة بالإكراه والسطو والخطف .. وغيرها .

ونحن نرى أننا قد قدمنا بذلك تصورا جديدا للعلاقة بين العنف والعدوانية فإذا كانت العدوانية هي استعداد كامن للعنف . والعنف هو خروج هذا الاستعداد لحيز الوجود . فإن تصورنا السابق يفترض أن ثمة أسباباً تسبب العدوانية في الشخص . وثمة أسباب تجعل هذه العدوانية الكامنة تخرج إلى حيز الوجود في شكل ممارسة وارتكاب لإحدى جرائم العنف . ونكون بذلك قد صرحتنا بذلك التمييز الخاطئ الذي سبق أن أشرنا

إليه والذي أورده فرانسولوجاند بين ما أسماه العنف الكامن والعنف الظاهر . ذلك أن العنف من وجهة نظرنا هو الممارسة الفعلية لإحدى جرائم العنف . أما ما أسماه فرانسولوجاند « العنف الكامن » فإنه نوع من « العدوانية » تميز الشخص . وتجعله فقط مهيئا لارتكاب جرائم العنف عندما يواجه عوامل دافعة لذلك .

في ظل هذا التصور فإننا نتناول الخصائص الديموغرافية والاجتماعية لمرتكبي جرائم العنف على اعتبار أننا وضعنا بين أهداف البحث تحديد الخصائص الديموغرافية والاجتماعية لمرتكبي جرائم العنف وتحديد علاقة هذه الخصائص بإكساب المبحوثين الشخصية المهيأة للعنف . وانطلاقا من الفرض الأول بهذه الدراسة الذي افترضنا فيه أن كل مرتكب لجريمة عنف هو شخص مربخرات وخضع لمجموعة عوامل أكسبته خصائص الشخصية المهيأة للعنف . والفرض القائل إن الخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية للفرد تلعب دورا مهما في تهيئة الشخص لجرائم العنف ..

نتناول الآن بالدراسة هذه الخصائص المميزة لمرتكبي جرائم العنف من المبحوثين لتحديد دورها في تهويتهم للعنف وذلك بمعالجة النقاط التالية :

- ١ - الخصائص الديموغرافية لمرتكبي جرائم العنف وعلاقتها بالجريمة .
- ٢ - الحالة التعليمية لمرتكبي جرائم العنف وعلاقتها بجرائم العنف .
- ٣ - الخصائص الاجتماعية (الحالة الاجتماعية) لمرتكبي جرائم العنف وعلاقتها بجرائم العنف .
- ٤ - الحالة الاقتصادية لمرتكبي جرائم العنف وعلاقتها بجرائم العنف .

٥ . ١ . الخصائص الديمografية لمرتكبي جرائم العنف بالدول العربية (العمر - الجنس)

٥ . ١ . ١ . العمر بين المبحوثين :

لا توجد دراسات تتناول بطريقة مباشرة العلاقة بين «العنف» و «العمر» ولكن هناك كتابات لا حصر لها تناولت العلاقة بين الجريمة على إطلاقها من ناحية والعمر من ناحية أخرى . ولكن مراجعة الكتابات التي تعالج العلاقة بين العمر والجريمة توضح أن هذه الكتابات لا تتضمن الكثير عن العلاقة بين العمر ونوع الجريمة . حيث عادة ما يتناول الباحثون العمر باعتباره مقوله وصفية فقط لفئات الجرمين المختلفة . أي باعتباره أحد المؤشرات المهمة في عملية وصف الخصائص الشخصية للمجرم . وعادة ما يهتم الباحثون هنا بنقطتين أساسيتين :

أولاًهما : بحث العلاقة بين السن والجريمة . وبمعنى أدق بحث تأثير السن في انحراف السلوك بشكل عام . ولذا يكتفي الباحثون بتوزيع حجم الجريمة ككل على الفئات المختلفة توزيعاً إحصائياً . ثم يحاولون استنباط تفسيرات عامة للعلاقة بين الجريمة والعمر . وهنا فقد ربط بعضهم بين التغيرات في معدلات الجريمة من ناحية والتغيرات المصاحبة لراحت العمر المختلفة وما يقترن بهذه الخصائص العمرية من خصائص عضوية ، بحيث أرجع زيادة معدلات الجريمة مثلاً في فترة المراهقة إلى ما يصاحب هذه الفترة من نزوات وشهوة ناتجة عن تغيرات في الغرائز الجنسية والعدوانية وتغيرات في قوة الشخصية .. وهناك من رد زيادة الجريمة في فترات العمر الباكرة وخاصة في

فترة المراهقة إلى قلة الخبرات الاجتماعية . . وهكذا . ومن الناحية القانونية نجد القانونيين والمسرعين لا يعترفون بعلاقة واضحة بين «العمر» والجريمة إلا بالنسبة للأحداث فقط . حيث يؤخذ «العمر» في حالة الحدث في الاعتبار في نوع الجزاء وأسلوب العقاب . رغم أن أصحاب الاتجاه الاجتماعي يرفضون فكرة وجود علاقة بين الحالة العضوية لمختلف مراحل العمر والجريمة وكان الكثيرون يلحون على وجود علاقة إحصائية بينهما ويعبّر عن وجهة النظر هذه أدوين سدرلاند بقوله : إن أعلى نسبة للإجرام بصفة عامة تقع خلال سن البلوغ أو ما قبلها بفترة قصيرة^(١) . وبالطبع فقد بنى مقولته هذه على معطيات إحصائية . والحقيقة أن الرابط الإحصائي بين العمر والجريمة هو السائد في التراث . ذلك أنه قليل ما بذلت مجهدات لتفسير النتائج الإحصائية التي تم التوصل إليها باستخدام الخطوة السابقة . وبمعنى آخر لا يقوم الباحثون عادة بتفسير العلاقة بين نوع الجريمة والอายus . وحتى تلك المحاولات النادرة التي بذلت لإيجاد تفسير للعلاقة بين العمر والسلوك الإجرامي اقتصرت على فئة الأحداث . واقتصرت على محاولات تفسير العلاقة بين سن الحدث و«الانحراف» بشكل عام بغض النظر عن نوع الجريمة التي تمثل هذا الانحراف الذي ارتكبه الحدث^(٢) .

(١) راجع هنا لمزيد من التفاصيل حول علاقة العمر بالجريمة مؤلفنا : تأثير السجن في سلوك النزيل ص . ٦٢ - ٦٥ ، ومؤلفنا جرائم المسنين في العالم العربي - (مراجع سابق) - ص . ١٣ - ٢٨ .

(٢) عبد الله غانم ، جرائم المسنين في العالم العربي ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض . ١٩٨٨ ، ص ١٥ .

٥ . ١ . ٢ العمر وجرائم العنف بين المبحوثين :

إذا كان الباحثون قد اختلفوا في تفسير العلاقة بين مقوله العمر والجريمة بشكل عام. فهل ثمة علاقة بين العنف وجرائم العنف بالذات من ناحية والعمر من ناحية أخرى في البلاد العربية؟ إن الإجابة على هذا السؤال قد تتضح بعد تناول البيانات التالية :

الجدول رقم (٤) جدول يوضح توزيع العمر بين المبحوثين

الفئة العمرية	العدد	العدد والنسبة المئوية	النسبة المئوية
أقل من ٢٠ سنة	٥	٣,١	
٢٥ - ٢٠	٣٥	٢١,٩	
٣٠ - ٢٥	٥٧	٣٥,٦	
٣٥ - ٣٠	٢٢	١٣,٨	
٤٠ - ٣٥	١٤	٨,٨	
٤٥ - ٤٠	٨	٥,٠	
٥٠ - ٤٥	٦	٣,٨	
٥٥ - ٥٠	٤	٢,٥	
٦٠ - ٥٥	٤	٢,٥	
٦٠ فأكثر سنة	٢	١,٢	
غير مبين	٣	١,٨	
الجملة	١٦٠	١٠٠	

يوضح الجدول عدداً من الحقائق بشأن العلاقة بين العمر من ناحية والإقدام على ارتكاب جرائم العنف من ناحية أخرى ويمكن إيجاز ما يتضمنه الجدول من مؤشرات بشأن علاقة العمر بجرائم العنف وذلك على النحو التالي :

إن إلقاء نظرة عامة على بيانات الجدول مجتمعة لتوضيح انتظام ما قال به بعضهم من ربط بين الجريمة والخواص العضوية لمرتكبي الجريمة على العلاقة بين جرائم العنف ومقولة العمر بشكل خاص ، فإذا كان أنصار هذا الرأي قد رأوا أن الجريمة مرتبطة بالخواص العضوية كالقوة والنشاط الجسماني وأنه غالباً ما يرتكب الجرائم أشخاص أقوياء نشيطون وقليلون ما يرتكبها سليرون^(١) . فإن هذا ينطبق بشكل واضح على معطيات الجدول . فالبيانات الواردة بالجدول توضح أن مرتكبي جرائم العنف تزايدت معدلات ارتكابهم لهذه الجرائم في مراحل العمر المتميزة بإكساب القوة والنشاط والشهوة وأن هذه المعدلات تتناقض في معدلات العمر الأخرى ويوضح ذلك أن معدلات العنف تصل لأدنى مستوياتها في العمر المتأخر حيث تبلغ نسبة مرتكبي جرائم العنف في الفئة العمرية ٦٠ سنة فأكثر لأدنى مستوياتها ١٢٪ وتأخذ في التصاعد الرئيسي الحاد كلما اتجهنا نحو الفئات الأقل عمراً حتى تصل إلى ذروتها في الفئة العمرية (من ٢٥ لأقل من ٣٠) حيث تبلغ نسبة مرتكبي جرائم العنف بالعينة أكبر معدلاتها ٣٥٪ ثم تأخذ في الانحدار البطيء في مراحل العمر الأصغر حتى تنتهي إلى المراحل العمرية أقل من ٢٠ سنة حيث تبلغ نسبة مرتكبي جرائم العنف من هذه الفئة العمرية بالعينة ٣٪ من إجمالي عينة البحث ... وليس معنى ذلك أننا نؤكّد

(١) عبد الله غانم ، جرائم المسنين في العالم العربي - مرجع سابق ص ٢٦ .

صحة المقوله السابقة التي تفسر «الجريمة» في عمومها بالفورات والتغيرات المصاحبة لمراحل عمرية معينة . ولكننا نرى أن هذا المنطق يمكن بالفعل أن يتطابق مع حالة مرتكبي جرائم العنف بالذات لما يقتضيه ارتكاب هذا النوع من الجرائم من استخدام للقوة وما يقتضيه ذلك من نشاط وحيوية وقدرة على ممارسة العنف ... وهي أمور وخصائص تلتزم لممارسة العنف بالذات . في حين أنها غير ضرورية لارتكاب جرائم الشيكات أو جرائم الاختلاس والتزوير مثلاً ...

يبدو واضحاً من بيانات الجدول أن ثمة علاقة حقيقية بين العمر وارتكاب جرائم العنف . وأن «العمر» يمكن أن يكون بعدها تفسيرياً حقيقياً في مجموعة العوامل المفسرة لممارسة جرائم العنف ، فبجانب الملاحظة السابقة التي عكست علاقة طردية بين مرافق عمرية محددة يتميز أصحابها بالقوة والنشاط وارتكاب جرائم العنف .. توضح بيانات الجدول هذه الحقيقة بشكل آخر حيث توضح هذه البيانات أن الفئات العمرية ٥٠ سنة فأكثر مثلثة في العينة بنسبة ٦ , ٢٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف وهي فئات ينقصها الحيوية والطاقة والنشاط بل والعدوانية من الناحية النظرية على الأقل بالمقارنة بالفئات الأخرى .

تؤكد بيانات الجدول حقيقة وجود علاقة بين جرائم العنف بالذات والعمر من التزايد الواضح في معدلات الجريمة في عمر محدد هو العمر الذي يبلغ فيه الإنسان أقصى طاقات الفتولة والقوة والنشاط . إذ توضح هذه البيانات أن الفئات العمرية من ٢٠ وحتى ٣٥ مثلثة بالعينة بنسبة ٧١ , ٢٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف . وبذلك فإن هذه الفئات العمرية تكاد تحكر جرائم العنف ومارسات العنف بالعينة .

توضّح بيانات الجدول أن «العمر الإجرامي» بين مرتكبي جرائم العنف في الدول العربية هي الفئات العمرية ٢٥ - ٣٠ سنة، ونعني بالعمر الإجرامي، الفئة العمرية التي يكون الإنسان فيها أكثر ميلاً لاقتراف الفعل الإجرامي مقارنة بالفئات العمرية الأخرى^(١). حيث يوضح الجدول أن أفراد هذه الفئة من المبحوثين هم الأكثر عدداً. وهم مرتكبو أكبر قدر من جرائم العنف (عدد أفراد هذه الفئة بين المبحوثين ٥٧ مبحوثاً ونسبة ما ارتكبوا من جرائم العنف تبلغ ٦٣٥٪ من إجمالي جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون).

- العلاقة بين العمر وأنواع جرائم العنف :

إذا كان التحليل السابق قد أوضح أن هناك علاقة «إحصائية» بين العمر من ناحية والإقدام على ارتكاب جرائم العنف بأنواعها المختلفة فشمرة تساؤل عن العلاقة بين «العمر» والأنواع المختلفة من جرائم العنف. إن جرائم العنف تتضمن أنواعاً عديدة من الجرائم وقد اخترنا لبحثنا هذا عدداً محدوداً من جرائم العنف رأيناها قمة العنف وهذه تتضمن القتل، الاغتصاب، الضرب والإيذاء البليغ ، السلب والسرقة بالإكراه والسطو، الخطف . فهل ترتبط هذه الأنواع المختلفة من جرائم العنف بذات الرابطة بمقولة العمر . وهل تعكس المعطيات الإحصائية تماثلاً في هذه العلاقة .

يكشف الجدول التالي رقم (٥) عن عدة مؤشرات بشأن العلاقة بين العمر من ناحية ونوع جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون من ناحية أخرى ويمكن إيجاز ما تكشف عنه بيانات الجدول فيما يلي :

(١) عبد الله غانم ، اغتصاب النساء . المؤلف - ١٩٩٧ ، ص ١٠٣ .

١ - يوضح الجدول أن هناك عمراً إجرامياً واحداً بالنسبة لجرائم القتل، والاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ. وهذا العمر هو الفئة العمرية ٢٥ - ٣٠ حيث إن أفراد هذه الفئة قد ارتكبوا أعلى النسب في هذه الجرائم فقد ارتكبوا ٥٪ .٢٦ ، ٩٪ .٤٤ ، ٤٪ .٤٤ من إجمالي جرائم المبحوثين ...

٢ - يكشف بيانات الجدول أن النسبة الأكبر من مختلف جرائم العنف تقع جميعها في الفئات العمرية الأقل من ٣٥ عاماً حيث يتبيّن أن جرائم القتل تبلغ ذروتها بين أفراد الفئة العمرية ٢٥ - ٣٠ سنة حيث تصل نسبة ما ارتكبه أفراد هذه الفئة من جرائم القتل ٥٪ .٢٦، إجمالي المبحوثين ، كذلك تبلغ جرائم الاغتصاب ذروتها في الفئة العمرية ٢٥ - ٣٠ أيضاً حيث ارتكب أفراد هذه الفئة قرابة ٤٥٪ من إجمالي جرائم الاغتصاب التي ارتكبها المبحوثون وتبلغ الضرب والإيذاء البليغ ذروتها كذلك في ذات الفئة العمرية ٢٥ - ٣٠ حيث ارتكب أفراد هذه الفئة العمرية ٤٪ .٤٤ من إجمالي ما ارتكبه المبحوثون جمِيعاً من هذا النوع من الجرائم. ومعنى ذلك أن الفئة العمرية من ٢٥ إلى أقل من ٣٠ سنة. تمثل العمر الإجرامي لمرتکبي جرائم العنف في الدول العربية وذلك بالنسبة لكل من جرائم القتل، والاغتصاب، والضرب والإيذاء البليغ.

٣ - وضح الجدول أن جرائم القتل ، وجرائم الاغتصاب وجرائم الضرب والإيذاء البليغ تتبع توزيعاً متطرضاً مسايراً الدورة العمر بحيث تنخفض معدلات ارتكاب هذه الجرائم في المراحل العمرية المبكرة نسبياً (أقل من ٢٠ عاماً) ثم تأخذ في الارتفاع حتى تصل لذروتها في الفئة العمرية من ٢٥ إلى أقل من ٣٠ سنة ثم تبدأ في الانخفاض التدريجي .

٤ - أما جرائم الخطف فإنها لا تتبع توزيعاً منتظماً على الفئات العمرية بين المبحوثين حيث يوضح الجدول أن هناك حالتين خطف وحصر جرائم الخطف في هذه الفئة العمرية أقل من ٢٠ سنة حيث ارتكب أفراد هذه الفئة ١٠٠٪ من جرائم الخطف.

والمعطيات السابقة تنبئ بوجود علاقة بين مقوله العمر من ناحية وجرائم القتل والاغتصاب وجرائم السطو والسرقة بالإكراه وجرائم الضرب والإيذاء البليغ من ناحية أخرى . فالتزاييد المتنظم لمعدلات هذه الجرائم على فئات عمر الجنحة ومتابعة هذه المعدلات للعمر ارتفاعاً وانخفاضاً بارتفاع وانخفاض عمر الجنحة ينبيء عن وجود علاقة إحصائية ومن ثم ينبيء بوجود علاقة سببية تتحدد في ما تتطلب هذه الجرائم من قوة ونشاط وطاقة توافر أكثر في سن عمر محدد تتيحها هذه الفئات العمرية لا يتيحها العمر المبكر ولا العمر المتأخر للمبحوثين أما جرائم الخطف فمن الواضح أنها ليست ثابتة ومنتظمة بالعمر . ولعل ارتباط الخطف في الغالب بأهداف اقتصادية أو بأهداف اجتماعية كالثار والانتقام وغيره يخرجها عن الخضوع لما تخضع له جرائم العنف الأخرى من علاقات سببية .

وتوضيحاً لطبيعة العلاقة هذه بين العمر ونوع الجريمة بين المبحوثين نسوق المعالجة الإحصائية التالية :

جدول رقم (٥) العلاقة بين فئات العمر ونوع جريمة العنف بين المسجونين

نوع الجريمة \ الفئة العمرية	القتل		اغتصاب		ضرب وايذاء بليغ		سطو وسلب		خطف		جملة	
	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد
أقل من ٢٠ سنة	٤,٨	٤	٦,١	٣	١١,١	٢	٢٠,٠	١	١٠٠	٢	٧,٦	١٢
٢٥ - ٢٠	١٦,٩	١٤	٢٦,٥	١٣	٣٣,٣	٦	٥,٠	-	٥,٠	-	٢١,٠	٣٣
٣٠ - ٢٥	٢٦,٥	٢٢	٤٤,٩	٢٢	٤٤,٤	٨	٢٠,٠	١	٥,٠	-	٣٣,٨	٥٣
٣٥ - ٣٠	١٦,٩	١٤	١٠,٢	٥	٠,٠	-	٢٠,٠	١	٥,٠	-	١٢,٧	٢٠
٤٠ - ٣٥	١٣,٣	١١	٨,٢	٤	٥,٦	١	٢٠,٠	١	٥,٠	-	١٠,٨	١٧
٤٥ - ٤٠	٧,٢	٦	٠,٠	-	٠,٠	-	٢٠,٠	١	٥,٠	-	٤,٥	٧
٥٠ - ٤٥	٦,٠	٥	٠,٠	-	٠,٠	-	٥,٠	-	٥,٠	-	٣,٢	٥
٥٥ - ٥٠	٤,٨	٤	٠,٠	-	٠,٠	-	٥,٠	-	٥,٠	-	٢,٥	٤
٦٠ - ٥٥	٢,٤	٢	٢,٠	١	٥,٦	١	٥,٠	-	٥,٠	-	٢,٥	٤
٦٥ فأكثر	١,٢	١	٢,٠	١	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	١,٣	٢
غير مبين	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-
الجملة	٨٣	١٠٠	٤٩	١٠٠	١٨	١٠٠	٥	١٠٠	٢	١٠٠	١٥٧	١٠٠

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العدلي: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الفئة العمرية ونوع الجريمة المرتكبة.

الفرض البديل: الفرض العدلي غير صحيح أي أنه توجد علاقة بين العمر ونوع الجريمة المرتكبة.

أداة الاختبار المحسوبة = $٥٦,٠٨٥$

أداة الاختبار الجدولية : عند مستوى معنوية ٢٥ ، ودرجات حرية (١٠-١) = ٣٦ درجة = ٥٤ ، حيث تم استبعاد الصف الأخير لعدم وجود قيم به .

المقارنة : قيمة مربع كاي المحسوبة < قيمة مربع كاي الجدولية القرار : قبول الفرض البديل ورفض الفرض العدمي ، أي أن هناك علاقة قوية ذات دلالة إحصائية بين فئات العمر ونوع الجريمة المرتكبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة تزيد عن ٩٧٪ .

الجنس وجرائم العنف بالدول العربية :

لقد احتجت كارول سمارت على موقف العلماء والمرشعين من جرائم المرأة بقوله «لقد تم تجاهل إجرام النساء لفترات طويلة في تاريخ علم الإجرام والدراسات التي اهتمت بالجريمة بشكل عام». حيث كان هناك اعتقاد بأن جرائم المرأة لا تشكل تهديداً على النظام الاجتماعي . وحتى في وقتنا الحالي ورغم تزايد معدلات جرائم المرأة . فإن علماء الإجرام والمجتمع الجنائي وأنثروبولوجيا الجريمة ما زالوا بعيدين عن معاودة التفكير بحق في الفكرة المستقرة القائلة إن النساء مجرمات أقل من أن يؤثرن فعلاً في استقرار النظام والقانون^(١) . ولعل كارل سمارت محققة في عالمها الغربي أن تستنكر هذا الموقف . حيث نجد مثلاً من بين جرائم القتل في الولايات المتحدة البالغ عددها (٢١٥٠٠) جريمة عام ١٩٨٩ ارتكبت النساء ٢٥٢٠ جريمة^(٢) كما

(1) Carle Smart . op _ cit. p. (2).

(2) John E. Douglas & A.W Burgess & Allen G., Crime classification manual, Jeasey Bass, publishers, San Francisco, 1997 P (1).

توضح الإحصاءات التي نشرت عن الجريمة في سنغافورة مثلاً إن ٣٥٪ من إجمالي الجرائم هي جرائم نسائية - تقرير الخليج في ٢٠٠١ / ٣ / ١٢ م ولكننا في عالمنا العربي نجد أن جرائم المرأة محدودة بالفعل . ويكتفي أن نستعرض بيانات الجدول التالي لمناقشة هذه الفكرة .

الجدول رقم (٦) جدول يوضح جنس مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية

نوع الجريمة \ الفئة العمرية	القتل		اغتصاب		ضرب وايذاء بليغ		سطو وسلب مسلح		خطف		جملة	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
ذكر	٦٦	٧٦٧	٤٠	٩٧,٦	١٥	٩٣,٨	٩	٧٥	٤	٨٠	١٣٤	٨٣,٨
أخرى	٢٠	٢٣,٣	١	٢,٤	١	٦,٢	٣	٢٥	١	٢٠	٢٦	١٦,٢
الجملة	٨٦	١٠٠	٤٩	١٠٠	١٨	١٠٠	٥	١٠٠	٢	١٠٠	١٦٠	١٠٠

يوضح الجدول أن جرائم العنف التي ارتكبها النساء بالدول العربية محدودة جدا . إذ إن إجمالي عدد النساء اللاتي ارتكبن جرائم عنف بالعينة قد بلغ ٢٦ امرأة فقط بما يعادل ١٦,٢٪ من جملة عينة البحث البالغ عددها ١٦٠ مبحوثاً ومبحوثة . وهذه النسبة ضئيلة بالطبع بالمقارنة بجرائم المرأة عامة وجرائم العنف التي ترتكبها النساء في الغرب بصفة خاصة فعدد النساء مثلاً يزداد بالسجون الأمريكية بنسبة تفوق نسب زيادة جرائم الذكور بالولايات المتحدة وقد ذكر تقرير « العدالة الأمريكية » أن عدد النساء المودعات بالسجون الأمريكية قد كان « ١٢٣٣١ » امرأة عام ١٩٨٠ وأصبح في عام ١٩٩٠ ٤٣٠٠٠ امرأة . وتزايد إلى ٦٤٤٠٣ امرأة عام ١٩٩٤ . وتوضح الإحصاءات الأمريكية أن نسبة مرتكبي جرائم العنف من السجينات الأمريكيةات عام ١٩٩١ قد بلغت ٢٪ .٣٢ من إجمالي المودعات

بالسجون الأمريكية . وأن هذه النسبة قد بلغت ٤٨,٩٪ من إجمالي المودعات بالسجون عام ١٩٧٩ . وبلغت ٤٢٪ عام ١٩٨٦^(١) . وقد انتهى رالف ويست إلى أن نسبة العنف قد تساوت بين الرجال والنساء الآن بأمريكا - الخليج ١٩٩٩/١٢/٢٣ - كما أكدت التقارير الصادرة عن (FBI) بالولايات المتحدة أن عدد النساء اللاتي ألقى القبض عليهن بأمريكا بسبب ارتكاب جرائم عنف قد سجل تزايدا ملحوظا في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٣ . ومن ثم تتبأ هذه التقارير باستمرار تزايد عدد نزيلات السجون من النساء ولا شك أن مثل هذه الزيادة في جرائم العنف التي ترتكبها المرأة في الغرب - وبخاصة في الولايات المتحدة - قد دعت علماء الغرب إلى إعادة النظر في ما أسموه يوما « بالجرائم المرتبطة بالجنس Sex - Related offences » وذلك تميزا لأنواع الجريمة التي ترتكبها الإناث وتميزها عن جرائم الرجال بعدم العنف^(٢) ، بحيث وجدنا الدكتورة أميريتاب أستاذة علم النفس الجنائي بجامعة انديانا تشير إلى أن الوضع المعاصر في عالم الجريمة النسائية يشير إلى أن القابلية الطبيعية للعنف لدى المرأة مماثلة لقابلية الرجل فإذا كانت المرأة تحتاج إلى التعبير عن مشاعر العنف لديها . فإن التغيرات الاجتماعية عبر السنوات الماضية بما تضمنته من شعارات حول المساواة الجنسية قد كرست مشاعر العدوان التي كانت كامنة منذ زمن طويل . كما أن إعادة توزيع الأدوار في الأسرة الحديثة في الغرب وضعف مكانة الرجل وفترت فرضا أكبر لخرق المرأة للقانون . وذلك من خلال إتاحة الفرص المتزايدة أمام المرأة للتواجد في الأماكن التي تهيئ للقيام بالشجارات مثل أماكن اللهو وباصات الشوارع وقد نجم عن إعادة توزيع الأدوار زيادة دور المرأة أيضا

(1) Steven R . Donziger op - cit. p. 8.

(2) Ibid. p. 148.

في العنف المنزلي الآن . ففي دراسة أجرتها موراي ستروبليز مشرفة قسم أبحاث الشؤون العائلية في جامعة هامبشير عن دور المرأة في العنف الأسري بين عامي ١٩٧٥ - ١٩٨٥ وشملت ٨١٤٥ حالة من الأزواج والزوجات تبين أن ١٢,٤٪ من النساء اعتدوا على أزواجهن مقارنة بنسبة ١٢,٢٪ من الرجال الذين اعتدوا على نسائهم وتبيّن أنه بالنسبة للهجوم الحاد فإن نسبة النساء اللاتي قمن بهجوم حاد على أزواجهن بلغت ٦,٤٪ مقابل ٥٪ للرجال . كما أن دراسة حديثة أجرتها وزارة الداخلية ببريطانيا أوضحت أن ٤,٢٪ من الرجال ونسبة مماثلة من النساء تعرضوا للاعتداء من قبل الشريك خلال العام الماضي (١٩٩٩) - الخليج ٢٣ / ١٢ / ١٩٩٩ .

وإذا كان الجدول السابق يشير إلى انخفاض نسبة إسهام المرأة العربية في جرائم العنف بشكل عام بالمقارنة بالنسبة المماثلة في دول أخرى عديدة . فشمة أمر آخر يجب الاهتمام به ونعني بذلك ارتفاع إسهام المرأة في الدول العربية في جرائم القتل بالذات ، إذ يوضح الجدول السابق أن عدد القاتلات في العينة قد بلغ ٢٠ قاتلة يمثلن ٣,٢٪ من إجمالي القاتلة بالعينة . ولكنهن يمثلن قرابة ٧٧٪ من إجمالي مرتكبات جرائم العنف بالعينة ورغم أن جرائم القتل بين النساء العربيات تتتمى إلى «نمط جرائم الجنس» أو ما يسمى بجرائم المرأة^(١) . وترتبط من حيث اختيار الضحية وأداة الجريمة ، ووقتها ومكانها وأهدافها بعالم المرأة بالذات . وهذا ما سنوضحه تماماً عند معالجتنا لعوامل العنف في جزء لاحق . ورغم أن ذلك يعني أن المرأة العربية لا ينطبق عليها إطلاقاً ما أشار إليه رالف ويست الأستاذ بجامعة ولاية الينوس عندما ذهب إلى أنه انتهى من دراسة عن ٦٠ قاتلة إلى أن النساء أصبحن نموذجاً

(1)Carol smart op-cit. P.16.

متكرراً للرجل من حيث أسباب القتل ودوافعه حيث شكل القتل بداعٍ للسرقة نسبة ٤٢٪ من الحالات عام ١٩٨٣ مقارنة بنسبة ١٨٪ عام ١٩٤٠ وأن نسبة عنف الشوارع قد تساوت بين النساء والرجال في العشرين سنة الماضية (الخليج ٢٣/١٢/١٩٩٩) .. رغم ذلك فإن معدل جرائم القتل التي ارتكبها النساء بالعينة بالدول العربية يمثل نسبة كبيرة بالفعل تستحق المزيد من الاهتمام والدراسة المعمقة التي قد لا نجد لها ما تستحق من اهتمام في دراسة عامة عن العنف في الدول العربية كالتى نحن بصددها الآن.

- الأسرة والحالة الزواجية للمبحوثين :

أ- الزواج وعلاقته بارتكاب جرائم العنف :

منذ أن أجرى أميل دوركيم دراسته عن الانتحار وأثبت أن للحالة الزوجية علاقة بالإقدام على الانتحار بحيث تقل نسبة المتحررين من المتزوجين بالمقارنة بنسبيه المتحررين من غير المتزوجين . وأيضاً تقل هذه النسبة بمقارنتها بنسبيه انتشار المطلقين . منذ ذلك الحين ، أصبحت الحالة الاجتماعية قاسماً مشتركاً في تفسير الجريمة بشكل عام . وحتى تلك الدراسات التي تجري على المودعين بالسجون أصبحت تأخذ في الاعتبار الحالة الزوجية . وذلك للتعرف على الخصائص الاجتماعية لنزلاء السجون^(١) . ولكن الباحثين لم يتتفقوا على رأي واحد بالنسبة لتأثير الحالة الزوجية في الانحراف فرغم ما ذهب إليه دوركيم وما أكدته نظرية الضغط الاجتماعي من أن الزواج

(١) راجع هنا دراستنا مجتمع السجن . المكتب الجامعي الحديث - الإسكندرية ١٩٨٥ ص ٨٥ وما بعدها ، وراجع بحثنا تأثير السجن في سلوك التزييل - مرجع سابق ص ٧١ وما بعدها .

له تأثير سلبي في الانحراف ، كما أثبتت الدراسات في الولايات المتحدة إلى أن أغلب المجرمين ليسوا متزوجين . ومع ذلك فإن ثورنبرى Thornberry (١٩٨٥) قد ذهب إلى أن تأثير الزواج في الانحراف محدود كما أكد يس شافت إلى أن الزواج المبكر يرتبط بزيادة انحراف الذكور^(١) .

إذن فإن الباحثين لم يتتفقوا تماما على تأثير الزواج في الانحراف . رغم أن الكثرة النسبية ترى أن الزواج يحول دون الانحراف والجريمة ، وإذا كان كذلك كذلك فما هو الحال بالنسبة إلى جرائم العنف على التحديد وما طبيعة علاقة الحالة الزوجية بالعنف ؟ إن الإجابة على هذا التساؤل تتضح بجلاء بعد مناقشة بيانات الجدول التالي :

الجدول رقم (٧) جدول يمثل الحالة الاجتماعية للمبحوثين

النسبة	العدد	الحالة الاجتماعية
٥١,٩	٨٣	لم يسبق له الزواج
٣٧,٥	٦٠	متزوج
٥,٦	٩	مطلق
٥,٠	٨	أرمل
-	-	غير مبين
١٠٠	١٦٠	الجملة

(١) عبد الله غانم - منحرفات صغيرات - الإسكندرية ١٩٩٧ ص ١٠٤ .

حيث يوضح الجدول أن ٥١٪ من مرتكبي جرائم العنف لم يسبق لهم الزواج مقابل ٣٧٪ من إجمالي عينة البحث متزوجين . وهذه نسبة ليست قليلة وهذا الارتفاع في نسبة المتزوجين بين مرتكبي جرائم العنف يثير تساؤل عن طبيعة علاقة الحالة الزواجية بجرائم العنف بالذات . ويثير تساؤلاً حول اختلاف دوافع هذا النوع من الجرائم عن دوافع ارتكاب أنواع الجرائم وأنماط الانحراف الأخرى . وقد نجد في متابعتنا لعوامل ارتكاب جرائم العنف في جزء تال من هذا البحث الإجابة على هذه التساؤلات .

يوضح الجدول أن نسبة ضئيلة من المطلقين والأرامل قد أقدمت على ارتكاب جرائم العنف حيث بلغت نسبة مرتكبي جرائم العنف من هؤلاء ٦,٥٪ ، ٥٪ من المطلقين والأرامل على التوالي .

ب - العلاقة بين الحالة الزواجية ونوع العنف بين المبحوثين :

ثمة تساؤل قد يثار هنا حول طبيعة العلاقة بين الحالة الزواجية ونوع جرائم العنف بين المبحوثين وعليه فإننا نستعرض البيانات الميدانية التالية .

الجدول رقم (٨) العلاقة بين الحالة الزواجية ونوع جريمة العنف بين المسجونين

جملة		خطف		سطو وسلب		ضرب وايذاء بليغ		اغتصاب		قتل أو الشروع فيه		النوع	الحالة الاجتماعية
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد		
٥١,٩	٨٣	١٠٠	٢	٤٠,٠	٢	٤٤,٤	٨	٦٧,٣	٣٣	٤٤,٢	٣٨	لم يسبق له الزواج	
٣٧,٥	٦٠	٠,٠	-	٤٠,٠	٢	٣٨,٩	٧	٢٨,٦	١٤	٤٣,٠	٣٧	متزوج	
٥,٦	٩	٠,٠	-	٢٠,٠	١	١١,١	٢	٤,١	٢	٤,٧	٤	مطلق	
٥,٠	٨	٠,٠	-	٠,٠	-	٥,٦	١	٠,٠	-	٨,١	٧	ارمل	
١٠٠	١٦٠	١٠٠	٢	١٠٠	٥	١٠٠	١٨	١٠٠	٤٩	١٠٠	٨٦	الجملة	

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العدمي : لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الحالة الزواجية ونوع الجريمة المرتکبة .

الفرض البديل : الفرض العدمي غير صحيح .

أداة الاختبار المحسوبة = ١٤ , ٧٢٤

أداة الاختبار الجدولية: عند مستوى معنوية ٢٧ ، ٠ ودرجات حرية (٥-١)

١٤ = ١٢ درجة = ٥٥١٣ (٤-١)

المقارنة : قيمة مربع كاي المحسوبة < قيمة مربع كاي الجدولية

القرار : قبول الفرض البديل ورفض الفرض العدمي ، أي أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الحالة الزواجية ونوع الجريمة المرتکبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة ٧٣٪ .

ويلاحظ أن التشابه الكبير بين عدد الجرائم المرتکبة من فئة غير المتزوجين والمتزوجين وكذلك بين المطلقين والأرامل السبب في انخفاض درجة الثقة في قرار الاختلاف ، إلا أنه من الجدول يمكن القول إن معدلات ارتكاب الجرائم بصفة عامة بين المتزوجين والعزاب أكثر منها بالنسبة للمطلقين والأرامل وثمة ملاحظات إضافية بشأن العلاقة بين الحالة الزواجية ونوع جرائم العنف بين المبحوثين ، حيث تكشفها بيانات الجدول منها :

تكشف مراجعة الجدول عن عدة حقائق بشأن العلاقة بين الحالة الزواجية ونوع جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون .. ويمكن إيجاز ما يكشف عنه الجدول في هذا الشأن على النحو التالي :

- أن فئة المتزوجين ومن لم يسبق لهم الزواج بين المبحوثين قد تساوت نسبة ما ارتكبوه من جرائم السرقة بالإكراه أو السلب . حيث بلغت نسبة ما ارتكبته هاتان الفتتان من جرائم الخطف ٤٠٪ لكل منهما .
- استأثرت فئة من لم يسبق لهم الزواج بجرائم الخطف التي ارتكبها المبحوثين حيث بلغت نسبة ما ارتكبه أفراد هذه الفئة من هذا النوع من الجرائم ١٠٠٪ من إجمالي ما ارتكبه المبحوثون من جرائم الخطف .
- انخفضت نسبة مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ بين المبحوثون المتزوجين عن نظيرتها بين من لم يسبق لهم الزواج حيث بلغت نسبة المتزوجين من هذه الجرائم ٣٨٪ بينما بلغت نسبة مرتكبي هذه الجريمة من لم يسبق لهم الزواج ٤٤٪ .
- تزيد نسبة مرتكبي جرائم الاغتصاب من غير المتزوجين زيادة كبيرة عن نسبة مرتكبي هذه الجريمة بين المبحوثين المتزوجين . حيث بلغت هذه النسبة بين غير المتزوجين ٣٪ مقابل ٦٪ من غير المتزوجين .
- يكشف الجدول عن التقارب الكبير بين نسبة المتزوجين الذين ارتكبوا جرائم القتل والشروع فيه ونسبة مرتكبي هذا النوع من الجرائم من لم يسبق لهم الزواج ، حيث بلغت هذه النسبة بين المتزوجين ٤٣٪، وبلغت نسبتها بين من لم يسبق لهم الزواج ٢٪ .
- يوضح الجدول أن نسبة مرتكبي الجريمة من المطلقين والأرامل بين المبحوثين قليلة نسبياً وهذا أمر طبيعي . حيث إن هذه الفئات قليلة عادة ، حيث بلغت نسبة مرتكبي جرائم القتل والشروع فيه من هاتين الفئتين بالعينة ٧٪ ، ١٪ ، ٨٪ من جرائم القتل على التوالي وبلغت نسبة مرتكبي جرائم الاغتصاب من المطلقين والأرامل بالعينة ١٪ ، صفر٪ على

التوالي كما بلغت نسبة مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ من هذه الفئات ١١٪ ، ٦٪ على التوالي . وبلغ نسبة مرتكبي جرائم السطو والسرقة بالإكراه والسلب من المطلقين والأراميل ٢٠٪ ، صفر٪ على التوالي .

٥. ٣ الوضع الأسري والعنف :

لقد ربط الكثيرون بين خصائص الأسرة والعنف . ولقد تعددت المداخل التي ربط بها الباحثون بين الأسرة والعنف . فهناك من ربط بين نظام الأسرة ذاته وظاهرة العنف . بحيث رأى أن التحولات الجذرية التي حدثت في نظام الأسرة في المجتمعات الغربية بوجه خاص والتي غيرت من توزيع الأدوار والمهام داخل الأسرة وانتهت إلى سيطرة نمط الأسرة النواة قد دعم الاتجاه نحو العنف . حيث ترتبط الأسرة النواة بظهور اللأخلاقية الأسرية وظهور العنف في المجتمع ووضع العراقيل أمام عمليات الضغط الاجتماعي ... ومرجع ذلك أن الأسرة النواة تلهث وراء مصالحها الخاصة دون أن تتقييد بأية التزامات أو قيود أخلاقية ، ولا يعترف فيها بالأخلاق إلا في إطار التعاملات الداخلية في الأسرة^(١) . وهناك من ربط بين الأسرة والجريمة من منظور آخر حيث رأى أن الأسرة المتماسكة والمستقرة هي الحائط القوي الذي يمنع السقوط في حياة الجريمة^(٢) . وهي خط الدفاع الأول ضد الانحراف . ولذلك وجب تدعيم الأسرة ومدها بالموارد المناسبة ل تستطيع القيام بدورها في رعاية أطفالها^(٣) .

(١) عبد الله غانم .. جرائم المسنين في الوطن العربي ، مرجع سابق ص

(2) Steven R . Donziger op - cit. P 47.

(3) Ibid. p. 142.

لقد ربط الباحثون أيضاً بين حجم الأسرة وعدد الأطفال في الأسرة الزواجية للمبحوث من ناحية وإقدامه على ارتكاب الجريمة من ناحية أخرى بحيث رأى الباحثون أن الأسرة الزواجية الأكبر حجماً تعدد مانعاً يحول دون الإقدام على ارتكاب الجريمة . كما أن الأسرة الوالدية الأكبر حجماً قد تلعب دوراً إيجابياً في الانحراف . ونظراً لأهمية دور الأسرة فإننا ستتناول علاقة الأسرة بالعنف من مدخلين . دور الأسرة الزواجية للمبحوث ، ودور الأسرة الوالدية للمبحوث^(*) . حيث إن لكل منهما دوره في إقدام المبحوثين على ارتكاب جرائم العنف .

١ - الأسرة الزواجية للمبحوث وعلاقتها بجرائم العنف :

وستتناول هذا الموضوع بمناقشة النقاط التالية :

عدد مرات الزواج بين المبحوثين باعتبارها مؤشر للاستقرار الأسري بين المبحوثين وعلاقة ذلك بالعنف .

- عدد مرات الزواج بين المبحوثين .

- حجم الأسرة الزواجية بين المبحوثين وعلاقة ذلك بالعنف .

- حجم الأسرة الوالدية بين المبحوثين وعلاقة ذلك بالعنف .

أ - عدد مرات الزواج بين المبحوثين :

يعد تعدد مرات الزواج مؤشراً للعدم الاستقرار الأسري وما يصاحبه من مشاكل وتوترات في حياة الفرد ، حيث إن الطلاق يكون نقطة النهاية

(*) يعني بالأسرة الزواجية أسرة المبحوث الخاصة ، المؤلفة من زوجته وأولاده أي الأسرة النواة . أما الأسرة الوالدية فمعنى الأسرة التي نشأ بها المبحوث المؤلفة من والديه وأشقائه وشقيقاته - سواء كانت «نواة» أو «متدة»

في أسرة مليئة بالعنف والكراهية التي يصاحبها توترات تؤدي عادة إلى الإقدام على ارتكاب حوادث العنف الأسري أو العنف داخل الأسرة. وهو أمر أخذ في التزايد (وسبق الإشارة إلى بعض ملامحه في جزء سابق من هذا البحث) حتى في أكثر الدول تقدماً، ففي الولايات المتحدة مثلاً وجدنا تقرير الاتحاد القومي الأمريكي لمكافحة العنف الأسري عام ١٩٩٤ يقول إن ٥٠٪ من النساء الأميركيات عرضة للعنف من جانب أزواجهن. وإن ثلث هؤلاء الزوجات يتعرضن للضرب كل عام^(١).

إن الباحثين قد أشاروا دائمًا إلى ما أسموه بالتفكك أو التصدع الظاهر للأسرة. (وهو التفكك الذي يحدث نتيجة للطلاق أو الهجر والانفصال أو الموت)^(*). والتفكك الكامن أو غير الظاهر^(٢) ونرى أن الطلاق مؤشر جيد للإشارة إلى حجم العنف الممارس في الأسرة التي تختتم دورة العنف بها بالطلاق. وإذاء ذلك فإن متابعة حالات الطلاق من خلال مرات الزواج

(1) V . Micheal McKenzie, op- cit. p . 20.

(٢) حسن الساعاتي .

(*) أجريت دراسات متعمقة في بريطانيا حول الأطفال غير الشرعيين الذين بلغت نسبتهم ٥٠٪ من إجمالي مواليد بريطانيا عام ١٩٩٩ وتبيّن أن الأطفال الذين يعيشون في ظل زوجين هما الأبوان البيولوجيان يكون أداءهم أفضل من الأطفال الذين يعيشون مع أحد الأبوين. أو أولئك الذين يعيشون مع أحد الوالدين نتيجة طلاق الأم وبعد عام ١٩٩٤ ظهر اكتشافان جديدان على درجة كبيرة من الأهمية يتمثل الأول في أن زوج الأم أو زوجة الأب لا يمثل أي منهما بديلاً يسهم في حل مشكلة الأسرة المؤلفة من أحد الوالدين. والثاني تمثل في الدراسة التي أجريت حول الأطفال الذين يتعرضون لسوء المعاملة والعنف من قبل آبائهم. وقد أوضحت الدراسة أن حالات سوء المعاملة من قبل أبو بيلوجي نادرة جداً وأن معظم تلك الحالات كانت إما من صديق الأم أو زوج الأم (عن مجلة تايز - الخليج فبراير ٢٠٠٠ م).

بين المبحوثين تعد مؤشرًا جيداً لتصور العنف بأسر المبحوثين. وهنا فقد أوضحت الدراسة أن عدد المتزوجين بعينة البحث قد بلغ ٦٠ مبحوثاً يمثلون ٥٣٪ من إجمالي المبحوثين منهم ٤٣ مبحوثاً متزوجوا مرة واحدة. ويمثل هؤلاء قرابة ٧٢٪ من إجمالي المتزوجين بعينة ومعنى ذلك أن ١٧ مبحوثاً (يمثلون قرابة ٢٨٪) من إجمالي المتزوجين بعينة قد عاشوا في أسر عانت من تفكك كامن ثم من تفكك ظاهر - طلاق. وإذا أضفنا إلى ذلك أن البحث قد أوضح أن ٥ مبحوثين من إجمالي المطلقين قد طلق مرتين وأن ٢ منهم قد طلق ثلاث مرات لاتضح لنا أن نسبة كبيرة من المتزوجين من مرتكبي جرائم العنف قد عاش حياة زوجية غير مستقرة وانتهت زيجاتهم بالطلاق وأن نسبة منهم قد عانى الفشل في زواجه مرتين أو ثلاث مرات. وبالطبع فإن الطلاق لا يقع هكذا ببساطة ، بل يسبقه عنف وصراع داخل الأسرة بين الزوجين فكثيراً ما يسبق الطلاق الشجارات والمضاربات والعنف المتبادل ولا شك أن ذلك قد يكون سبباً حقيقياً في إقدام هؤلاء على جرائم العنف . وقد أثبتت الدراسات التي أجريت بالولايات المتحدة أن الأشخاص المطلقين لهم أعلى نسبة إيداع بالسجون بأمريكا . في حين أوضحت الدراسات أن المتزوجين من الذكور والإإناث لهم نسبة إيداع بالسجون تقل عن نسبة إيداع العذاب ^(١).

ب - حجم الأسرة الزواجية وعلاقته بجرائم العنف :

إن لحجم الأسرة أثره الكبير في نمط حياتها واقتصادياتها وقدر العناية الموجهة لأفرادها . . وهذه متغيرات تلقى بتأثيرها في أعضاء الأسرة . وقد

(٢) أدرين سذرلاند وكريسي ، مبادئ علم الإجرام ، ترجمة محمود السباعي وحسن المرصاوي . مكتبة الأقلد المصرية ، القاهرة ١٩٦٨ ص ٢٤٣ .

تكون هذه المتغيرات عاملاً من عوامل انفجار العنف داخل الأسرة أو بين أعضائها. كما قد تكون سبباً في ممارسة أعضائها للعنف مع الآخرين من أفراد المجتمع. خاصة وأن الحجم الكبير للأسرة سواء الأسرة الزواجية أو الأسرة الوالدية يقترن بضغوط اقتصادية كبيرة ويتشتت قدر الرعاية والاهتمام الذي يمكن أن يوجه لأعضائها. ومن المعروف أن الأسرة تتسم بأنها كبيرة الحجم بصفة عامة في الدول العربية بشكل عام. وهذا يشكل عبئاً كبيراً على الأسرة العربية ككل.

وهنا فقد كشف البحث عن البيانات التالية :

المدول رقم (٩) جدول يبين عدد الأولاد وحجم الأسرة الزواجية في أسر المتزوجين ومن سبق لهم الزواج بعينة البحث

حجم الأسرة بعد إضافة الزوجين	النسبة المئوية	التكرار	التكرار الفئة
٢	١٣	١٠	لا يوجد أولاد
٣	٢٦	٢٠	طفل واحد
٤	١٦,٩	١٣	طفلان
٥	١١,٧	٩	ثلاثة أطفال
٦	٧,٨	٦	أربعة أطفال
٧	١٠,٣	٨	خمسة أطفال
٨	٧,٨	٦	ستة أطفال
٩	-	-	سبعة أطفال
١٠	٦,٥	٥	ثمانية أطفال
-	١٠٠	٧٧	الجملة

يوضح الجدول أن ٤٤٪ من إجمالي المبحوثين يبلغ حجم أسرهم ٥ أفراد فأكثر ، كما يوضح الجدول أن ٣٢٪ من إجمالي المبحوثين يبلغ عدد أفراد أسرهم ستة أفراد فأكثر وتعد هذه أسرة كبيرة الحجم بالمعايير المعاصرة وهي أيضاً كبيرة الحجم بالقياس إلى متوسط حجم الأسرة بدول عينة البحث وذلك لأن حجم الإحصاءات الصادرة عن دول البحث الثلاثة تؤكد أن متوسط حجم الأسرة بها ٨,٤ فرداً^(١) . ومعنى ذلك أن نسبة كبيرة من المبحوثين المتزوجين كان يعيش في أسر زواجية تتجاوز في حجمها المتوسط العام لحجم الأسرة في دول البحث الثلاثة وتحتاج النتيجة السابقة ما تكشفه الملاحظات التالية بشأن العلاقة بين حجم الأسرة الزواجية ونوع الحرية بين المبحوثين .

يوضح الجدول أن هناك علاقة عكسية بين جرائم العنف وعدد أبنائها أو ما نسميه حجم الأسرة ويتماشى ذلك مع ما توصى إليه أميل دوركيم في دراسته عن الانتحار حيث أوضح أنه كلما زاد عدد أطفال الأسرة قل معدل الإقدام على الانتحار^(٢) . ولعل هذا التشابه ليس مصادفة فإن جرائم الانتحار هي جرائم عنف أيضاً وهو نفس موضوع دراستنا . وهنا يوضح تحليل بيانات الجدول أن ٣٩٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف أسر مؤلفة من ٣ أشخاص فأقل . وأن ١٣٪ من مرتكبي جرائم العنف أسر بلا أطفال ، بينما

(١) توضح الإحصاءات الصادرة عن دول البحث أن متوسط حجم الأسرة بهذه الدول عام ١٩٨٦ كان ٥ أفراد في مصر ، ٤,٥ في تونس ، الأردن ٥ على التوالي عام ١٩٨٦ . ومعنى ذلك أن المتوسط العام لحجم الأسرة في دول البحث الخمسة هو ٤,٨ فرداً.

(2) Emile Durkeim , suicide, A Study in sociology, New York, 1951.
p.102.

يكشف الجدول عن انخفاض كبير في معدل مرتكبي جرائم العنف بين المبحوثين الذين يبلغ حجم أسرهم الزواجية ستة أفراد فأكثر. حيث تبلغ نسبة مرتكبي جرائم العنف من المبحوثين المتمدين لهذه الأسر ٤٪٣٢ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف ، بينما انخفض معدل المتمدين لأسر يبلغ حجمها ١٠ أفراد إلى ٥٪٦ من إجمالي المبحوثين ... إن خلاصة هذه النقطة تشير إلى أن هناك علاقة عكسية منتظمة بين حجم الأسرة الزواجية والإقدام على ارتكاب جرائم العنف ولعل تفسير ذلك يرتبط بعده متغيرات أهمها أن زيادة حجم الأسرة الزواجية يرتبط بالتقدم في عمر الزوج والزوجة فالأسرة التي لديها طفل واحد أو ليس لديها أطفال تكون عادة مؤلفة من زوجين أصغر عمراً من الزوجين الذين تتالف أسرهم من ستة أفراد مثلاً أو سبعة أو ثمانية أفراد . ومن المعروف أن ثمة علاقة عكسية بين التقدم في العمر والإقدام على ارتكاب الجرائم بشكل عام وسبق الإشارة إلى ذلك في جزء سابق من هذا البحث بجانب ذلك فإن قدر المسؤولية الاجتماعية الملقي على عاتق الزوج أو الزوجة اللذان تتالف أسرهم من عدد كبير من الأطفال تعد أحد العوامل المهمة التي تسهم في ضبط سلوك الزوجين وتزيد من حرصهما في ردود أفعالهما . وفيما يقون به من أفعال . . كما أن ارتباط تزايد حجم الأسرة بالتقدم في العمر وبمواجهة مسؤوليات اجتماعية أكبر يعني درجة أكبر من النضج والخبرات المتراكمة . ولا شك أن ذلك يحول دون تورط الكثيرين في أعمال العنف .

ج - العلاقة بين عدد الأطفال في الزواجية ونوع جرائم العنف بين المبحوثين :

إذا كانت النقطة السابقة قد أكدت أن هناك علاقة واضحة بين عدد أطفال الأسرة ومن ثم حجم الأسرة الزواجية والإقدام على ارتكاب جرائم العنف بين المبحوثين فإن التساؤل الطبيعي الذي يطرأ هنا هو البحث عن طبيعة هذه العلاقة أي علاقة حجم الأسرة الزواجية من ناحية ونوع جريمة العنف التي أقدم المبحوث على ارتكابها من ناحية أخرى . ويمكن تحديد هذه العلاقة بمناقشة البيانات المتضمنة بالجدول التالي :

الجدول رقم (١٠) العلاقة بين عدد الأبناء ملن سبق لهم الزواج ونوع جريمة العنف بين المسجونين

الفئة العمرية	نوع الجريمة											
	الجملة		خطف		سطو وسلب		ضرب وايذاء بلغ		اغتصاب		القتل	
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	%	عدد	%	عدد	%	عدد
لا يوجد أولاد	١٢	١٥,٦	١٠٠	٢	٠,٠	-	٣٦,٤	٤	٨,٣	١	١١,٤	٥
طفل واحد	٢٠	٢٦,٠	٠,٠	-	٣٧,٥	٣	١٨,٢	٢	١٦,٧	٢	٢٩,٥	١٣
طفلان	١٢	١٥,٦	٠,٠	-	٣٧,٥	٣	٠,٠	-	١٦,٧	٢	١٥,٩	٧
ثلاثة أطفال	٨	١٠,٤	٠,٠	-	٠,٠	-	٩,١	١	١٦,٧	٢	١١,٤	٥
أربعة أطفال	٦	٧,٨	٠,٠	-	١٢,٥	١	١٨,٢	٢	٨,٣	١	٤,٥	٢
خمسة أطفال	٨	١٠,٤	٠,٠	-	٠,٠	-	٩,١	١	٣٣,٣	٤	٦,٨	٣
ستة أطفال	٦	٧,٨	٠,٠	-	١٢,٥	١	٩,١	١	٠,٠	-	٩,١	٤
سبعة أطفال	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	-
ثمانية أطفال	٥	٦,٥	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	١١,٤	٥
الجملة	٧٧	١٠٠	٢	١٠٠	٨	١٠٠	١١	١٠٠	١٢	١٠٠	٤٤	

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العدمي: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عدد الأبناء ونوع الجريمة المرتكبة.

الفرض البديل: الفرض العدمي غير صحيح.

أداة الاختبار المحسوبة = ٣٧٦ , ٥٧٦

أداة الاختبار الجدولية: عند مستوى معنوية ٠,١١ ودرجات حرية (٨).
١) (١.٥) = ٢٨ درجة = ٣٧,٥ ، حيث تم استبعاد الصف المعبر عن سبعة أطفال لعدم وجود أي قيم به.

المقارنة: قيمة مربع كاي المحسوبة > قيمة مربع كاي الجدولية

القرار: قبول الفرض البديل ورفض الفرض العدمي، أي أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين عدد الأبناء ونوع الجريمة المرتكبة، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة ٨٩٪. أما عن طبيعة علاقة عدد الأبناء في أسر المبحوثين ونوع الجريمة فإن تحليل بيانات الجدول تشير إلى ما يلي :

تكشف البيانات الموضحة بالجدول أن عدد مرتكبي جرائم القتل والشروع فيه بين المبحوثين لا يتزايد ولا يتناقص بحسب ثابتة (أو حتى متقاربة) بزيادة أو نقص حجم الأسرة الزواجية ففي حين وجدنا نسبة هؤلاء القتلة تبلغ ٤,١١ في الأسر التي لا أطفال بها (حجمها ٢ فقط) وجدناها تتزايد إلى ٥,٢٩ في الأسر ذات الطفل الواحد (حجمها ٣ أفراد). ثم تتناقص إلى ٤,١١ في الأسر التي لديها ٨ أطفال وحجمها ١٠ أفراد. وهكذا حتى نهاية توزيع نسب القتلة بالجدول.

- بالنسبة لفئة المتزوجين ومن سبق لهم الزواج من المبحوثين فقد تبين أن ٣,٨٪ إجمالي جرائم الاغتصاب قد ارتكبها أفراد من هذه الفئة من المبحوثين في حين وجدنا هذه النسبة ترتفع حتى تصل إلى ١٦,٧٪ بين الأسر ذات الطفل الواحد والأسر ذات الطفلين والأسر ذات الثلاثة أطفال . ثم تأخذ هذه النسبة في الانخفاض من جديد في أسر المبحوثين المؤلفة من أربعةأطفال لتصل إلى ٣,٨٪ ثم تعود لترتفع فتصل إلى ٣٣,٣٪ في أسر المبحوثين المؤلفة من خمسةأطفال والبالغ حجمها سبعةأفراد .

- يسري نفس الوضع أيضا على جرائم الضرب والإيذاء البليغ ، وهذا ما توضحه بيانات الجدول حيث تتذبذب نسب مرتكبي هذه الجرائم بين الأحجام الأسرية المختلفة فتصل إلى ٤,٣٦٪ في الأسر التي لا يوجد بها أطفال والبالغ حجمها ٣ أفراد لتصل إلى ٢,١٨٪ بين الأسر المؤلفة من ثلاثةأشخاص والتي بها طفل واحد ، ثم تنخفض من جديد لتصل إلى ١,٩٪ بين الأسر المؤلفة من خمسةأشخاص (طفلان) وتعود الارتفاع بعد ذلك (لتصل إلى ٢,٢٨٪ في الأسر ذات الأربعهأطفال) ثم تنخفض من جديد إلى لتصل إلى ١,٩ في الفترتين التاليتين من الأسر وهكذا .

- بالنسبة لجرائم السطو والسرقة بالإكراه والسلب فإن هذا النوع من الجرائم ترتبط بعلاقة عكسية شبه منتظمة مع حجم الأسرة بين المبحوثين حيث تبلغ نسبة مرتكبي هذه الجريمة بين المبحوثين ٥,٣٧٪ في الأسر ذات الطفل الواحد . وكذلك في الأسر ذات الطفلين ، ثم تنخفض إلى ٥,١٢٪ في الأسر ذات الأربعهأطفال وفي الأسر ذات الستةأطفال .

- بالنسبة لجرائم الخطف . فقد ارتكب الأزواج بالأسر المؤلفة من من ٤ أشخاص (أي التي بها طفلان) ٥٠٪ من إجمالي جرائم الخطف . وتساوى معها أيضاً الأسر المؤلفة من خمسة أشخاص (بها ٣ أطفال) .

٢ - الأسرة الوالدية وعلاقتها بجرائم العنف :

ناتج تأثير حجم الأسرة الوالدية بين المبحوثين وعلاقتها بإقدامهم على ارتكاب جرائم العنف يتناول عدة نقاط وذلك على الوجه التالي :

أ - حجم الأسرة الوالدية للمبحوثين وعلاقته بالعنف بينهم :

تكشف الدراسة الميدانية عن علاقة محددة بين حجم الأسرة الوالدية للمبحوثين وإقدامهم على ارتكاب جرائم العنف ، ونبداً أولاً بعرض البيانات الميدانية التالية .

المدول رقم (١١) جدول يوضح عدد الأخوة في أسر مرتكبي جرائم العنف

الفئة	العدد والنسبة		
	النسبة المئوية	النكرار	حجم الأسرة بعد إضافة الزوجين
مبحوثون ليس لهم أخوة	-	-	-
مبحوثون لهم شقيق واحد	٣,١	٥	٤
مبحوثون لهم شقيقان	١٠,٦	١٧	٥
مبحوثون لهم ثلاثة أشقاء	١٤,٤	٢٣	٦
مبحوثون لهم أربعة أشقاء	١١,٩	١٩	٧
مبحوثون لهم خمسة أشقاء	١٥,٦	٢٥	٨
مبحوثون لهم ستة أشقاء	١٢,٥	٢٠	٩
مبحوثون لهم سبعة أشقاء	١٤,٤	٢٣	١٠
مبحوثون لهم ثمانية أشقاء	١٧,٥	٢٨	١١
المجموع	١٠٠	١٦٠	-

تؤثر الأسرة الوالدية في الأبناء عبر عدد من المداخل المختلفة أول هذه المداخل هو التأثير الاقتصادي النفسي الذي يرتبط أساساً بحجم الأسرة الوالدية . حيث من المنطقي أن الحجم الكبير للأسرة الوالدية المترتب على زيادة عدد أخوة المبحوثين يقلل من قدر الرعاية والاهتمام والرفاهية التي عايشها المبحوث في أسرته الوالدية . خاصة وأن البحث قد أثبتت أن غالبية نزلاء السجون قادمة من أسر فقيرة ومحرومة من التعليم^(١) . بجانب أن الأسرة الوالدية تؤثر في أبنائها من مدخل آخر هو ما أسماه بعضهم بدورة العنف السابق الإشارة إليها في المعالجة النظرية بهذا البحث . حيث اتفق الباحثون أن العنف العائلي - أي العنف داخل العائلة يطال الأبناء عادة- ويتيح أبناء عنيفين يمارسون العنف في مراحل عمرهم التالية سواء داخل عوائلهم الخاصة أو مع أفراد المجتمع الآخرين . بجانب أن تفكك العائلة الأبوية يقترن بارتفاع نسبة الانحراف بين الأبناء ، وإقدامهم على ارتكاب جرائم العنف بشكل خاص . لما يتعرضون له من إهمال وانعدام رعاية تطال حتى نظامهم الغذائي وفي هذا الصدد أثبتت البحوث الطبية أن الأطفال سيئي التغذية أكثر عرضة للانغماس في السلوك العنيف عندما يكبرون^(٢) .

وإذا استعرضنا بيانات الجدول السابق لتبيّن لنا أن الأسر الوالدية قد ألمت بأثار سلبية على المبحوثين . على الأقل بمعيار كبر حجمها وما يتربّ على هذا الحجم من آثار سبق الإشارة إليها . وهنا توضّح بيانات الجدول ما يلي :

(1) Steven R .Donziger . op. cit. p. 28.

(2) Ibid. P 27.

- يوضح الجدول أن ٢٨٪ فقط من المبحوثين قد عاشوا في أسر تتألف من ٦ أشخاص فأقل . بمعنى أن المبحوث له ثلاثة أشقاء بينما ٧١٪ من المبحوثين قد عاشوا في أسر كبيرة الحجم تتألف من سبعة أشخاص فأكثر (زوجان وخمسة أولاد) .

- أيضاً فإن مما يوضح ضخامة حجم الأسرة الوالدية للمبحوثين ما تشير إليه بيانات الجدول حيث توضح هذه البيانات أن ١٥٪ من إجمالي المبحوثين ينتمون لأسر والدية مؤلفة من ثمانية أشخاص ، ١٢٪ من المبحوثين ينتمون لأسر والدية مؤلفة من ٩ أشخاص ، ٤٪ منهم ينتمون لأسر مؤلفة من عشرة أشخاص ، ١٧٪ من المبحوثين ينتمون لأسر مؤلفة من ١١ شخصاً . وهذه الأرقام تؤكد أن مرتكبي جرائم العنف ينحدرون من أسر والدية كبيرة الحجم بل إن نسبة كبيرة منهم (٤٤٪) منهم ينتمون لأسر يبلغ حجمها ٩ أفراد فأكثر ولا شك أن لذلك دلالة كبيرة على معاناة قربة نصف المبحوثين في فترة الطفولة ونيلهم أقل قسطاً من الرعاية والحب والدفء الأسري . حيث كان هذا الدفء الأسري موزعاً على عدد كبير من أبناء الأسرة الكثرين .

- تسهم الأسرة الوالدية في انحراف الأبناء واتجاههم إلى العنف من خلال مدخل آخر غير انخفاض المستوى الاقتصادي الذي يدعمه كثرة أشخاصها وعدم دفء عملية التنشئة الاجتماعية للأبناء . ونعني بهذا المدخل زيادة احتمال وجود أخ منحرف بين أخوة المبحوثين في الأسرة الكبيرة الحجم بالمقارنة بالأسرة الصغيرة الحجم . وهذا ما ثبتت صحته فعلاً في هذا البحث . على ما سترى عند تناول عوامل إقدام المبحوثين على ارتكاب جرائم العنف .

- أن الضغوط الاقتصادية الكبيرة التي ترتبط بكبر حجم الأسرة قد تضطر بعض الآباء إلى السلوك المنحرف ومن ثم يسهم ذلك في تنشئة الأبناء تنشئة غير سوية بجانب أن الأولاد يملون عادة إلى التشبه بآبائهم وهذا ما ستتناوله أيضاً وتناول العوامل التي أدت لانغماس المبحوثين في جرائم العنف في جزء تال من هذا البحث .

ب - العلاقة بين حجم الأسرة الوالدية ونوع جرائم العنف :

إذا كان الجزء السابق قد أوضح أن الأسرة الوالدية تعد أحد العوامل المهيأة التي هيأت بعض المبحوثين للعنف حيث كان حجم بعض أسر المبحوثين ضخماً بشكل ينبع بتنشئة ينقصها الدفء في التنشئة الاجتماعية . كما ينبع بنقص إمكانيات الرفاهية الاقتصادية في الأسر الوالدية للمبحوثين . ولكن حيث إنه ليس كل المبحوثين نشروا بأسر والديه من ذات الحجم . فإنه من الطبيعي أن يتابع الباحث العلاقة بين نوع جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون وحجم الأسرة الوالدية في عينة البحث . وقد كشفت الدراسة عن البيانات المتضمنة بالجدول التالي في هذا الشأن .

الجدول رقم (١٢) العلاقة بين حجم الأسرة الوالدية ونوع جريمة العنف بين المسجونين

النوع الاجتماعية الحالة	القتل أو الشروع فيه												
	الاغتصاب		القتل		أو الشروع فيه		الضرب وايذاء بلغي		سطو وسلب		خطف		جملة
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
له أخ واحد	٥,٠	٨	٠,٠	-	٠,٠	-	٥,٦	١	٤,١	٢	٥,٨	٥	
له أخوان	٩,٤	١٥	٠,٠	-	٠,٠	-	٥,٦	١	١٤,٣	٧	٨,١	٧	
له ثلاثة أخوة	١٦,٩	٢٧	٠,٠	-	٠,٠	-	١٦,٧	٣	١٨,٤	٩	١٧,٤	١٥	
له أربعة أخوة	١١,٣	١٨	٠,٠	-	٠,٠	-	١٦,٧	٣	١٠,٢	٥	١١,٦	١٠	
له خمسة أخوة	١٥,٦	٢٥	٠,٠	-	٢٠,٠	١	١١,١	٢	١٤,٣	٧	١٧,٤	١٥	
له ستة أخوة	١٢,٥	٢٠	٥٠,٠	١	٢٠,٠	١	١١,١	٢	١٠,٢	٥	١٢,٨	١١	
له سبعة أخوة	١٣,٨	٢٢	٥٠,٠	١	٢٠,٠	١	١١,١	٢	٦,١	٣	١٧,٤	١٥	
له ثمانية أخوة	١٥,٦	٢٥	٠,٠	-	٤٠,٠	٢	٢٢,٢	٤	٢٢,٤	١١	٩,٣	٨	
المجموع	١٠٠	١٦٠	١٠٠	٢	١٠٠	٥	١٠٠	١٨	١٠٠	٤٩	١٠٠	٨٦	

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العدلي : لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عدد الأخوة .
ونوع الجريمة المرتكبة .

الفرض البديل : الفرض العدلي غير صحيح .

أداة الاختبار المحسوبة = $٤٨١,٢٠$

أداة الاختبار الجدولية : عند مستوى معنوية $٢٧,٠$ ودرجات حرية (١٨-١) .
 $٢٨,١٨٢ = ٣٢$

المقارنة : قيمة مربع كاي المحسوبة < قيمة مربع كاي الجدولية

القرار : قبول الفرض العدمي ورفض الفرض البديل ، أي أنه ليس هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين عدد الأخوة ونوع الجريمة المرتكبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة ٧٣٪ .

أما عن طبيعة العلاقة بين عدد الأخوة وأنواع جرائم العنف المرتكبة من المبحوثين فإن بيانات الجدول تكشف عن مجموعة من الملاحظات الإحصائية في هذا الشأن يمكن إيجازها على النحو التالي :

- لم يتضمن الجدول فئة المبحوثين من ليس لهم أخوه حيث لم يوجد بين المبحوثين من ينطبق عليه هذه الصفة .

- يوضح الجدول أن الأسر الوالدية التي تتألف من عدد كبير من الأشخاص الكبيرة الحجم - تنجذب عدداً أكبر من مرتكبي جرائم العنف بشكل عام . وقد انطبق ذلك على الأسرة المؤلفة من ستة أشخاص فأكثر . حيث ارتكب المبحوثون المترافقون لهذه الأسر ٦٩٪ من إجمالي جرائم العنف بالدول العربية الممثلة بالعينة .

- لا تعكس بيانات الجدول علاقة منتظمة بين حجم الأسرة وعدد المترافقين إليها من مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية ففيما نجد أن الأسر الوالدية المؤلفة من ستة أشخاص ، قد أسهمت بأعلى نسبة من مرتكبي جرائم العنف حيث أسهمت بنسبة ١١٪ من إجمالي أفراد العينة . نجد الأسر الوالدية المؤلفة من سبعة أشخاص تسهم بنسبة ٦٪ من عينة البحث ، وتسهم الأسر الوالدية المؤلفة من ٩ أشخاص بنسبة ٨٪ من إجمالي العينة وتسهم الأسر الوالدية المؤلفة من ١٠ أشخاص بنسبة ٦٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية ويدل ذلك على أن جرائم العنف ليست جرائم عائلية . عكس الحال في جرائم المخدرات وإلى حد

ما جرائم الدعاية وجرائم النشل^(١) ولعل مرجع ذلك أن جرائم العنف لا تستهدف ذات الأهداف التي تستهدفها جرائم المخدرات مثلاً.

والخلاصة أن بيانات الجدول تكشف عن عدم وجود علاقة منتظمة بين جرائم العنف بأنواعها المختلفة وحجم الأسرة الوالدية . حيث تتذبذب النسب التي أسهمت بها الأحجام المختلفة للأسرة الوالدية في نوع جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون بما لا يمكن معه استنتاج علاقة محددة بين أي نوع من أنواع هذه الجرائم وحجم الأسرة الوالدية وهذا ما سبق أن وضّحه القرار الإحصائي السابق .

- الحالة التعليمية بين مرتكبي جرائم العنف :

لا يتفق الباحثون حول طبيعة العلاقة بين الحالة التعليمية ، والجريمة كما هو الحال في اتفاقهم بشأن علاقة الحالة الزوجية والجريمة . فقد رأى بعضهم أن الأمية والجهل عاملان جرميان دون شك ومن شأن التعليم استئصالهما لما يرتبط بالتعليم من إنصاص لإمكانيات الذهنية وما يتبع ذلك من تغيرات مواتية في أسلوب التفكير والحكم الصحيح على الأمور وتوازن منهج التصرف لدى المتعلمين . ولكن في حين يرى هذا الرأي . فشمة من رأى أنه ليس هناك ما يثبت أن التعليم الرسمي معوق للجريمة^(٢) . بل إن هناك من رأى عكس ذلك حيث نجد ثرونبرى وكريستنسون ١٩٨٥ وأخرون يقولون إن التعليم يعد مصدراً للإحباط والقلق والتوتر ويزيد من الانحراف وبخاصة بين المراهقين . بجانب أن الانحراف نفسه له آثار سلبية علي

(١) عبد الله غانم : المرأة وتجارة المخدرات . المكتب الجامعي الحديث - الإسكندرية ١٩٩٤ ، ص ٨٩ .

(٢) يراجع هنا مؤلفنا ، اغتصاب النساء - مرجع سابق ص ١١٥ .

الاستمرار في التعليم^(١). ولكن إذا كان هذا التعارض يتصل بالجريمة والانحراف بشكل عام. فهل هو كذلك في حالة جرائم العنف؟ نتابع بحث هذه النقطة باستعراض البيانات المتضمنة بالجدول التالي - يوضح الجدول عدداً من الحقائق المهمة يمكن إيجازها على النحو التالي :

الجدول رقم (١٣) جدول يوضح الحالة التعليمية بين المبحوثين

النسبة	العدد	العدد والنسبة الحالة التعليمية
٢٦,٩	٤٣	أمي
٣٥,٦	٥٧	يقرأ ويكتب
١٨,٨	٣٠	تعليم متوسط
١٤,٤	٢٣	ثانوي عام - تجاري - صناعي
٤,٣	٧	جامعي
١٠٠	١٦٠	الإجمالي

ولعل ذلك يذكرنا بما سبق أن ذكرناه على لسان بعض الباحثين الذين ربطوا جرائم العنف بالبيئات المحرومة من الرفاهية والتعليم الرسمي . يكشف الجدول السابق أن فئة الأميين قد ارتكبت ٢٦,٩٪ من إجمالي جرائم العنف وفئة من يقرأ ويكتب (وهي فئة أشباه الأميين على ما يراها الباحث) قد ارتكبت ٣٥,٦٪ من إجمالي جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون . وبذلك فإن هاتين الفئتين قد ارتكبتا ٦٢,٥٪ من إجمالي جرائم العنف ما يؤكد وجود علاقة عكسية بين المستوى التعليمي وجرائم العنف بشكل عام في الدول العربية موضع البحث .

(١) عبدالله غانم ، المنحرفات الصغيرات - مرجع سابق ص ١٠٨ .

يوضح الجدول أن فئة التعليم المتوسط والثانوي قد أسهمت بنصيب لا بأس به في جرائم العنف حيث أسهمت فئة متوسطي التعليم بنسبة ١٨,٨٪ بينما أسهمت فئة التعليم الثانوي بنسبة ٤,٤٪ وعند دراسة العلاقة بين المستوى التعليمي والعنف في هذه البيانات يتبين لنا أن هاتين الفتتىن أسهمتا بأقل من نصف ما أسهمت به الفتتان السابقتان في جرائم العنف . ما يؤكّد أن ارتفاع مستوى التعليم يعني انخفاض نسبة الانغماس في جرائم العنف بالذات . ويؤكّد إسهام الجامعيين في جرائم العنف هذه الحقيقة حيث وجدنا ٧ مبحوثين فقط من الجامعيين بين مرتكبي جرائم العنف ويمثل هؤلاء ٣,٤٪ فقط من إجمالي عينة البحث .

- العلاقة بين الحالة التعليمية ونوع جرائم العنف :

إن الدراسات المتاحة تؤكّد دائماً أن التعليم يعد عاملاً مقاوماً للانحراف والجريمة . ويبدوا أن هذه مسلمة سليمة وصحيحة في إجمالها . فهذا ما اتفقت عليه دراستنا هذه في تحليل الجدول السابق إلا أن العلاقة بين أنواع الجرائم المختلفة والتعليم . لم تحظ بقدر من الاهتمام العلمي بحيث لم يتم التوصل بالفعل إلى تحديد العلاقة بين الحالة التعليمية ونوع الجريمة رغم أنه قد وجد بالولايات المتحدة مثلاً علاقة بين المستوى التعليمي ونوع الجريمة التي ارتكبها نزلاء السجون ^(١) وهنا فإن بيانات الدراسة الميدانية المماثلة في الجدول السابق تشير إلى علاقة من نوع محدد بين الحالة التعليمية من ناحية ونوع جريمة العنف المرتكبة من ناحية أخرى ويمكن متابعة هذا الموضوع باستعراض الملاحظات التالية :

(١) عبد الله غانم : منحرفات صغيرات - مرجع سابق ، ١٩٩٧ . ص ١٠٧ .

الجدول رقم (١٤) العلاقة بين الحالة التعليمية ونوع جريمة العنف بين المسجونين

التعليم	النوع											
	القتل		اغتصاب		ضرب وايذاء بلغ		سطو وسلب		خطف		جملة	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
أمي	٢٧	٣١,٤	١٢	٢٤,٥	١	٥,٦	٢	٤٠,٠	١	٥٠,٠	٤٣	٢٦,٩
يقرأ ويكتب	٣٠	٣٤,٩	١٥	٣٠,٦	١٠	٥٥,٦	١	٢٠,٠	١	٥٠,٠	٥٧	٣٥,٦
تعليم متوسط	١٢	١٤,٠	١٤	٢٨,٦	٤	٢٢,٢	-	٠,٠	-	٠,٠	٣٠	١٨,٨
ثانوي	١٣	١٥,١	٥	١٠,٢	٣	١٦,٧	٢	٤٠,٥٥,٥	-	٠,٠	٢٣	١٤,٤
جامعي	٤	٤,٧	٣	٦,١	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	٧	٤,٤
المجموع	٨٦	١٠٠	٤٩	١٠٠	١٨	١٠٠	٥	١٠٠	٢	١٠٠	١٦٠	١٠٠

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العددي: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المستوى التعليمي ونوع الجريمة المرتکبة .

الفرض البديل: الفرض العددي غير صحيح .

أداة الاختبار المحسوبة = $17,063$

أداة الاختبار الجدولية: عند مستوى معنوية $0,0$ ودرجات حرية $(1,5)$. $16 = 18,418$ درجة = .

المقارنة: قيمة مربع كاي المحسوبة < قيمة مربع كاي الجدولية

القرار: قبول الفرض العددي ورفض الفرض البديل ، أي أنه ليس هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين المستوى التعليمي ونوع الجريمة المرتکبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة 70% . ولكن انخفاض درجة الثقة في هذا

القرار الإحصائي يحيلنا إلى معاودة قراءة بيانات الجدول لتوضيح بعض البيانات التي قد تعزز هذا القرار الإحصائي أو توضح أسبابه والتي تعرض تفصيلاً للعلاقة بين الحالة التعليمية ونوع الجريمة .

في الوقت الذي يكشف الجدول عن عدم وجود علاقة منتظمة ذات دلالة بين الحالة التعليمية وجرائم القتل . إلا أن الجدول يوضح أن الأميين وفئة أشباء الأميين (من يقرأ ويكتب) يمثلون ٣٦,٦٪ من إجمالي القتلة بينما يوضح الجدول انخفاض نسبة مرتكبي جرائم القتل من فئة التعليم المتوسط عن مرتكبي جرائم القتل من فئة الثانوي حيث بلغت نسبة الفئة الأولى ١٤٪ بينما بلغت نسبة الفئة الثانية (التعليم الثانوي) ١٥٪ من إجمالي المبحوثين . وانخفاض نصيب الجامعيين إلى ٦,٤٪ .

بالنسبة لجرائم الاغتصاب يوضح الجدول أن إسهام الأميين كان أقل من إسهام فئة من يقرأ ويكتب حيث أسهمت الفئة الأولى بنسبة ٥,٢٤٪ من مرتكبي جرائم الاغتصاب بينما أسهمت الفئة الثانية بنسبة ٦,٣٠٪ في حين أسهمت فئة التعليم المتوسط ٦,٢٨٪ . وهذا يوضح أن فئة الأميين من يقرؤون ويكتبون قد ارتكبوا ١,٥٥٪ من إجمالي جرائم الاغتصاب وانخفاض هذه النسبة في الفئات التالية يؤكّد صحة ما تقول به الدراسات التي أجريت في بعض البلدان حول العلاقة بين التعلم وجرائم الاغتصاب حيث تقول إن هناك علاقة عكسية بين ارتفاع المستوى التعليمي والإقدام على ارتكاب جرائم الاغتصاب^(١) . ولكن بينما لم تتطبق مقوله العلاقة العكسية بين المستوى التعليمي وجريمة الاغتصاب .

(١) عبد الله غانم : اغتصاب النساء ، دراسة اجتماعية للجاني والضحية في مصر - المؤلف ١٩٩٧ . ص ١١٥ .

فقد انطبقت على فئة التعليم الثانوي انخفض عدد أفرادها ليشكلوا ٢٠٪ من إجمالي مرتكبي جرائم الاغتصاب بعينة البحث.

بالنسبة لعلاقة الحالة التعليمية للمبحوثين وجرائم الضرب والإيذاء البليغ تعكس أرقام الجدول علاقة عكssية بين ارتفاع مستوى التعليم والإقدام على ارتكاب جرائم الضرب والإيذاء البليغ وخاصة عند اعتبار فئة الأمين وأشباه الأمين من يقرؤون ويكتبون فئة واحدة ذلك لأن الجدول يوضح هنا أن هاتين الفتاتين قد ارتكبنا ٦١٪ من إجمالي جرائم الضرب والإيذاء البليغ . بينما انخفضت هذه النسبة إلى ٢٢٪ في فئة التعليم المتوسط ثم إلى ١٦٪ من فئة التعليم الثانوي .

بالنسبة لجرائم السرقة بالإكراه والسطو والسلب يتبين أن فئتي الأمين ، ومن يقرؤون ويكتبون أسهمتا بنسبة كبيرة من مرتكبي هذا النوع من الجرائم حيث بلغ عدد هؤلاء ٣ حالات يمثلون ٦٠٪ من إجمالي مرتكبي هذا النوع من الجرائم . بينما كان نصيب التعليم الثانوي ٤٠٪ من إجمالي مرتكبي هذه الجريمة بالعينة .

بالنسبة لجريمة الخطف فقد أسهمت فئة الأمين وأشباه الأمين من يقرءون ويكتبون بإجمالي مرتكبي هذه الجريمة ١٠٠٪ من هذه الجريمة ترتكبها هاتان الفتاتان .

والخلاصة أنه رغم أن التعليم يقلل نسبياً من الإقدام على ارتكاب الجريمة إلا أنه لا يحول دون ارتكاب مختلف جرائم العنف ، خاصة وأن المتعلمين من الحاصلين على التعليم الثانوي والجامعي بالعينة قد بلغ نسبتهم ١٨,٨٪ من إجمالي العينة . وتزداد نسبة مرتكبي جرائم العنف بالعينة إذا أضفنا لهؤلاء الحاصلين على تعليم متوسط لتصل إلى ٦,٣٧٪ من إجمالي

مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية . ولا شك أن ذلك يرتبط بأن التعليم في هذه الدول لم يضع ضمن أهدافه بوضوح التنشئة الأمنية ومنع النشء والدارسين من الوقوع في الجريمة . وما علاقة التعليم بالجريمة ، ما هذه العلاقة إلا نتاج جانبي وليس ناتجاً مقصوداً للتعليم . ولا شك أن هذا النتاج سيزداد كثيراً لو استهدف أصلاً وأدرج كهدف من أهداف العملية التعليمية . ولكن لابد أن نذكر هنا أن ثمة آراء جديدة تم طرحها أخيراً عن علاقة التعليم بالجريمة من خلال توظيف علاقة التعليم بشخصية المجرم . فقد رأى ستانتون أ . سامونو أن التعليم لا يفيد في تقويم المجرم . بل إن استمرار مثل هذا الشخص في مجالات التعليم يعمل على استغلاله فرصة انتظامه في التعليم للدخول إلى مجالات جديدة حيث يستطيع الإيقاع بمنزيد من الضحايا وأن مثل هذا الشخص يستخدم غرف الدراسة كميدان يمارس فيه السرقة والقتال واستخدام القوة ضد الأساتذة والطلاب الآخرين^(١) ورغم غرابة هذا الرأي وشذوه إلا أن الباحث حرص على ذكر كل ما يدعم أويفند ما انتهى إليه الباحثون في مجال هذه الدراسة .

- الحالة الاقتصادية بين مرتكبي جرائم العنف :

ثمة علاقة إحصائية واضحة في معظم بحوث الجريمة بين الوضع الاقتصادي والجريمة بشكل عام : ويحفل تراث الجريمة بذكر هذه العلاقة والتركيز عليها . وتوضح مراجعة التراث أن الرابط بين الجريمة والوضع الاقتصادي ومستوى المعيشة قد أخذ أشكالاً عديدة يمكن الإشارة إليها على النحو التالي .

(١) Stanto E. Samenow – inside the criminal mind, op – cit . – P. 15.

- تربط أكثر الدراسات بين الفقر والجريمة . ويجمع عدد كبير من الدراسات والباحثين على إبراز علاقة الفقر بالجريمة . هذا وقد أشار دي فيرس إلى أن ٩٥ - ٨٥ من حالات الإجرام في إيطاليا كانت بين الفقراء في نهاية القرن التاسع عشر .

- ربط بعضهم بين الثراء والجريمة أيضاً بسبب ما تجربه الثروة إلى الحياة اليومية من فراغ وحاجات استهلاكية مفتعلة وسعي وراء ألوان جديدة من اللذة . وبخاصة وأن من يولد شريراً يجد في الثراء فرصة للإجرام لا يتاحها الفقر . فيستخدم هذه الثروة في إشباع الميل الكامن في نفسه نحو الشر المتصل في نفسه (*) .

(*) ثمة مثال صارخ لما يفعله الثراء من عنف . ففي ظاهرة تشير إلى مدى الانحلال في المجتمعات الثرية وبين الطبقات الثرية وما يقترن بذلك من عنف حيث اعتقلت الشرطة الأمريكية عصابة من الفتيات ينتهي إلى أسر عريقة في الولايات المتحدة يقمن باستدراج الرجال . وإذا تبين لهن أن الرجل الذي يقع في حبائهن يتمتع بالحشمة أو الخجل أو لا يجيد فن الحب . فإنهن يقمن بقتله على الفور وهنا يقول ميجوبليل بليرا : المحقق في مركز شرطة بتول في تكساس : « لقد اكتشفنا مقبرة جماعية تضم عدة جثث في مكان منعزل في المنطقة الحدودية التي تقع بين المكسيك والولايات المتحدة الأمريكية ، حيث تنتشر المجتمعات السياحية التي يؤمها الأثرياء وكشفت التحريات التي أجريناها أن الفتيات من أعضاء هذه العصابة اللواتي يبحثن عن الإثارة بأي ثمن ، يقابلن الرجال في هذه المجتمعات ثم يصحبنهم إلى منازلهم ، حيث يجبرنهم على تعاطي المخدرات والمشروبات الكحولية ، وممارسة طقوس تسم بالملجون ، وإذا اكتشفت الفتيات بعد انتهاء السهرة أن الرجل عاشق غير جيد ، يوسعنه ضرباً وتعذيباً ، وإذا اكتشفن أنه عاشق فاشل يقتلنه . وقد اعتقلت الشرطة أربع فتيات يجري استجوابهن في الوقت الحاضر بسريّة تامة ، لكي يجري اعتقال باقي أفراد العصابة .

وتتراوح أعمار أعضاء العصابة بين الثامنة عشرة والخامسة والثلاثين ، وكلهن ينتهي إلى أسر عريقة واسعة النفوذ في الأوساط الاجتماعية والمالية في ==

- ربط بعضهم بين الجشوع المادي وحب الثروة والسلوك الإجرامي على ما فعل أفالاطون منذ أمد بعيد.
 - ربط بعضهم بين نوع المهنة والجريمة بحيث قالوا إن التجار هم أكثر الناس ارتكاباً للجريمة يليهم أصحاب المهن الصناعية ثم الزراعيون والكتاب.
 - ربط بعضهم بين المهن غير الماهرة والجريمة بحيث رأى أن محترفي المهن غير الماهرة أكثر ارتباطاً بالجريمة من محترفي المهن الماهرة.
 - ربط بعضهم بين البطالة والجريمة ورأى أن البطالة مسؤولة إلى حد ما عن انتشار الجريمة ودفع الفرد إلى ممارسة السلوك الانحرافي^(١).
-

== الولايات المتحدة ، ومن بين اللاتي جرى اعتقالهن مليونيرة في الثلاثين من العمر تمتلك شركة كبيرة للتجهيزات المكتبية ، وترفض الشرطة كشف أسماء اللواتي جرى اعتقالهن ولكن الضابط ميجوبليل بليرا يقول إنه عندما يجري كشف الأسماء ستصاب مختلف الأوساط الاجتماعية في الولايات المتحدة بالصدمة والذعر . وعثرت الشرطة على جثث أربع من الصحايا في واحة يوكاتان . على مقربة من الأماكن التي جرى استدراجهم منها من المقاهي والتلادى ، ويقول الضابط ميجوبليل بليرا : « في البداية يعتقد الرجل الضحية أنه ذاهب لحضور حفلة ، ولكنه سرعان ما يكتشف أنه يشارك في جلسات يجري فيها تعاطي المخدرات . وممارسة طقوس قد تنتهي بموته » .

وآخر صحايا هذه العصابة الغربية من النساء كان ثلاثة شباب تتراوح أعمارهم بين ١٨ و ٢٤ تعرضوا للضرب المبرح لأنهم كانوا من النوع غير الجيد ، وقد شاهد هؤلاء الشباب جريمة قتل رجل طعنا بالسكاكين ثم بإطلاق النار عليه ولذلك أبلغوا الشرطة بعد خروجهم من الحفل على قيد الحياة . (جريدة الخليج ٤ / ٥ .. ٢٠٠٠)

(١) راجع مؤلفنا ، تأثير السجن في سلوك النزيل - مرجع سابق - ص ٨٠ ، مؤلفنا اغتصاب النساء - مرجع سابق ص ٧٦ .

- وهكذا فشلة اتجاهات كثيرة في الربط بين الحالة الاقتصادية والمستوى المعيشي والجريمة ويعتمد الباحثون في الحكم على الوضع والمستوى المعيشي والحالـة الاقتصادية على دراسة عدد من المتغيرات ذات دلالة في الحكم على المستوى الاقتصادي . ومن هذه المتغيرات .

١- المهنة .

٢- الدخل .

وهذا ما سنحاول دراسته بالنسبة للمبحوثين في الجزء التالي :

المهنة والجريمة :

حسب علم الباحث فإن دراسة العلاقة بين الجريمة المهنية في التراث قد اقتصرت دائماً على المعالجة الإحصائية بمعنى أن الكتابات التي تناولت هذه العلاقة ينقصها بعد التفسيري الصحيح . حيث اكتفت هذه الكتابات دائماً بالدلائل الإحصائية في افتراض وجود علاقة بين المهنة والجريمة ومثل هذا المدخل لا يتحدث في الواقع عن الجرائم المهنية ولا يبحث فيما إذا كان نوع محدد من المهن يرتبط بنوع أو بأنواع محددة من الجرائم . كما لا يتعرض لتفسير مثل هذه العلاقة بل إنه يركز فقط على عدد الجرائم التي ارتكبها ممتهني مهنة محددة . بغض النظر على نوع هذه الجرائم وطبيعة علاقتها بهذه المهنة على التحديد . وما إذا كانت كلها جرائم مهنية أو مجرد جرائم (عادية) لا علاقة لها بمهنة مرتكبيها وتوضيحاً لوجهة نظرنا هذه نتابع فيما يلي بعض ما أورده التراث عن المهنة والجريمة .

توضح مراجعة التراث أن الربط بين المهنة والجريمة قد جاء ليعبر في الواقع عن العلاقة بين « الدخل » ومستوى المعيشة من ناحية والإقدام على ارتكاب الجريمة من ناحية أخرى . أو ليعبر عن العلاقة بين « الطبقة » من

ناحية والجريمه من ناحية أخرى ويوضح ذلك ما ذكره بعضهم حول علاقة المهنة بالجريمة حيث قال هؤلاء . . إن التجار هم أكثر الناس ارتكاباً للجريمة يليهم أصحاب المهن الصناعية ثم الزراعيون فالكتاب وأصحاب المهن العقلية . وقد استند هؤلاء في ذلك إلى البيانات الإحصائية للجريمة . كما يوضحه ما ذكره رأي آخر عن العلاقة بين المهنة والجريمة حيث ربط هذا الرأي بينهما بالإشارة إلى أن مقارنة الحالة الوظيفية للمجرمين البالغين توضح أن نسبة كبيرة من مرتكبي الجرائم تمثل في الوظائف غير الماهرة أو نصف الماهرة ، كما أن المعلومات التي جمعت عن ٧٦١ منحرفاً في باسياك ونيوجرسي بيّنت أن مرتبة عمل آبائهم كانت أقل من المرتبة العامة لعمل سكان المدينة . وقد وجد « كولدول » أن ٤ , ٣٣٪ من والدي الصبية المنحرفين و ٧ , ٥٢٪ من والدي البنات المنحرفات في مؤسسة وسكنسن العقابية كانوا غير مهرة وقيل إن مهنة الأب أو الأم هي مؤشر لانتهاء الطبقية والمستوى المعيشي والثقافي للأسرة وهنا تدل الدراسات على أن معظم آباء الجانحين هم من ذوي الأعمال المهنية البسيطة والدنيا مثل مهنة سائق ، عامل ، حمال ... إلخ . أما الأمهات فهن ربات بيوت متفرغات أو عاملات أو موظفات يتركن أبناءهن بالحضانة^(١) وقد تأثر الإحصائيون ومعدو التقارير الإحصائية الجنائية بهذه النظرية في الربط بين المهنة والجريمة . فال்டقرير الأمريكي الخاص بالجريمة والعدالة أورد في تصنيفه بمهن المجرمين هذا التصنيف (ذوي الياقات البيضاء ، ذوي الياقات الزرقاء ، العاملون بالزراعة ، العاملون ب مجال الخدمات^(٢) وهكذا .

(١) عبد الله غانم ... علم الاجتماع الجنائي الإسلامي : مرجع سابق ص ١٢٠ .
(2) Report to the Nation on crime and Justice the Data, U.S.A Department of Justice. Bureau of Justice statistics. 1982, p. 102.

والآن يجيء التساؤل عن علاقة «المهنة» بارتكاب المبحوثين لجرائم العنف في إجمالها ثم العلاقة بين مهنتهم ونوع جرائم العنف بينهم . ونبذأ بعرض البيانات التالية :

يوضح الجدول عدداً من الحقائق التي تعكس العلاقة بين مهنة المبحوثين وجرائم العنف التي ارتكبواها ونوجز عرض هذه الحقائق فيما يلي :

الجدول رقم (١٥) جدول يوضح نوع المهنة بين مرتكبي جرائم العنف

النسبة	العدد	العدد والنسبة	
		المهنة	
٥ ،-	٨	بدون عمل	
٩ , ٤	١٥	موظف	
٣ , ٨	٦	طالب	
٢٨ , ١	٤٥	حرفي	
٧ , ٥	١٢	متسبب	
٨ , ٨	١٤	مزارع	
١٥ ،-	٢٤	تاجر	
٥ , ٦	٩	ربة منزل	
١٢ , ٥	٢٠	عامل	
٤ , ٤	٧	أخرى	
١٠٠	١٦٠	الإجمالي	

يوضح البحث أن ٨ مبحوثين يمثلون ٥٪ من إجمالي المبحوثين مرتكبي جرائم العنف عاطلون وصغر نسبة هؤلاء تجعلنا نشك في القضية القائلة بوجود علاقة مؤكدة بين البطالة والجريمة فضلاً عن جرائم العنف بالذات ولعلنا في ذلك نساير ما ذهب إليه بعضهم عندما أكد أن «الفكرة القائلة إن الناس يتحولون إلى الجريمة لأنهم يبعدون عن سوق العمل» هي فكرة غير صحيحة ذلك لأن معظم الذين يعانون البطالة ليسوا أشخاصاً مجرمين . فضلاً عن أن كثيراً من المجرمين يرفضون الالتحاق بعمل . وقد لاحظ كثير من الضباط العاملين في مراقبة المجرمين أن هناك أنواعاً من فرص العمل متاحة ولكن المجرمين يجدونها أعمالاً حقيقة أدنى من مستواهم . بجانب أن بعض المجرمين حاصلون على تعليم عال وناجحون في أعمالهم بل وقد يستخدمون نجاحهم هذا كغطاء لجرائمهم^(١) ولعل هذه الحقيقة ، حقيقة استخدام بعضهم لوظائفهم وأعمالهم لتغطية إجرامهم يحضرنا عندما نذكر أن هناك ١٥ مبحوثاً من مرتكبي جرائم العنف يعملون بوظائف حكومية . وإنه باستثناء العاطلين (٥٪) والطلاب بالعينة (٨٪) وربات البيوت غير العاملات (٦٪) فإن باقي المبحوثين أي قرابة (٨٦٪) من مرتكبي جرائم العنف بالعينة يعملون بالفعل . ولا شك أن ذلك يجعلنا نقرر أن جرائم العنف على التحديد لا ترتبط بعلاقة مباشرة بالبطالة ولا يتعارض هذا بالطبع مع ما ذكره بعضهم من أن تركز النقص في الوظائف في الحضر قد اقتنى بازدياد نسبة الجريمة هناك^(٢) ذلك لأننا نرى أن ما يسري على الجرائم بمختلف أنواعها لا يسري على جرائم العنف بالذات فجرائم العاطلين عادة ما تتجه إلى الجرائم ضد الملكية وليس ضد حياة الأشخاص .

(1) Stanton E. Samenow. op-cit. P. 14.

(2) Steven Donziger. Op. cit. P. 126.

يوضح الجدول ان أكثر الفئات المهنية ارتكاباً لجرائم العنف هي فئة الحرفيين (٢٨٪) ، التجار (١٥٪) والحقيقة أن الحرفيين قد أصبحوا الآن أكثر الفئات المهنية ارتكاباً لجرائم العنف بصفة خاصة . فقد ثبت هذا في دراستنا عن اعتصاب النساء ، كما ثبت صحته في دراستنا عن أثر السجن في سلوك النزيل (في الدول العربية)^(١) .

يوضح الجدول أن جميع المهن المهمة التي يحتوي عليها الجدول تشارك في ارتكاب جرائم العنف بنسبة متفاوتة ما يؤكّد فكرتنا القائلة بعدم وجود علاقة مباشرة بين المهنة وجرائم العنف على التحديد . حيث يوضح الجدول أن الموظفين والطلاب والحرفيين والمتسيسين والمزارعين والتجار والعمال والخدم وغيرهم يقدمون على ارتكاب جرائم العنف وإن تفاوتت نسب هذا الإسهام بالطبع .

العلاقة بين المهنة ونوع جرائم العنف :

تعكس بيانات الجدول التالي علاقة محددة بين نوع المهنة ونوع جريمة العنف .

(١) راجع هنا دراستنا ، اعتصاب النساء - مرجع سابق ص ٤٠ ، ودراستنا بعنوان «تأثير السجن في سلوك النزيل» ص ٧٩ .

الجدول رقم (١٦) العلاقة بين المهنة ونوع جريمة العنف بين المسجونين

نوع التعليم	القتل		اغتصاب		ضرب وايذاء بلغ		سطو وسلب		خطف		جملة	
	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد
بدون عمل	٤	٤,٧	٢	٤,١	٥,٦	١	٢٠,٠	-	٥,٠	٨	٥,٠	٥,٠
موظف	١٢	١٤,٠	١	٢,٠	١١,١	٢	٥,٠	-	٥,٠	١٥	٩,٤	٥,٠
طالب	٣	٣,٥	٣	٦,١	٥,٠	-	٥,٠	-	٥,٠	٦	٣,٨	٥,٠
حرفي	٢٣	٢٦,٧	١٩	٣٨,٨	٥,٠	-	٦٠,٠	٣	٥,٠	٤٥	٢٨,١	٥,٠
متسبب	٦	٧,٠	٤	٨,٢	١١,١	٢	٥,٠	-	٥,٠	١٢	٧,٥	٥,٠
مزارع	٨	٩,٣	٥	١٠,٢	٥,٦	١	٥,٠	-	٥,٠	١٤	٨,٨	٥,٠
تاجر	١٢	١٤,٠	٥	١٠,٢	٣٨,٩	٧	٥,٠	-	٥,٠	٢٤	١٥,٠	٥,٠
ربة منزل	٥	٥,٨	١	٢,٠	١١,١	٢	٥,٠	-	٥,٠	٩	٥,٦	٥٠,٠
عامل	١٠	١١,٦	٧	١٤,٣	٥,٠	-	٥,٠	-	٥,٠	٢٠	١٢,٥	٥٠,٠
أخرى	٣	٣,٥	٢	٤,١	٥,٦	١	٢٠,٠	-	٥,٠	٧	٤,٤	٥,٠
الإجمالي	٨٦	١٠٠	٤٩	١٠٠	١٨	١٠٠	٥	١٠٠	٢	١٠٠	١٦٠	١٠٠

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العدلي: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المهنة ونوع الجريمة المرتكبة.

الفرض البديل: الفرض العدلي غير صحيح.

أداة الاختبار المحسوبة = ٤٥ , ١٩٨

أداة الاختبار الجدولية: عند مستوى معنوية ٢٠ ، ودرجات حرية (١٠-١)

أداة الاختبار الجدولية: درجة = ٣٦ ، ١٩ = (١٥)

المقارنة : قيمة مربع كاي المحسوبة < قيمة مربع كاي الجدولية .

القرار : قبول الفرض البديل ورفض الفرض العدمي ، أي أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين المهنة ونوع الجريمة المرتكبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة ٨٠٪ . ومتابعة لمزيد من التفصيلات حول طبيعة العلاقة بين كل نوع من أنواع جرائم العنف من ناحية والمهنة من ناحية أخرى نسوق الملاحظات التالية .

- يوضح الجدول أن فئة الحرفيين قد ارتكب أفرادها ٢٦٪ ، ٣٨٪ ، ٨٪ ، ٦٪ من جرائم القتل والاغتصاب والسرقة بالإكراه على التوالي .

- بالنسبة للموظفين فإن النسبة الأكبر منهم بالعينة هم مرتكبو جرائم القتل حيث بلغ عدد مرتكبي هذا النوع من الجرائم من الموظفين ١٢ مبحوثاً يمثلون ٨٠٪ من إجمالي الموظفين بعينة البحث البالغ عددهم ١٥ مبحوثاً . ولا شك أن ذلك يعني أن جرائم القتل بينهم لا ترتبط بالحاجة أو بدوافع اقتصادية بقدر ما ترتبط بظروف ودوافع أخرى . وقد يتضح ذلك في تناولنا لعوامل ارتكاب جرائم العنف فيما بعد . ويوضح الجدول أن الموظفين أقل إقداماً على ارتكاب جرائم الاغتصاب إذ تبلغ نسبة ارتكاب هذه الجريمة بينهم (قرابة ٧٪) أي مفردة واحدة من إجمالي ١٥ موظفاً بالعينة . يلي ذلك ارتكاب جرائم الضرب والإيذاء بين الموظفين حيث يبلغ نسبه مرتكبيها ١١٪ ، أما جرائم السرقة بالإكراه والخطف فإن الموظفين بالعينة لم يرتكب أي منهم هذا النوع من جرائم العنف .

- اقتصرت جرائم العنف بين الطلاب بالعينة على جرائم القتل وجرائم الاغتصاب حيث ارتكب ٣ من الطلاب يمثلون (٥٠٪ من الطلاب بالعينة) جرائم قتل ، وارتكب ٣ آخرون (٥٠٪ من الطلبة بالعينة) جرائم اغتصاب وبالطبع يرتبط ذلك بالعمر الصغير بين الطلاب بالمقارنة بغيرهم من الفئات .

- يوضح الجدول أن أكثر الجرائم انتشاراً بين المتبين هي جريمة القتل حيث ارتكب هذا النوع من الجرائم ٦ مبحوثين من إجمالي مرتكبي جرائم العنف من المتبين بالعينة البالغ عددهم ١٢ مبحوثاً معنى أن ٥٠٪ منهم قد ارتكب جريمة قتل . وقد توزع باقي المتبين بالعينة على جرائم الاغتصاب وجرائم الضرب والإيذاء البليغ ٤ جرائم اغتصاب وجريتين من جرائم الضرب والإيذاء البليغ وهذا يعني ٣٪ ، ٦ ، ١٦ من them قد ارتكب جريمة الاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ على التوالي .

- يوضح الجدول أن المزارعين اقتصرت جرائم العنف بينهم على جرائم القتل والاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ حيث بلغت نسبة مرتكبي جرائم القتل بينهم قرابة ١٪ .٥٧ من إجمالي المزارعين بالعينة . بينما بلغت نسبة مرتكبي جرائم الاغتصاب بينهم ٧٪ .٣٥ . وارتكب واحد منهم فقط ٢٪ .٧ من جرائم الضرب والإيذاء البليغ .

- أما فئة التجار فلا يوجد بينهم من ارتكب جرائم الخطف وجرائم السلب والسطو ، أما أكثر الجرائم انتشاراً بين التجار من المبحوثين فهي جريمة القتل فقد ارتكب ١٢ منهم جريمة القتل ويمثل هؤلاء ٥٠٪ من إجمالي التجار بالعينة البالغ عددهم ٢٤ مبحوثاً يليها جرائم الضرب والإيذاء البليغ (التي ارتكبها ٢٩٪ من them) ، ثم جرائم الاغتصاب التي ارتكبها خمسة منهم يمثلون ٢٠٪ من إجمالي التجار بالعينة .

- تصدرت جرائم القتل الجرائم التي ارتكبتها ربات البيوت . حيث تصدرت هذه الجريمة جرائمهن . فبلغ عدد مرتكبيها بينهن ٥ حالات يمثلن ٥٥٪ من إجمالي ربات البيوت بالعينة وقد تلا ذلك مرتكبات جرائم الضرب والإيذاء البليغ بينهن وهما حالتان (٢٪ .٢٢) فمرتكبات الاغتصاب (حالة واحدة) (١٪ .١١) فجرائم الخطف سيده واحدة تمثل ١٪ . (١١) أيضاً .

-بلغ عدد مرتكبي جرائم العنف من العمال من الذكور والإإناث بالعينة ٢٠ مبحوثاً ارتكب ١٠ منهم (٥٠٪) من جرائم القتل ، وارتُكِبَ ٧ منهم (٣٥٪) من جرائم الاغتصاب . وأرتكب اثنان منهم جرائم الضرب والإيذاء البليغ -، ١٠٪ من إجمالي العمال بالعينة نوع آخر من جرائم العنف الأخرى .

الدخل بين مرتكبي جرائم العنف :

إن أكثر المؤشرات التصاقاً بل ودلالة على الحالة الاقتصادية ومستوى المعيشة هو الدخل ، حيث لا يمكن الاستغناء عن مؤشر الدخل المتوسط للفرد وذلك عند الحديث عن مستوى المعيشة والحصول على الحاجات الأساسية^(١) . لذا فقد تابع الباحث الدخل بين المبحوثين وانتهت متابعته هذه إلى البيانات المبينة بالجدول التالي :

(١) عثمان محمد عثمان ، قياس التنمية البشرية ، بحث مقدم إلى ندوة التنمية البشرية في الوطن العربي - الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٩٥ ، ص ١١٥ .

الجدول رقم (١٧) فئات الأجر الشهري من العمل بين مرتكبي جرائم العنف

النسبة	العدد	العدد والنسبة فئة الدخل
١١,٧	١٦	أقل من ٥٠ دولار
١٠,٩	١٥	١٠٠ - ٥٠ دولار
١٩,-	٢٦	١٥٠ - ١٠٠ دولار
٢٣,٤	٣٢	٢٠٠ - ١٥٠ دولار
١٢,٤	١٧	٢٥٠ - ٢٠٠ دولار
١١,٧	١٦	٣٠٠ - ٢٥٠ دولار
٨,-	١١	٣٥٠ - ٣٠٠ دولار
٢,٩	٤	أكثر من ٣٥٠ دولار
١٠٠	(*) ١٣٧	الإجمالي

يوضح الجدول عدداً من الحقائق المرتبطة بالدخل بين المبحوثين ويمكن مناقشة بيانات الجدول السابق في ضوء المتوسط العام للأجور في دول البحث الثلاثة وفي هذا الصدد فقد ذكرت بيانات صندوق النقد العربي عام ١٩٩٥ أن متوسط دخل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في دول البحث قد كان على النحو التالي :

- مصر بلغ متوسط دخل الفرد ٨٩٣ دولار.
- الأردن بلغ متوسط دخل الفرد ١٤٩١ دولار.
- تونس بلغ متوسط دخل الفرد ١٨٢٦ دولار.

(*) بالعينة ٢٣ مفردة ليس لهم دخل شهري ، بيانهم كالتالي (٨ عاطل ، ٩ ربة منزل لا تعمل ، ٦ طلاب).

وعند مناقشة المبحوثين في الدول الثلاثة بين أن دخل المبحوثين قد ساير الأرقام التالية :

المدول رقم (١٨) تكرارية الدخل الشهري الفعلي للمبحوثين بالدول الثلاثة

المجموع	تونس	الأردن	مصر	الدولة والتكرار	
				فئة الدخل	
١٦	١	٣	١٢	أقل من ٥٠	دولار
١٥	٢	٣	١٠	٥٠ - ١٠٠	دولار
٢٦	٩	٥	١٢	١٠٠ - ١٥٠	دولار
٣٢	٧	١٢	١٣	١٥٠ - ٢٠٠	دولار
١٧	٤	١١	٢	٢٠٠ - ٢٥٠	دولار
١٦	٢	١١	٣	٢٥٠ - ٣٠٠	دولار
١١	٨	٢	١	٣٠٠ - ٣٥٠	دولار
٤	١	١	٢	٣٥٠ - ٤٠٠	دولار
١٣٧	٣٤	٤٨	٥٥	الإجمالي	

والآن وبعد هذا التقديم الرقمي الإحصائي يتبيّن لنا ما يلي :

- توضّح متابعة متوسط الأجر الشهري (المحسوب من البيانات الواردة بأعلى هذه الصفحة) أن هذا المتوسط يبلغ ٤,٧٤ دولاراً في مصر ويبلغ ٢٥,١٢٤ في الأردن ويبلغ ٢,١٥٢ دولاراً في تونس وهذه البيانات توضّح أن متوسط الأجر الشهري بين المبحوثين متوسط منخفض بشكل عام بالمقارنة بمتوسط الدخل في دول البحث الثلاثة. ولا شك أن هذا يشير أيضاً إلى أن متوسط الدخل السنوي والشهري بالدول الثلاثة

منخفض بشكل عام وذلك بالنسبة لجميع أبناء هذه الدول ، وهذا أمر لا يحتاج إلى إثبات فمن نافلة القول أن الدخل في الدول النامية منخفض بشكل عام ودول البحث الثلاثة دول نامية .

- يوضح الجدول أن نسبة ليست قليلة من المبحوثين يقل دخلهم الشهري عن مائة دولار ويبلغ نسبة هؤلاء حوالي ٢٣٪ من إجمالي المبحوثين وتتضمن هذه الفئة ٣١ مبحوثاً بينهم ١٦ مبحوثاً يقل دخل الفرد بينهم شهرياً عن ٥٠ دولار . في حين يتراوح دخل الخمسة عشر الآخرين بين خمسين ومائة دولار شهرياً . وبذلك فإنه يمكن اعتبار هؤلاء جميعاً الفئة الأشد فقراً بين المبحوثين . وبخاصة أفراد الفئة الأولى التي يقل دخلها عن خمسين دولاراً بالشهر وبالبالغ نسبتها قرابة ١٢٪ من إجمالي من يعملون ويحصلون على أجر بين المبحوثين ، إن هذه البيانات التي كشف عنها الجدولان السابقان توضح لنا مدى ما يعانيه عدد كبير من أفراد العينة (٣١ مفردة) من فقر مدقع . وقد أكد كثير من العلماء ارتباط العنف بثقافة الفقر حيث يعترض العنف نطا سلوكياً يقترن بالفقر وثقافة الفقر عادة . بجانب اقترانه أيضاً بالبطالة والأمية ومن الجدير بالذكر أن بيترتاونسند قد ربط بين ثقافة الفقر والجريمة . حيث رأى أن ثقافة الفقر ترتبط بالكحولية واللجوء إلى العنف واستخدام العنف البدني^(١) وقد سبق الإشارة إلى ذلك كما سبق أن أشرنا إلى ما كشف عنه تقرير العدالة الجنائية الأمريكي الصادر عام ١٩٩٥ حيث أشار إلى أولئك الذين يفكرون في منع وقوع الجريمة قبل حدوثها أن يتذكروا أن معظم المودعين بالسجون قد ينتهيون إلى بيئة فقيرة وأن الدراسات قد كشفت أن أطفال الأسر منخفضة الدخل الذين شملتهم

(١) عبدالله غانم : اغتصاب النساء - مرجع سابق . ص ١٢٣ .

برامج تنمية الطفولة مثل برنامج « Head start » انخفضت معدلات الجريمة بينهم فيما بعد وارتفعت معدلات الزواج بينهم أيضاً بالمقارنة بأولئك الذين لم تشملهم مثل هذه البرامج^(١). كما ربط الكثيرون بين زيادة معدلات العنف بين الزنوج الأميركيين بالبيوض بالولايات المتحدة وحالة الفقر التي يعيشها هؤلاء الزنوج . ويؤكد كذلك تشارلس سلبرمان عندما يقول مدللاً على ذلك إن جريمة السود بأمريكا ترجع إلى الفقر المؤلم الذي يعيشه معظم الزنوج بأمريكا ففي عام ١٩٧٦ في الوقت الذي كان الزنوج يؤلفون فيه ٥٪ من الشعب الأميركي ، صنف رسمياً ٣١٪ من هؤلاء الزنوج على أنهم من الفقراء .

ووجد أن معظم مجرمي الشوارع بأمريكا Street Criminals هم من الفقراء كما شكل الزنوج ٣١٪ من إجمالي مرتكبي ثلاث جرائم ضد الملكية هي جرائم السطو والسرقة ، وسرقة السيارات . وهذا شيء طبيعي على ما يقول الباحث فالفقر دافعهم للحصول على المال من خلال هذه الأنواع من الجرائم^(٢) .

- توضح بيانات الجدول السابق أيضاً أن هناك ٢٦ مبحوثاً يتراوح دخلهم الشهري بين ١٠٠ - ١٥٠ دولاراً شهرياً ويرى الباحث أن هؤلاء يمكن ضمهم إلى الفئة الأكثر فقراً أيضاً . إذ يقل دخلهم عن إمكانية إشباع احتياجاتهم خاصة في ظل موجة ارتفاع الأسعار في دول العالم المختلفة خاصة وأن الكثيرين قد دعوا في مصر مثلاً إلى اعتبار الأسرة التي يقل دخلها الشهري عن ٥٠٠ جنيه مصرى ما يعادل في حينها قرابة ١٥٠ دولار أسرأً مستحقة للزكاة وبإضافة هؤلاء إلى الفتنتين السابقتين الأشد فقراً

(1) Steven Donziger ; op . cit .- p. 27.

(2) Charles Silberman op . cit . P. 161.

(٣١ مبحثاً) فإن ذلك يجعلنا نخلص إلى أن هناك ٥٧ مبحثاً يمثلون ٣٥٪ من إجمالي المبحوثين يعدون من «الفقراء» بسبب انخفاض دخولهم الشهرية . بجانب ذلك ثمرة عنصر آخر يرفع من ضغط الفقر على مرتكبي جرائم العنف ذلك أن عينة البحث الإجمالية البالغ عددها ١٦٠ مبحثاً تضم عدداً من العاطلين (٨ أفراد عاطل) ومثل هؤلاء ليس لهم دخل إطلاقاً . وبالتالي فإن هؤلاء يرثون من معدل الفقراء بالعينة ليصبح عددهم ٦٥ مبحثاً يمثلون (٤٠٪) من إجمالي عينة البحث . ولا شك أن ذلك يرفع من نسبة المهيئين للعنف بداع الفقر والظروف الاقتصادية السيئة خاصة وأن ثمة علاقة بين الفقر والبطالة والإقدام على ارتكاب أنواع بعينها من جرائم العنف كالسطو والسلب والسرقة بالإكراه^(١) . وهي جرائم تؤدي أيضاً إلى إلحاق الأذى البليغ بالضحية وقد تؤدي إلى القتل في كثير من الأحيان .

- إذا كان الجدولان السابقان قد تضمنا من البيانات ما يفيد أن نسبة ٤٠٪ من مرتكبي جرائم العنف هم من الفقراء بحيث إن الفقر كان أحد العوامل الرئيسية المهيأة لهؤلاء لارتكاب جرائم العنف فإن بيانات الجدولين السابقين في دول البحث الثلاثة تتضمن أيضاً بيانات تفيد أن ثمة فئات «ثرية» أو على الأقل ليست فقيرة ساهمت أيضاً في ارتكاب جرائم العنف حيث تتضمن الفئات الأخيرة من جدول فئات الأجر الشهري بين المبحوثين ما يفيد أن (١٥ مبحثاً) يمثلون ٩٪ من إجمالي عينة البحث قد ارتكبوا جرائم عنف فيما الدخل الشهري للفرد بينهم أكثر من ٣٠٠ دولار . وتوضح المتابعة الميدانية أن دخل اثنين من هؤلاء قد تجاوز الألف دولار شهرياً .

(1) Report to the nation , op - cit. P. 38.

- وتفيد بيانات هذا الجدول أيضاً أن ٣٣ مبحوثاً يمثلون ١٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف تتراوح دخولهم الشهرية بين ٣٠٠ - ٢٠٠ دولار شهرياً . ولا شك أن متوسط الدخل بين هؤلاء يضعهم في فئات الدخل المتوسط إن لم يكن أعلى من المتوسط السائد في معظم الدول العربية التي تتمي لها دول البحث الثلاثة . ومعنى ذلك أن قرابة ٢٥٪ من مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية يتبعون إلى الطبقة المتوسطة الدخل أو الطبقة ذات الدخول المرتفعة . ما يؤكّد أن ثمة جزءاً كبيراً من جرائم العنف لا يتم تحت إلحاح قلة الدخل أو الفقر ، ومن ثم فإن الحالة الاقتصادية لم تكن مهيأة لهم لارتكاب جرائم العنف التي ارتكبواها وهنا . لا بد أن نذكر أيضاً أن العلاقة بين الفقر والجريمة تشكل قضية جدلية وليس أمراً مسلماً به بين علماء الإجرام . فقد انتهى ترافيس هيرشي في دراسته عن الأسرة والجريمة إلى القول إن البحوث قد كشفت أن كثيراً من المحرفين أفضل حالاً من الناحية الاقتصادية من غيرهم كما انتهى جيمس ويلسون إلى أن بعضهم قد ظن أن الجريمة تزداد في الأحياء الفقيرة . إلا أن الواقع أن الجريمة لا تزداد حيث يزداد البؤس ولا تنقص حيث ينقص الرخاء^(١) .

- يكشف الجدول عن تفاوت كبير بين الدخول الشهري في دول البحث حيث يبلغ الفرق بين أقل الدول من حيث متوسط الدخل - مصر - والتي يبلغ متوسط الدخل الشهري للفرد بها ٧٤ ، والدولة التالية لها مباشرة من حيث مستوى الدخل وهي الأردن التي يبلغ متوسط دخل الفرد الشهري بها ١٢٤ ، ٢٥ دولاراً عن ٥٠ دولار تقريباً وهو فرق يعادل قرابة ٦٨٪ من متوسط دخل الفرد في مصر . ويتزايد هذا الفرق بحيث نجد

(1) Report to the Nation . op - cit. P. 38.

نسبة زيادة متوسط الدخل الشهري بين تونس ومصر يتجاوز المائة بـ(٤٠٪) .. ولكننا مع ذلك لا نستطيع رد تباين حجم عدد مرتكبي جرائم العنف في هذه الدول إلى الفقر وحده حيث تتدخل عوامل عديدة مع الفقر يمكن أن يسهم كل منها في التفاوت بين إسهام دول البحث بعدد تباين من مرتكبي جرائم العنف في كل منها .

العلاقة بين الدخل ونوع جرائم العنف بين المبحوثين :

يعتقد الباحث أن أفضل السبل لبحث صحة الاعتقاد بوجود علاقة بين المستوى الاقتصادي من ناحية والجريمة بشكل عام من ناحية أخرى أو بمعنى آخر القول بوجود علاقة بين الفقر والجريمة يتمثل في بحث العلاقة بين الدخل ونوع الجريمة المرتكبة ذلك لأننا نوفق مع ما ذهب إليه تشارلس سلبرمان عندما علق على ارتفاع جرائم الفقراء ضد الملكية بالمقارنة بجرائمهم الأخرى بقوله : إن ارتفاع معدل جرائم الفقراء ضد الملكية الذي أظهرته الإحصاءات بالولايات المتحدة عام ١٩٧٦ يتافق تماماً مع المتوقع من ما تظهر إحصاءات توزيع الفقر بالمجتمع^(١) ، إذ يبدو منطقياً - إذا كان للفقر دور حقيقي و مباشر في الجريمة - أن ينعكس ذلك في إقدام الفقراء على ارتكاب جرائم ضد الملكية كجرائم السلب والسطو والسرقة بالإكراه ... إلخ وفي هذه الحالة يمكن النظر إلى الفقر كأحد العوامل الدافعة للجريمة وإن الفقر يعد عملاً مهماً فقط عندما يقترن بارتكاب جرائم من نوع آخر كجرائم التعدي البسيط والاغتصاب .. وهكذا . وإذا أخذنا هذا المفهوم إلى ما ارتكبه المبحوثون من جرائم عنف فإن الباحث لم يجد خوضاً أكاديمياً

(1) Ibid. P. 160.

واضحا في مثل هذه القضايا في تراث علم الإجرام بل يكتفي الباحثون عادة بالربط بين الفقر والجريمة ربطا مبهمًا معتمدا على المعطيات الإحصائية كأن يقال مثلا «إن التعرض للعنف يزداد بين أصحاب الدخول المنخفضة»^(١). أو أن يقال استناداً لمعطيات إحصائية أيضاً إن نصف نزلاء السجون الأمريكية عام ١٩٧٨ قالوا إن دخولهم كانت أقل من ٣٠٠٠ دولار قبل إيداعهم بالسجون بحيث إن متوسط دخل هؤلاء - ذلك إذا كان لهم دخل أصلا - كان ثلث متوسط الدخل العادي للمواطنين الأمريكيين . إن متوسط الدخل لكل من نزلاء السجون من الرجال والنساء قد كان قريباً من مستوى الفقر Poverty Level كما حددها الحكومة الأمريكية في عام ١٩٧٧ . حيث كانت قد حددت متوسط الدخل المحدد لمستوى الفقر عند ذذ ٣١٤٧ دولار للفرد في العمر ٦٤ - ١٤ عاما^(٢) .

وعند الحديث عن العلاقة بين الدخل باعتباره عاملًا مهمًا لارتكاب الجريمة وأنواع جرائم العنف فإن الجدول يوضح عدداً من الحقائق التي يمكن إيجازها على النحو التالي :

(1) Report to the nation . op – cit. P. 19.

(2) Ibid. P. 38.

الجدول رقم (١٩) العلاقة بين حجم فئات الأجر ونوع جريمة العنف بين المسجونين

النوع التعليم	القتل											
	اغتصاب		ضرب وإيذاء بلين		سطو وسلب		خطف		جملة			
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
اقل من ٥٠ دولار	١٣	١٩,٤	٣	٦,٨	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	٦	١٥,٩
١٠٠ - ٥٠ دولار	٦	٩,٠	٣	٦,٨	٣	٨,٣	٢	٢٧,٣	٢	٦٦,٧	١٥	١٠,٩
١٥٠ - ١٠٠ دولار	٩	١٣,٤	١٢	٢٧,٣	٣	٢٥,٠	٢	١٨,٢	-	٠,٠	٢٦	١٩,٠
٢٠٠ - ١٥٠ دولار	١٥	٢٢,٤	٩	٢٠,٥	٥	٤١,٧	٣	٢٧,٣	-	٠,٠	٣٢	٢٣,٤
٢٥٠ - ٢٠٠ دولار	٩	١٣,٤	٧	١٥,٩	-	٩,١	١	٠,٠	-	٠,٠	١٧	١٢,٤
٣٠٠ - ٢٥٠ دولار	٧	١٠,٤	٧	١٥,٩	١	٨,٣	-	٠,٠	١	٣٣,٣	١٦	١١,٧
٣٥٠ - ٣٠٠ دولار	٦	٩,٠	٢	٤,٥	١	٨,٣	٢	١٨,٢	-	٠,٠	١١	٨,٠
فأكثـر ٣٥٠	٢	٣,٠	١	٢,٣	١	٨,٣	١	٠,٠	-	٠,٠	٤	٢,٩
الجملة	٦٧	١٠٠	٤٤	١٠٠	١٢	١٠٠	١١	١٠٠	٣	١٠٠	١٣٧	١٠٠

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العدلي: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فئة الأجر ونوع الجريمة المرتكبة.

الفرض البديل: الفرض العدلي غير صحيح.

أداة الاختبار المحسوبة = $35,584$

أداة الاختبار الجدولية: عند مستوى معنوية $0,02$ ودرجات حرية (١٨) . $34,027 = 28$ درجة = (١٥)

المقارنة: قيمة مربع كاي المحسوبة > قيمة مربع كاي الجدولية

القرار : قبول الفرض البديل ورفض الفرض العدمي ، أي أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين فئة الأجر ونوع الجريمة المرتکبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة .٪٨٠

إذا كان اختيار مربع كاي قد أكد أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين فئة الأجر ونوع الجريمة . فإن متابعة هذه العلاقة بالتوسيع تكشف طبيعة علاقة الأجور بكل جريمة على حدة من جرائم العنف وتوضح هذه المتابعة ما يلي :

- يوضح الجدول أن الفئة الأكثر فقرًا بعينة البحث قد اقتصرت جرائمها على ارتكاب جرائم القتل والاغتصاب . كما يوضح الجدول أن ١٣ متهمًا من هؤلاء قد أدین في جرائم قتل . ويمثل هؤلاء ٤٪١٩ من إجمالي القتلة بالعينة بينما ارتكب ٣ منهم جريمة الاغتصاب ويمثل هؤلاء ٦٪٨ من إجمالي المغتصبين بالعينة . وهكذا فإن فئة الأشد فقرًا بالعينة انحصرت جرائمهم في ارتكاب أكثر جرائم العنف تطرفاً وألا وهي القتل والاغتصاب . وهنا لابد من الإشارة إلى النسبة الأكبر من جرائم القتل التي ارتكبها القتلة من هذه الفئة قد اقترنـت بأهداف اقتصادية حيث كان من بينها ٩ جرائم قتل اقترنـت بجرائم سرقة بالإكراه وسلب وسطو . وهناك جريمةان من القتل من هذه الجرائم ارتكبها خدم وجريمة اقترنـت بجريمة اغتصاب وسرقة ويمكن اعتبار انخفاض الدخل والفقر في هذه الحالات دافعاً للجريمة وليس مجرد عامل مهيء للعنف في ضوء رؤيتنا وفرضتنا في هذا البحث .

- إذا أخذنا في الاعتبار ما ذهبنا إليه من أن أصحاب الدخل الذي يقل عن ١٥٠ دولار شهرياً يعد من الفقراء في الدول العربية فإن بيانات الجدول تشير عندئذ إلى أن الفقراء بالعينة أي من يقل دخلهم عن ١٥٠ دولار

شهريا قد ارتكبوا ٢٨ جريمة قتل - أي قرابة ٢٢٪ من إجمالي جرائم القتل التي ارتكبها العاملون ذوي الدخل المنتظم من أفراد العينة كما أنهم ارتكبوا ١٨ جريمة اغتصاب أي ما يعادل ٤٪ من إجمالي جرائم الاغتصاب التي ارتكبها العاملون من أفراد العينة كما ارتكب أفراد هذه الفئات المالية ٤ جرائم ضرب وإيذاء بليغ بما يعادل ٣٪ من إجمالي هذه الجرائم لدى العاملين بالعينة ، ٥ جرائم سرقة وسطو وسلب بما يعادل ٥٪ من إجمالي جرائم العاملين من هذا النوع من الجرائم ، وارتكبوا جريمة خطف تشكل ٧٪ من إجمالي جرائم العاملين بالعينة . ويوضح ذلك كله غلبة نسب الجرائم ضد الملكية التي يرتكبها الفقراء (وهي الجرائم التي يمكن فيها افتراض قيام حالة الفقر بدور الدافع لارتكاب جرائم العنف بين المبحوثين) وذلك بالمقارنة بما ارتكبوا من جرائم الاغتصاب والضرب وإلحاق الأذى البليغ .

- إذا حاولنا إيضاح أثر الفقر في نوع الجريمة فإن ذلك قد يبدو واضحاً إذا قارنا ما ارتكبه أصحاب الدخول الكبيرة بالعينة . وهنا يتبيّن مثلاً أن أصحاب الدخول التي تزيد عن ٣٥٠ دولار شهرياً لم يرتكبوا أية جرائم ضد الملكية وأن كل ما أسهمت به هذه الفئة الاقتصادية في جرائم العنف هو ٤ أشخاص انحصرت جرائمهم في القتل والاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ وبالعودة إلى أقوال هذه الحالات عن أسباب الجريمة تبيّن غلبة «البعد الاجتماعي» على الدوافع مثل العلاقات الزوجية غير السوية - الخيانة الزوجية - والصراع على الإرث . وهي أمور لا ترتبط بالفقر أو الحاجة للمال ..

- أما أصحاب الدخول المتوسطة فثبتت علاقتها عكسية واضحة بين تزايد الدخل بينهم من ناحية وحجم جرائم القتل . فنسبة ما ارتكبه أصحاب فئات

الدخل أكثر من ١٥٠ دولار شهرياً تتناقص بالجدول بحيث كانت نسبتها ٢٢٪، ١٣٪، ٤٪، ١٠٪، ٤٪ على التوالي فهل يطرح ذلك تساؤلاً حول طبيعة علاقة جرائم القتل والدخل . إن هذا البحث يثير مثل هذا التساؤل الذي لا يمكن الإجابة العلمية عليه حقيقة إلا بمزيد من البحوث والدراسات بل إن مثل هذا التساؤل حول وجود علاقة عكسية بين ارتفاع الدخل وجرائم العنف قائم في جرائم الاغتصاب أيضاً . إذ تؤكد بيانات الجدول مثل هذه العلاقة (كما أكدتها النسبة لجرائم القتل) إذ توضح بيانات الجدول أن هناك تناقصاً واضحاً في جرائم الاغتصاب مع تزايد الدخل إذ تتناقص نسب ارتكاب أصحاب فئات الدخل ١٥٠ فأكثر لتصبح ٥٪، ٩٪، ١٥٪، ٥٪، ٣٪، ٤٪ على التوالي في الأربع فئات التالية على مستوى الدخل الشهري / ١٥٠ - ٢٠٠ دولار شهرياً وينطبق نفس الأمر على جرائم الضرب والإيذاء البليغ التي تتناقص في فئات الدخل الأكثر من مائتي دولار شهرياً بحيث تصبح ٣٪، ٨٪ لكل من الفئات ٢٥٠ إلى أقل من ٣٠٠ ، ٣٠٠ لأقل من ٣٥٠ وكذلك في فئة الدخل أكثر من ٣٥٠ دولار شهرياً .

- يظهر الجدول علاقة غير منتظمة بين مستوى الدخل وجرائم السرقة بالإكراه فيما تبلغ نسبة ما ارتكبه أصحاب الدخول ٥٠ - ١٠٠ دولار شهرياً ٣٪، ٢٧٪ من جرائم السرقة بالإكراه نجد ما ارتكبه أصحاب فئات الدخل الأعلى تتذبذب فتتخفض نسبة ما ارتكبه أصحاب فئة الدخل ١٠٠ - ١٥٠ دولار شهرياً من جرائم السطو والسرقة بالإكراه لتصل إلى ٢٪، ١٨٪ ثم تعود لترتفع في الفئة التالية (١٥٠ - ٢٠٠ دولار) فتصل ثانية إلى ٣٪، ٢٧٪ وتستمر هكذا انخفاضاً وارتفاعاً حتى نهاية الجدول .

- بالنسبة لجريمة الخطف فإن نسبة ٧,٦٦٪ منها ارتكبها أصحاب فئة الدخل ٥٠١٠٠ دولار شهرياً فيما أرتكب ٣٪ من هذه الجريمة أصحاب فئة الدخل الشهري ٢٥٠٣٠٠ دولار وهو ما يشير إلى عدم وجود علاقة واضحة بين مستوى الدخل وهذا النوع من الجرائم بين المبحوثين.

٥ . ٢. البيئة الاجتماعية والثقافية والعنف بين المبحوثين:

تشكل البيئة أو الوسط الاجتماعي والثقافي بعدها مهما في دراسة الانحراف والجرائم بشكل عام وعادة ما يتناول الباحثون هنا بعد الحضري الريفي . والوسط البيئي مثلاً في الحي الذي يسكنه المبحوثون وقد يهتم بعضهم بنوع المسكن أيضاً وهنا فقد ربط الكثيرون بين موضع الحي الذي نشأ فيه الشخص واتجاهه إلى الانحراف وتجلى هذا في اهتمام الباحثين بالعلاقة بين الجريمة والانحراف وظروف السكن على اعتبار أنه إذا كان المسكن يقع بمنطقة انحراف فإن احتمال مقابلة الطفل لكثير من النماذج الإجرامية يزيد بعكس الحال فيما إذا كان المسكن يقع بمنطقة يقل فيها الإجرام^(١).

بجانب ذلك فشلة ربط استنتاجي بين السكنى بحي متختلف أو حي شعبي على ما يطلق عليه في بحوثنا الاجتماعية وبين الفقر وسوء التغذية وسهولة الانقياد إلى الجريمة . وسيادة ثقافة الفقر التي يعد استخدام العنف غطاء سلوكياً طبيعياً في ظلها^(٢). «إن البحوث الميدانية تظهر بوضوح أن النسبة الأكبر من عنف الشوارع يقع في المناطق التي بها تميز بانخفاض دخول ساكنيها وبظروف الحياة البائسة»^(٣).

(١) عبد الله غانم : اغتصاب النساء . مرجع سابق ، ص ١٦٢ .

(2) Peter Townsend. Op.cit. p 288.

(3) Steven R . Donizger , op. cit. P. 28 .

وثمة رأي ربط بين المناطق الفقيرة والجريمة بمنظور واسع حيث يقول إن البلاد التي ترتفع بها معدلات الفقر تتميز بالمعدلات الأعلى للجريمة ولهذا فليس من المدهش أن نرى جرائم العنف ضد الأشخاص في الدول النامية أكثر منها في الدول المتقدمة ، ونفس هذه الحقيقة تنطبق على المدن أيضاً ويتيهي الباحث إلى القول إن خفض معدلات الفقر سيؤدي في المدى الطويل نسبياً إلى انخفاض معدلات الجرائم أيضاً^(١).

إذا كانت البحوث تشير بوضوح أن سكناً أحياء متخلفة و «شعبية» يعني التعرض أكثر للعوامل المهيأة للعنف . وكذلك سكناً المدن الأكثر فقراً يعني ارتفاع معدلات العنف . فماذا بشأن مرتكبي جرائم العنف بعالمنا العربي ، إن الإجابة على هذا التساؤل يمكن متابعتها بمتابعة ما يلي :

- ١ - جرائم العنف بين الحضرية والريفية .
- ٢ - جرائم العنف ونوع الحي .
- ٣ - جرائم العنف ونوع المسكن وبؤشر عدد الحجرات فقط .

١ - جرائم العنف بين الريفية والحضرية في البلدان العربية :

ثمة حقيقة تشتراك في تردیدها نظريات الجريمة المعاصرة حيث تتفق هذه النظريات في القول إن التحضر والمشاكل الناجمة عن الحضرية تعمل آلياً على ظهور الجريمة^(٢) ولذلك فلقد رأى بعضهم أن البعد الريفي - الحضري يعد بعدها مهماً في متابعة جرائم العنف . بل لقد ذهب بعضهم إلى أبعد من ذلك عندما رأى أن نوع المدينة (صغير - كبرى) بعد يجب الاهتمام به أيضاً في تفسير ودراسة جرائم العنف .

(1) Ibid. . p. 29.

(2) James Q. Wilson , thinking about crime, vintag Book, New york 1983,
P. 225.

لقد ربط بعضهم بين العنف ، والريفية ورأى أن سبب ارتفاع معدلات العنف في المناطق الريفية يرجع إلى خاصية الاعتداء وهي من خواص سكان الريف . فالعنف هو السبيل في حل المشكلات التي تقوم بين سكان الريف لأن السبل الحكومية في حل الخلافات بينهم غير متوفرة وحتى المحكمين بين الخصوماء غير متوفرين أحياناً وغير موفقين أحياناً أخرى . بجانب أن زيادة العنف ضد الإنسان في المدن راجع إلى توفر الأشياء بأيدي الناس ، بالإضافة إلى عدم التجانس بين السكان ، كما تلعب الحياة دوراً مهماً في رفع معدل الجريمة في جرائم الممتلكات وكذلك فإن التغير السريع - المميز للحياة بالمدن - نتج عنه جرائم الممتلكات المصحوبة بالعنف^(١) ... لقد أيد هذا الرأي باحث آخر حيث أشار إلى تزايد جرائم العنف بالريف وأرجع ذلك لأسباب ترتبط بالانتقام والثار بالريف بينما لا تعمل هذه الأسباب بالحضر بنفس القدر على الأقل وكذلك الانتقام بالحرق العمد . وقد تصل نسبة الانتقام في الريف المصري مثلاً إلى ما نسبته ٧٥٪ من مجموع الجرائم التي تقع بالريف وما يرتكب بمصر من هذا النوع من الجرائم بينما الباقي يرتكب بالريف . أما في المدن فإنها تضم أشخاصاً مختلفة من السكان وهذا يعني أن المدينة لا تخضع لسيطرة التقاليد وتأثيرها في العقول والسلوك والتصيرات كالريف فضلاً عن انتشار التعليم أكبر منه بالمقارنة بالريف . ما يزيد سلطان التقاليد ضعفاً . ولذا كان الإجرام الانتقامي الذي مبناه التقاليد كالثار والانتقام شيئاً لا تعرفه المدن . ولا سيما المدن الكبيرة ، ولكن مع هذا يبقى للمدن نصيبها من الإجرام الانتقامي والعنف الناشئ عن المصادمات والاحتكاكات الدائمة بين الأفراد في معاملاتهم وسعيلهم للرزق ولهوهم

(١) المرجع السابق ، ص ٩٤ .

ونشاطهم ، إلا أنه يمتاز بقلة خطورته عادة بحيث لا يتعدي في معظم الأحوال الاعتداءات بالضرب وإن تعداها أحيانا إلى إحداث العاهات والقتل . بجانب أن المدن زاخرة بمظاهر الترف والثراء التي تغري بالتعدي والسرقة بالإكراه أو السلب بجانب أنه كثيراً ما تغري المدينة موجات من المهاجرين الجدد الذين لا يخلون من عدد من المجرمين القادمين من الريف ضمن هذه الهجرات المتتالية^(١) .

وإذا كانت الدراسات العديدة قد ربطت بين البعد الحضري الريفي والجريمة . فإننا نتساءل عن أثر هذا البعد في جرائم العنف بين المبحوثين . وتناول هذا الموضوع بإيراد بيانات الجدول التالي :

الجدول رقم (٢٠) جدول يوضح توزيع مرتكبي جرائم العنف بين المبحوثين على الحضر (المدن) والريف (القرى والبواقي)

نوع المنطقة	العدد والنسبة	أو الشروع فيه												النوع المنطقة
		خطف	سطو وسلب	ضرب وايذاء بليغ	اغتصاب	قتل								
نوع المنطقة	النسبة المئوية	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
مدن	٦٩	١١٠	٥٠	١	٤٠	٢	٥٥,٦	١٠	٧٣,٥	٣٦	٧١	٦١		
قرية	٢٣	٣٧	٥٠	١	٤٠	٢	٢٧,٨	٥	٢٠,٥	١٠	٢٢	١٩		
بادية	٤,٤	٧	-	-	٢٠	١	١٦,٦	٣	٢٠-	١	٢,٣	٢		
أخرى	٣,٦	٦	-	-	-	-	-	-	٤	٢	٤,٧	٤		
الجملة	١٠٠	١٦٠	١٠٠	٢	١٠٠	٥	١٠٠	١٨	١٠٠	٤٩	١٠٠	٨٦		

(١) حسين محمد علي ، الجريمة وأساليب البحث العلمي ، دار المعارف بمصر ، القاهرة ، ١٩٦٦ الطبعة الثانية ، ص ٣٩ .

يوضح الجدول السابق أن المدن الكبرى في البلاد العربية قد استأثرت بالنسبة الأكبر من مرتكبي جرائم العنف حيث وجدنا ١١٠ من إجمالي عينة البحث يتتمون للمدن الكبرى ويمثل هؤلاء قرابة ٦٩٪ من إجمالي العينة . وتحظى المدن الكبرى بالعدد الأكبر من القتلة بالعينة حيث وجدنا ٦١ مبحوثاً من القتلة يمثلون ٧١٪ من إجمالي مرتكبي جرائم القتل بالعينة يتتمون للمدن الكبرى ، كما أن العدد الأكبر من مرتكبي جرائم الاغتصاب يتتمون إلى المدن أيضاً حيث يتتمي لهذه المدن ٣٦ مغتصباً يمثلون ٥٪ من إجمالي مرتكبي جرائم الاغتصاب بالعينة كما أن معظم مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ يتتمون إلى المدن التي يتتمي إليها ١٠ من مرتكبي هذه الجرائم يمثلون ٦٥٪ من إجمالي مرتكبي هذا النوع من الجرائم بالعينة ، بجانب ذلك فإن معظم ٤٠٪ من مرتكبي جرائم السرقة بالإكراه والخطف والسطو يتتمون أيضاً إلى المدن . حيث يتتمي إليها مبحوثان من مرتكبي هذا النوع من الجرائم كما أن ٥٠٪ من مرتكبي جرائم الخطف يتتمون إلى المدن حيث يوضح الجدول أن ٤٢,٨٪ من إجمالي جرائم الخطف يتتمون إلى المدن . ومعنى ذلك أن المدن تحظى بمعظم جرائم العنف . ولا شك أن ذلك راجع إلى كثرة ما تستقبله المدن من المهاجرين مع زيادة نسبة العابرين أو القادمين إليها لفترات قصيرة فضلاً عن التوسع النسبي في التصنيع في مثل هذه المدن حيث من المعروف أن «المدن الصناعية تعاني أكثر من غيرها من الإجرام المادي» حيث إن ظاهرة التصنيع مناسبة لازدياد الإجرام خاصة إذا جاء التصنيع سريعاً بغير تدرج^(١) . وهذا هو الحال بعدد كبير من المدن العربية . بجانب أن المدن كما قلنا ملتقي لاحتكاك ثقافات

(1) Report to The Nation : op – Cit. , P.12.

مختلفة ، ومن المعروف أن احتكاك الثقافات يشكل سياقاً مناسباً لقيام ما
أسماه بعضهم بالثقافة المضادة^(١) وهي الثقافة التي تقف كثيراً خلف انتشار
العنف بالمجتمع . وتفق هذه النتائج مع ما انتهت إليه المسوح في الولايات
المتحدة . حيث أشارت تحليلات الإحصاءات الجنائية الأمريكية إلى أن
الولايات التي تتميز بارتفاع معدلات الجريمة بالدولة تتميز بارتفاع نسبة
التحضر فيها أيضاً . وتلك التي تتميز بانخفاض معدلات الجريمة تتميز
بارتفاع نسبة التريف أو الريفية Very rural^(٢) .

يوضح الجدول أن نصيب المجتمع الريفي (القروي - البدائية) من جرائم
العنف ليس كبيراً بالمقارنة بنصيب المدن من هذا النوع من الجرائم ففي الوقت
الذي يبلغ عدد مرتكبي جرائم العنف من المتميّن للمدن ١١٠ مبحوثاً يمثلون
قرابة ٦٩٪ من إجمالي المبحوثين البالغ عددهم ١٦٠ مبحوثاً فإن عدد المتميّن
للحيف بنوعيه ٤٤ مبحوثاً يمثلون ٤٧٪ من إجمالي المبحوثين . وتوضّح
بيانات الجدول أن جرائم القتل تختل مكانة الصدارة بالريف (القرى والبدائية)
حيث بلغ عدد القتلة الريفيين بالعينة ٢١ مبحوثاً يمثلون قرابة ٣١٪ من
إجمالي مرتكبي جرائم العنف الريفيين البالغ عددهم ٤١ مبحوثاً رغم أن
نسبة القتلة الريفيين لإجمالي العينة لا يتجاوز ١٣٪ من إجمالي مرتكبي
جرائم القتل بالعينة . وكذلك الحال بالنسبة لجريمة الاغتصاب حيث بلغ عدد
المغتصبين الريفيين ١١ فرداً يمثلون ٥٢٪ من إجمالي المغتصبين بالعينة
رغم أن المغتصبين الريفيين بالعينة لا يمثلون إلا ٩٪ من إجمالي المغتصبين
بعينة البحث البالغة ١٦٠ مبحوثاً .

(١) حسين محمد علي ، مرجع سابق ص ٤٠ .

(٢) Report to the nation , op - Cit. p.12.

يوضح الجدول أيضاً أن ٦٠٪ من جرائم السرقة بالإكراه والسلب هي من نصيب الريف . وأن ٥٠٪ من جرائم الخطف قد ارتكبت في الريف .

ومن ذلك يمكن القول إن أكثر جرائم العنف انتشارا بالريف هي جرائم السرقة بالإكراه والسطو والسلب ، (٦٠٪) يليها جرائم الخطف (٥٠٪) يليها جرائم الضرب والإيذاء ٤ ، أما أكثر جرائم العنف انتشارا في المدن فهي جرائم الاغتصاب ٥ ، يليها جرائم القتل (٧١٪) فجرائم الضرب والإيذاء البليغ (٥٥٪) ثم جرائم الخطف ٥٠٪ وأخيراً جرائم السرقة بالإكراه (٤٠٪) .

٢ - نوع الحي الذي يتتمى إليه المبحوثون :

ربط بعضهم بين نوع الحي الذي يتتمى إليه مرتكبو الجريمة من ساكني المدن وبين معدلات الجريمة ونوع الجريمة أيضاً . ولا شك أن نوع الحي من حيث هو حي شعبي ، أو حي متوسط أو حي راق يرتبط بمستوى المعيشة اقتصادياً . كما يرتبط بالمستوى التعليمي ونوع الخبرة والرفقة التي عادة ما تنشأ بين ساكنيه . وبالتالي فإن لذلك كله تأثيره في نمط السلوك السائد بين سكان الحي . وطرق التعامل وغير ذلك . وفي بحثنا هنا نحاول أن نتابع نوع الحي الذي يتتمى إليه مرتكبو جرائم العنف من المبحوثين . وعلاقة ذلك بنوع الجرائم التي أقدموا على ارتكابها .

هناك نظريات في التراث النظري لعلم الإجرام تتضمن إشارة واضحة إلى تأثير الحي والجيرة وما يرتبط بهما من اختلاط قد يكون تأثيره قوياً في الاتجاه نحو الجريمة واحترافها . ومن ذلك نظرية التقليد التي قال بها تارد . ونظرية الاختلاط التفاضلي التي قال بها ادوين سذرلاند حيث يقول سذرلاند إن السلوك الانحرافي مكتسب عن طريق الاتصال الشفاهي وغير

الشفاهي وإن الفرد ليكتسب سلوكه إما عن طريق التصرفات والمواقف المنحرفة أو غير المنحرفة بعد اختلاطه بأفراد وجماعات منحرفة أو غير منحرفة . في حين أن نظرية تارد الأساسية «نظرية التقليد» تمثل في أن المرء يسلك أو يتصرف طبقاً للعادات السائدة بمجتمعه وإذا سرق رجل أو قتل فإنه غالباً ما يقوم بتقليد شخص آخر في المجتمع وعلى هذا فإن الجريمة تتشكل بتأثير البيئة الاجتماعية أساساً^(١) .

والآن وإذا كان للحي كل هذا التأثير فما تأثير الحي بالنسبة لجرائم العنف .. يمكن استيضاح ذلك بمتابعة الجدول التالي :

الجدول رقم (٢١) جدول يوضح توزيع جرائم العنف بحسب نوع الحي

نوع الحي	القتل										النوع
	اغتصاب		ضرب وايذاء		سرقة بإكراه		خطف		جملة		
نوع الحي	عدد	%	نوع الحي	عدد	%	نوع الحي	عدد	%	نوع الحي	عدد	%
حي شعبي	٣٦	٥٩	٢١	٥٨,٣	٧٠	٧	١٠٠	١	٦٧	٦١	٦٧
حي متوسط	٢٠	٣٢,٨	١٢	٣٣,٣	٢٠	-	-	-	-	٣٤	٣١
حي راق	٥	٨,٢	٣	٨,٤	١٠	-	-	-	-	٩	٨
الجملة	٦١	١٠٠	٣٦	١٠٠	٢	١٠٠	١	١٠٠	١١٠	١٠٠	٦١

استأثر الحي الشعبي بالنسبة الأكبر من مرتكبي جرائم العنف بين المبحوثين حيث يوضح الجدول أن ٦٧ مبحوثاً يمثلون ٦١٪ من إجمالي المبحوثين المترددين للمدن يقيمون بأحياء شعبية . وليس من شك أن ذلك يرتبط بعداً آخر من التغيرات التي تميز الحي الشعبي مثل سيادة الأمية- الفقر ،

(١) عبد الله غانم : علم الاجتماع الجنائي الإسلامي . مرجع سابق ص ٨٩ .

وتدني مستوى الدخول ، ورفقاء السوء والبطالة . . وغيرها من الخصائص المميزة لكثير من الأحياء الشعبية .

أما الأحياء المتوسطة المستوى فقد أسهمت بـ ٣٤ مرتكباً لجرائم العنف يمثلون ٣١٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف من أبناء المدن بالعينة . ويعني ذلك أن ثلث مرتكبي جرائم العنف بالمدن تقريباً هم من أبناء الأحياء المتوسطة التي عادة ما يسكنها أفراد الطبقة المتوسطة وهي طبقة تميز بالنزعة المحافظة والرقي الثقافي ، وهذا لا شك يثير تساؤلاً حول أوضاع هذه الطبقة في البلدان العربية في الوقت الحاضر خاصة وأنه من المعروف أن هذه الطبقة تمثل بعضاً دافعياً ضد الانحراف والجريمة بشكل عام .

يوضح الجدول أن نسبة ليست كبيرة من مرتكبي جرائم العنف من أفراد العينة المتميزة للمدن قدموا من أحياء راقية (٩ مبحوثين يمثلون ٨٪ من إجمالي عينة البحث) والحقيقة أن هذه النسبة رغم أنها ليست كبيرة إلا أنها بالإضافة إلى إسهام الطبقة المتوسطة السابقة الإشارة إليه تطرح تساؤلاً مهماً عن التحولات الاجتماعية والاقتصادية التي جعلت أبناء الأحياء الراقية والمتوسطة يساهمون في جرائم العنف بشكل خاص ، فجرائم الأثرياء وساكني الأحياء الراقية غالباً طبقاً لما هو مستقر في التراث تنتهي لنوعية معينة من الجرائم وعادة يطلق على هذه النوعية «جرائم الصفة» وهي جرائم لا تتضمن عادة جرائم العنف . إن جرائم الطبقة المتوسطة والطبقة الراقية أو ساكني الأحياء الراقية والمتوسطة في حاجة إلى دراسة حقيقة الأن بعد الانفتاحات الاقتصادية والثقافية الاجتماعية التي غزت معظم مجتمعاتنا العربية والتي غيرت فيما يليه من كثير من الثوابت المعروفة عن ساكني الأحياء الراقية والمتوسطة .

وتسوقنا الملاحظات السابقة إلى تناول العلاقة بين أنوع الحي الذي يتتمي إليه مرتكبو جرائم العنف من ناحية ونوع الجريمة التي ارتكبواها من ناحية أخرى ويوضح الجدول السابق أن المتمم لأن الأحياء الشعبية قد ارتكبوا ٦٥٩٪ ، ٣٪ ، ٧٠٪ ، ١٠٠٪ من جرائم القتل والاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ والسرقة بالإكراه ، والخطف على التوالي .

بينما ارتكب المتممن للأحياء المتوسطة ٢٠٪ ، ٣٪ ، ٣٢٪ ، ٨٪ من جرائم القتل والاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ .
أما المتمم للأحياء الراقية من المبحوثين فقد ارتكبوا ٤٪ ، ٨٪ ، ٢١٪ ، ١٠٪ من جرائم القتل والاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ والسرقة بالإكراه على التوالي في حين لم ترتكب جرائم سرقة بإكراه أو جرائم خطف من جانب أبناء الأحياء الراقية بالعينة .

وإيجازاً فإن جرائم الخطف (١٠٠٪) وجرائم السرقة بالإكراه (١٠٠٪) تتصدر جرائم العنف بين أبناء الحي الشعبي وهي جرائم ترتبط بسيادة العنف وانتشاره كأسلوب سائد في التعامل اليومي بالأحياء الشعبية . بينما تتصدر جرائم الاغتصاب (٣٪ ، ٣٪) وجرائم القتل (٨٪ ، ٣٪) جرائم العنف بالأحياء المتوسطة . في حين تتصدر جرائم الاغتصاب جرائم ساكني الأحياء الراقية (٤٪) .

٣ - عدد حجرات المسكن بمنازل مرتكبي جرائم العنف :

ثمة متغير آخر يعد مؤشراً لنمط المعيشة والبيئة الاجتماعية التي يعيش بها مرتكب جرائم العنف ألا وهو عدد حجرات المسكن الذي يعيش به . المتغير دلالة اقتصادية ودلالة اجتماعية مهمة أيضاً . وهنا فقد كشفت الدراسة الميدانية عن البيانات التالية :

الجدول رقم (٢٢) عدد حجرات المسكن في أسر مرتکبی جرائم العنف

النسبة	العدد	العدد والنسبة المهنة
٦,٩	١١	حجرة مشتركة مع الآخرين
١٠,-	١٦	حجرة واحدة مستقلة
٢٥,-	٤٠	حجرتان
١٨,١	٢٩	ثلاث حجرات
١٢,٥	٢٠	أربع حجرات
٣,٨	٦	أكثر من أربع حجرات
٢٠,٦	٣٣	دار ريفية
١,٢	٢	فيلا
١,٩	٣	أخرى
١٠٠	١٦٠	الجملة

يشير الجدول إلى انعكاس معطيات الدخل بين المبحوثين على سعة السكن الذي يعيشون به حيث توضح أرقام الجدول أن ٦,٩ من أفراد العينة يعيشون بحجرة مشتركة مع آخرين وفي الأغلب فإن هؤلاء هم من المهاجرين الذين ينضمون لمهاجرين من أبناء بلدتهم سبقوهم إلى الهجرة بنفس المدينة ونفس المنطقة أو الحي . أو هم من الخدم مرتکبی جرائم العنف على ما سنوضح فيما بعد . كما يوضح الجدول أن هناك ١٦ مبحوثاً يمثلون ١٠٪ من إجمالي المبحوثين يعيشون بحجرة واحدة . وهذا لا يتناسب مع كبر حجم الأسرة بين المبحوثين . والحقيقة أن السكن مثلاً في عدد حجرات المسكن لا يمثل بنية صالحة مع حجم الأسرة الكبير بين المبحوثين إلا عندما

يبلغ ثلات حجرات خاصة إذا ربطناه بحجم الأسرة بين المبحوثين . وهنا نجد أن نسبة من يقطن ثلات حجرات فأكثر بين المبحوثين تبلغ ٤٪٣٤ . وعلى ذلك فإن نسبة من لا يمثل سكنهم بيئة مناسبة بمعيار عدد غرف المسكن بين مرتكبي جرائم العنف تبلغ ٤١٪٩ وهؤلاء هم من يسكنون في حجرتين فأقل نسبة منهم تصل إلى ١٠٪ تسكن غرفة واحدة كما أن هناك ٩٪٦ منهم يشاركون آخرين في ذات الحجرة .

الخصائص الديموغرافية والاجتماعية للمبحوثين ودورها في تهئتهم للعنف :

سبق أن قلنا إننا نرى أن تفسير جرائم العنف يرتبط بمجموعة من العوامل يلعب بعضها دوراً أساسياً في إكساب مرتكب جرائم العنف الاستعداد ويهيءه أو يجعله مهيئاً للاستجابة إيجابياً لدافع العنف التي يتعرض لها في مراحل تالية وأسمينا هذه المجموعة من العوامل بالعوامل المهيأة للعنف . ثم قلنا إنه ليس كل فرد لديه هذا «الاستعداد» أو هيئه للعنف من خلال مجموعة العوامل المهيأة للعنف لابد أن يرتكب جرائم عنف بالفعل . إذ لابد له أن يمر بمرحلة أخرى يتعرض فيها ومن خلالها لعوامل أخرى تعمل على انتقاله - بحكم كونه مستعداً أصلاً أو مهيئاً - من مرحلة التهيئـ هذه إلى مرحلة الإقدام الفعلي على ممارسة العنف وقد أطلقنا على مجموعة العوامل الثانية هذه العوامل الدافعة للعنف .

وقد انتهينا إلى أننا بناء على ذلك نصنف الأشخاص بالنسبة للعنف أو في علاقاتهم بالعنف إلى ثلاثة أنماط :

النمط الأول :

أشخاص غير مهنيين لارتكاب جرائم العنف أصلاً بمعنى أنهم لم يعرضوا للعوامل التي تهيئ الشخص للإقدام على هذا النوع من الجرائم وهؤلاء لن يقدموا على ارتكاب جرائم العنف في الغالب الأعم . وليس معنى ذلك بالطبع أنه يوجد إنسان خال تماماً من «العنف» ولكن كل ما في الأمر أن أفراد النمط الأول لم يتعرضوا للعوامل المهيئه بالقدر الذي يؤصل فيهم الاستعداد للعنف ومن ثم الاستجابة إيجابياً لمثيرات العنف .

النمط الثاني :

ويمثل الأشخاص الذين تعرضوا أو تأثروا بمجموعة العوامل المهيئه للعنف ولكنهم لم يتعرضوا للعوامل الدافعة للعنف بالقدر الذي ينقلهم من حالة الاستعداد أو العنف إلى الإقدام على ممارسة العنف بالشكل الذي يشكل جريمة ، ومن ثم فإن هؤلاء كما قلنا لن يرتكبوا جرائم عنف طالما ظلت ظروفهم تحول دون تعرضهم للعوامل الدافعة للعنف بالقدر المؤثر .

النمط الثالث :

ويتمثل في مجموعة الأشخاص الذين تعرضوا في مرحلة عمرهم السابقة لمجموعة العوامل المهيئه للعنف أو التي تكسب الفرد الاستعداد أو تجعله مهيئاً لممارسة العنف . ثم تعرضوا في مرحلة تالية لمجموعة من العوامل الدافعة والمؤثرة لنقلهم من حالة الاستعداد للعنف إلى ممارسته ومن ثم كانت استجابتهم للعوامل الدافعة بحكم استعدادهم ممثلة في الإقدام على ارتكاب هذا النوع من الجرائم .

لقد كان من الضروري أن أذكر القارئ بذلك التصور من جديد انتلاقاً لتأكيد الفكرة واستخلاصاً لما أسماه بالعوامل المهيأة للعنف والآن نتساءل عما هي العوامل المهيأة للعنف بشكل عام أولاً ، ثم بين المبحوثين بشكل خاص؟

إننا نرى أن العوامل المهيأة للعنف هي تلك الظروف غير المواتية التي تميز الخصائص الاجتماعية والديموغرافية لمرتكبي جرائم العنف . بمعنى أننا نرى أن العوامل المهيأة للعنف تمثل في تميز أسر المبحوثين بخصائص اجتماعية محددة تنشأهم على العنف وفي تميز المبحوثين أنفسهم بخصائص ديمografية واجتماعية واقتصادية وتعليمية تدعم فيهم الاستعداد للعنف وتهيئهم له . وبالتالي فإن هذه الخصائص لا تفسر الإقدام الفعلي على ارتكاب العنف . ولكنها تميز مرتكبيه وتعمل على استجابتهم لاستجابة إيجابية لما أسماه بالعوامل الدافعة للعنف أي العوامل التي لا بد من مواجهتها أو التأثر بها ليتقل الشخص من مرحلة التهيئة والاستعداد للعنف بحكم تميزه بالخصوصيات الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية السابقة . إلى مرحلة التأثر إيجابياً بالعوامل الدافعة للعنف .

ونحن في تفسيرنا لهذا دور الخصائص الاجتماعية والديموغرافية في جرائم العنف نساير ما قيل عن دور هذه الخصائص في تفسير الجريمة بشكل عام . ونساير ما ذهب إليه الباحثون الذين قالوا « إنه لا توجد إجابات محددة للسؤال الخاص بالبحث عن سبب الجريمة ، وأن ما نعلمه فقط في هذا الشأن يتمثل في أن معظم مرتكبي الجرائم هم من الشبان الذكور ، المقيمين بالحضر ، الذين يتميزون بتدني المستوى الاقتصادي ، وتدني المستوى التعليمي ، والذين غالباً ما ينتمون إلى بيوت غير مستقرة ... » ولكن رغم أن كثيراً من الناس يظنون أن هذه الخصائص هي السبب في الجريمة ، إلا أن

الحقيقة أنه لا يمكن القول إن أي خاصية من هذه الخصائص هي يقين السبب في الجريمة . فكثير من الأشخاص الذين تشملهم مثل هذه الخصائص هم من المواطنين الملزمين بالقانون^(١) .

وحيث إننا قد اعتبرنا أن الخصائص الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية تلعب دوراً مهماً في تهيئة الأشخاص للعنف حال تميزها بخصائص خاصة . فإن لنا أن نتساءل عما ميز هذه الخصائص بالنسبة لمرتكبي جرائم العنف وأسهم في تهيئتهم مثل هذه الجرائم . ونجيب على هذا التساؤل بتناول النقاط التالية :

الخصائص الديموغرافية وتهيئة المبحوثين للعنف :

أوضحت دراستنا لمقولتي العمر والجنس أن هذين المتغيرين لهما تأثير غير مباشر في ارتكاب جرائم العنف ، وبالنسبة للعمر فإن الدراسة قد كشفت أن مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية تزايدت معدلات ارتكابهم لهذا النوع من الجرائم في فترات العمر المتميزة بالقوة والنشاط وتفجر الشهوة ، في حين تناقصت معدلات جرائم العنف مع التقدم في العمر وبمعنى آخر فإن خاصية العمر الإجرامي في جرائم العنف قد أتاحت القوة والنشاط والاندفاع اللازم ليصبح الفرد مهيئاً وقدراً على ممارسة العنف . ونحن من هنا نعد خاصية العمر الإجرامي المتميز بخصائص القوة والاندفاع عاملاً مهيناً لجرائم العنف بشكل خاص . ذلك أنه مالم تتوافر الصفات ما استطاع الفرد ارتكاب جرائم العنف حتى وإن تعرض للعوامل الدافعة لارتكابها .

(1) Report to The Nation op – Cit. P. 30.

بالنسبة للجنس فإننا نرى أن الذكورة عامل مهيء للعنف أكثر من الأنوثة . ولذلك فإن نسبة مرتكبي جرائم العنف ترتفع بشكل كبير بين الذكور بالدول العربية بالمقارنة بحسب ارتكاب الإناث لهذا النوع من الجرائم في الدول العربية . فإذا كان العنف في الدول الغربية قد اعتبر دائمًا أمراً غريباً على المرأة الغربية فكيف في الدول العربية^(١) . والحقيقة أن العنف كثيراً ما يستلزم قوة بدنية وعقلية لا تتوافر للمرأة وبالتالي فإن جرائم العنف الصدفية أو المرتبطة بالصدفة والتي ترتكب كرد فعل (التشاجر مثلاً) تكاد تنعدم عند المرأة . وهذا النوع من الجرائم يكاد ينعدم بين النساء في حين يشغل حيزاً كبيراً في جرائم العنف بين الرجال . بجانب أن نمط الثقافة العربية والإسلامية يلعب دوره في حماية المرأة من المشاركة في العنف أو الانخراط في المواقف المرتبطة بالعنف وهنا فإن عامل الذكورة كان دوره أكثر في تهيئه المبحوثين .

الخصائص الاجتماعية للمبحوثين وتهيئتهم للعنف :

في الوقت الذي رأى فيه بعضهم أن الخصائص الاجتماعية غير المواتية «كتفك الأسرة مثلاً والفقير .. الخ» عوامل للانحراف والجريمة فقد رأيناها نحن على أنها عوامل مهيئة للجريمة وليس عوامل مسببة لها . وسبق أن عرضنا لآراء تؤيد وجهة نظرنا هذه . وعلى ذلك نتساءل إلى أي حد كانت الخصائص الاجتماعية والاقتصادية مهيئة لارتكاب المبحوثين لجرائم العنف لقد أثبتت الدراسات أن أكثر من نصف مرتكبي جرائم العنف من المبحوثين هم من لم يسبق لهم الزواج . وأوضحت الدراسة أن هؤلاء قد ارتكبوا

(1) Carol Smart op – Cit. P. 16.

٣٦٧٪ من إجمالي جرائم الاغتصاب التي ارتكبها أفراد بالعينة . وهذا يوضح أن عدم الزواج يهيئ لنوع محدد من جرائم العنف - أي جريمة الاغتصاب بالذات ، وحيث تزداد نسبة العزوبيه ويصعب الزواج الآن في العالم العربي فإن هذا المتغير يلعب دوراً مهماً في تهيئة نسبة كبيرة من الأشخاص لارتكاب جرائم الاغتصاب وخطف الإناث وما قد يرتبط بذلك من جرائم قتل المغتصبات .

المتزوجون أكثر ارتكاباً لجرائم القتل والشروع فيه وكذلك لجرائم والضرب والإيذاء البليغ أو يوضح البحث أن قرابة ٥,٥٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف قد عاشوا في أسر زواجية مفككة بالطلاق ويعني ذلك أن نسبة محدودة من مرتكبي جرائم العنف كانوا متدينين لنمط أسري زواجي يهيئهم للعنف المرتبط بعدم الاستقرار الزواجي .

توضّح الدراسة أن الأسر الوالدية للمبحوثين قد كانت من العوامل المهيّئة للعنف بين المبحوثين . حيث أوضّحت الدراسة أن ٣٪٧٢٪ من المبحوثين نشّروا بأسر ضخمة مؤلّفة من سبعة أشخاص فأكثر وأنّ من بين هؤلاء هناك ٦٪١٥٪ منهم نشّأ بأسر والديّة مؤلّفة من ثمانية أشخاص ، و ٥٪١٢٪ منهم نشّأ بأسر مؤلّفة من تسعة أشخاص ، ١٪١٤٪ منهم نشّأ بأسر مؤلّفة من عشرة أشخاص وأن ٥٪١٧٪ منهم قد نشّأ بأسر مؤلّفة من ١١ شخصاً .

ولا شك أن ضخامة الأسر الوالدية يعني انخفاض نسبة الفرد من الدخل ومن الحنان والرعاية والاهتمام والتعليم .. إلخ ومن ثم نشأته في بيئة أسرية محرومة من كثير مما يتمتع به أقرانه .

يوضح البحث أن الجهل والأمية وشبه الأمية قد كانت عاملاً مهيناً لنسبة ضخامة من المبحوثين للعنف حيث تبيّن الدراسة أن ٥,٦٢٪ من مرتكبي

جرائم العنف من الأمين أو من يقرأ ويكتب (أي أشياه الأمين) كما يفضل الباحث أن يسميهم .

توضح الدراسة أن الحالة الاقتصادية كانت عاملاً مهماً أيضاً للعنف بين نسبة من المبحوثين حيث أوضحت الدراسة أن العاطلين عن العمل يشكلون ٥٪ من إجمالي عينة البحث ، كما أثبتت الدراسة تدني مستوى الدخل بشكل واضح بين المبحوثين بشكل عام وإن ٦٤٠٪ منهم هم من الفقراء .

وهكذا فإن مراجعة الخصائص الديموغرافية الاجتماعية والاقتصادية للمبحوثين توضح أن العوامل المهيأة للعنف قد أحاطت بهم فمن لم تحط به العوامل مجتمعة أحاط به أكثر من واحد منها . وهكذا فقد اجتمع على مبحوثينا عدد كبير من العوامل التي نظر إليها بعضهم يوماً على أنها كافية لتكون عوامل للجريمة . أما نحن فلم نراها خصائص حيث اعتبرناها نحن عوامل مرتكبي الجريمة . . أما نحن فلم نراها خصائص حيث اعتبرناها نحن عوامل مهيأة أحاطت بالمبحوثين منذ فترات مبكرة وظللت كامنة بداخلهم بتأثيراتها المتنامية حتى مروا بالعوامل المسيبة أو العوامل التي دفعتهم دفعاً لمارسة العنف وارتكاب جرائم العنف . هذه الجرائم التي ترتبط بظروف وأسباب خاصة وطارئة على ما سنرى في تحليلنا للعوامل الدافعة لجرائم العنف .

الفصل السادس

العوامل الدافعة لارتكاب جرائم العنف بين المبحوثين

٦ . العوامل الدافعة لارتكاب جرائم العنف بين المبحوثين

نعالج فيما يلي العوامل الدافعة لارتكاب جرائم العنف . أي أننا سنعالج الآن العوامل التي عملت على انتقال الأشخاص المهيئين لارتكاب جرائم العنف إلى ممارسة العنف فعلاً . انطلاقاً من أننا نرى أن عوامل ارتكاب الجريمة ما هي إلا مجموعة الأسباب أو العوامل التي تجعل شخصاً مهيئاً لارتكابها يتنقل من مرحلة الاستعداد والتهيؤ هذه إلى مرحلة ممارسة العنف فعلاً أي ارتكاب جريمة العنف .

ومن وجهة نظرنا فإن خير من يجدد العوامل الدافعة هذه هو المبحث نفسه . في حين أن الباحثين الميدانيين يمكنهم تحديد العوامل المهيأة وحدتها دون الدافعة . ذلك أن الباحثين الميدانيين في مجال الجريمة يمكنهم استناداً لمعطيات إحصائية القول بوجود علاقة بين عوامل محددة وتهيؤه بعض الأفراد للعنف أو لارتكاب الجريمة بشكل عام . حيث إنه يمكن الزعم بأن ثمة خصائص ديمografية تميز بشكل أكبر نسبياً مرتكبي الجرائم من غيرهم بحيث يقال مثلاً إن المعطيات الإحصائية تشير إلى أن معظم مرتكبي الجريمة يتتمون إلى أسر مفككة . أو أن معظمهم يعاني من تدني المستوى الثقافي والتعليمي أو أن معظمهم يعاني من البطالة وتدني مستوى الدخل . . الخ . ولكن هذه ليست بالنسبة لجرائم العنف على الأقل . ليست هي العوامل التي دفعت معظم مرتكبي جرائم العنف للإقدام على ارتكاب هذا النوع من الجرائم . بل إنها عوامل جعلته مهيئاً فقط لارتكاب هذا النوع من الجرائم ، أما العوامل التي جعلت مرتكب جرائم العنف يقدم فعلاً على ممارسة العنف فهي من وجهة نظرنا مجموعة العوامل التي يرد إليها مرتكبو جرائم العنف ارتكابهم للجريمة . وهي العوامل المصاحبة في نفس الوقت

لوقوع الجريمة والملابسات المكانية والزمانية لممارسة العنف والتي ساعدت على ارتكاب العنف بالفعل . وفي هذا الشأن فقد أورد المبحوثون العوامل التالية على أنها العوامل التي دفعتهم لارتكاب جرائم العنف :

الجدول رقم (٢٣) العلاقة بين العوامل المساعدة ونوع جريمة العنف بين المسجونين

العنوان	النوع											
	القتل	اغتصاب	ضرب وايذاء بليغ	سطو وسلب	خطف	جملة						
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	%	عدد	%	عدد	%	عدد
المخدرات والخمور	٥	٥,٨	٤	٨,٢	٣	١٦,٧	-	٠,٠	-	-	١٢	٧,٥
السرقة	١٠	١١,٦	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	-	٠,٠	٦,٣
الاصدقاء	٥	٥,٨	٢٠	٤٠,٨	٢	١١,١	١	٢٠,٠	-	-	٠,٠	٢٨,١٧,٥
الشيطان	٨	٩,٣	٦	١٢,٢	-	٠,٠	-	٠,٠	-	-	٠,٠	١٤,٨,٨
الانتقام أو الشأن	٩	١٠,٥	٢	٤,١	-	٢٧,٨	٢	٤٠,٠	٢	-	١٠٠	٢٠,١٢,٥
مشاجرة	٢٠	٢٣,٣	-	٠,٠	-	٢٧,٨	٥	٠,٠	-	-	٠,٠	٢٥,١٥,٦
حالة الضحية	-	٠,٠	٥	١٠,٢	١	٥,٦	-	٠,٠	-	-	٠,٠	٦,٣,٨
اسباب اجتماعية	٨	٩,٣	٢	٤,١	٢	١١,١	-	٠,٠	-	-	٠,٠	١٢,٧,٥
المال	١٥	١٧,٤	-	٠,٠	-	٤٠,٠	٢	٠,٠	-	-	٠,٠	١٧,١٠,٦
أخرى	٦	٧,٠	١٠	٢٠,٤	-	٠,٠	-	٠,٠	-	-	٠,٠	١٦,١٠,٠
الجملة	٨٦	١٠٠	٤٩	١٠٠	١٨	١٠٠	٥	١٠٠	٢	٠,٠	١٠٠	١٦٠,١٠٠

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العددي : لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين العوامل الدافعة للجريمة ونوع الجريمة المرتکبة .

الفرض البديل : الفرض العددي غير صحيح .

أداة الاختبار المحسوبة = ٢٨٧ , ١٠٧

أداة الاختبار الجدولية : عند مستوى معنوية ٥٠٠ ، ودرجات حرية (١٠-١.٥) = ٣٦ درجة = ٧٦ , ٥٥

المقارنة : قيمة مربع كاي المحسوبة < قيمة مربع كاي الجدولية

القرار : قبول الفرض البديل ورفض الفرض العدمي ، أي أن هناك علاقة قوية ذات دلالة إحصائية بين العوامل الدافعة للجريمة ونوع الجريمة المرتكبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة تزيد عن ٩٩,٥٪ . وفيما يلي نناقش العلاقة بين كل عامل من العوامل التي أرجع إليها المبحوثون جرائمهم وكل نوع من أنواع جرائم العنف على حدة .

يوضح البحث عدداً من الحقائق حول العوامل الدافعة للعنف - أي التي دفعت بالفعل المبحوثين للإقدام الفعلي على ممارسة أو ارتكاب جرائم العنف وسنناقش هذه العوامل وذلك على النحو التالي :

٦ . ١ المخدرات والخمور :

ثمة عدد من الباحثين ربط بين تعاطي الخمور والمخدرات والإقدام على ارتكاب الجريمة في إجمالها دون أن يتبع العلاقة بين التعاطي وأنواع الجرائم وقد اعتمد هؤلاء الباحثون في الربط بين «الجريمة» من ناحية وتعاطي الخمور والمخدرات على معطيات إحصائية بحثة «حيث أظهرت البحوث التي أجريت على نزلاء السجون أن متعاطي المخدرات والخمور يزداد احتمال انغماسهم في الجريمة بشكل عام وجرائم العنف بشكل خاص مقارنة بغير المتعاطين لها» فقد أوضحت المسوح القومية التي أجريت بالولايات المتحدة عام ١٩٧٩ بين مرتكبي جرائم العنف زيادة إدمان المخدرات والخمور بين

مرتكبي جرائم السلب . حيث قال ٣٨٪ من مرتكبي هذه الجريمة إنهم ارتكبوا هذه الجريمة وهم تحت تأثير المخدرات وقال عدد كبير منهم إنهم كانوا تحت تأثير الماراجونا^(١) .

كما ربط بعضهم الآخر بين «المخدرات» «وجرائم العنف» بشكل آخر حيث رأى أن تجارة وحيازة المخدرات رغم أنها ليستا جرائم عنف إلا أنها مرتبطة بإثارة العنف الذي يقع بشكل متكرر وبصفة خاصة بين هؤلاء التجار الحائزين على المخدرات - ومعارك عصابات المخدرات أمور معروفة^(٢) . بجانب المعارك التي تنشب بين التجار والمعاطفين من المستهلكين من ناحية ورجال البوليس من ناحية أخرى^(٣) . وقال الباحثون إن الكوكايين يتميز بجعل متعاطيه مدمنين ويؤدي لتصدع المجتمع ويطلق نوبات عنف شديدة^(٤) . وقد ربط بعضهم بين العنف والإدمان بالإشارة إلى أن المسوح قد أوضحت أن ٣٨٪ من مرتكبي جرائم الاعتداء الجنسي من المدمنين وتبين أن تعاطي الخمور يحتل المرتبة الأولى بين هؤلاء يليها المخدرات بكافة أنواعها يليها الحشيش فالهيرويين . وتشير بات كارولين إلى ذلك بقولها إن الإحصاءات الجنائية تشير إلى أن عدداً كبيراً من الجرائم المقترنة بتعاطي الخمور بإنجلترا ترتكب ضد الأشخاص - أي جرائم عنف وأن ٥٥٪ من نزلات السجون اللاتي قابلتهن بات كارولين ارتكبن جرائمهن وهن في حالة سكر ، وفي دراستنا عن اغتصاب النساء في مصر تبين أن ٣٩٪ من إجمالي المعتصبين قد ارجعوا جرائمهم إلى تعاطي الخمور أو المخدرات^(٥) .

(١) عبد الله غانم .. اغتصاب النساء . مرجع سابق ص ١٨٦ .

(2) Steven R. Donziger , op - Cit. P. 7.

(3) Ibid. 121.

(4) Ibid. 122.

(5) عبد الله غانم : اغتصاب النساء . مرجع سابق ص ١٨٩ .

إذن فشمة علاقة إحصائية واضحة بين ارتكاب جرائم العنف بشكل خاص والجريمة بشكل عام وتعاطي الخمور والمخدرات . وفي دراستنا عن جرائم العنف في الدول العربية تبين من بيانات الجدول أن هناك ١٢ مبحوثاً أرجعوا جرائم العنف التي ارتكبواها إلى تعاطي الخمور والمخدرات . وقد بلغ عدد القتلة من هؤلاء خمسة من القتلة يمثلون ٨,٥٪ من إجمالي القتلة بالعينة ، وبلغ عدد المعتصبين تحت تأثير التعاطي والسكر ٤ مبحوثين يمثلون ٢,٨٪ من إجمالي المعتصبين بالعينة ، وبلغ عدد مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ تحت تأثير الخمور أو المخدرات ٣ مبحوثين يمثلون ٦,٧٪ من إجمالي مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ بالعينة .

وتؤكد تجربتنا في السجون أن بعض أنواع المخدرات كالكوكايين والهيرويدين وتعاطي الخمور بشكل عام كثيراً ما أعقبه تهيج وتبلد يتناسب مع انعدام الشعور بالمسؤولية ومن ثم الاندفاع وراء نزوة العنف وارتكاب جرائم العنف . ولذلك فكثيراً ما نرى بعض مرتكبي جرائم العنف يعتمدون إلى تناول الكحول قبل الإقدام على ارتكاب الجريمة . ولقد عايشت بأحد السجون أحداً من هذا النوع بحيث كانت هناك طقوس تتبع قبل قيام جماعة من النزلاء بالهجوم على أعدائهم من النزلاء حيث يسبق ذلك تناول كميات من السيرتو الأحمر الذي تعقبه الشجارات التي تسيل فيها الدماء غزيرة ويقاد المصابون لا يشعرون بالألم . ويفاجأ بعضهم بعد المعارك أنه مصاب وينزف بغزاره . ولكننا نؤكد أن ثمة من لا يتعرض مثل هذه الحالات من المتعاطين وهكذا فإن تعاطي الخمور والمخدرات قد تهيئ الشخص لارتكاب العنف ويعد الإدمان في هذه الحالة عاملًا مهمًا . أما الحالة التي تلعب الخمور فيها - وخاصة الكحول - دور العامل الدافع للعنف فهي حالات خاصة يعتمد فيها بعض المدمنين تعاطي الخمور والكحوليات تمهيداً

للقيام بالعنف وحتى يكتسب الجسارة والإقدام والكفاءة على ارتكاب العنف وهذا ما أدلّى به كثير من المبحوثين إذ يفقد بعضهم السيطرة أثر نوبات التهيج التي قد تنتاب المتعاطين بعد التعاطي فيقدمون على أعمال عنف خلال هذه النوبات^(*). ودليل ذلك أنه رغم أن عشرين مبحوثاً بالعينة قالوا إن الخمور كانت السبب وراء اندفاعهم لارتكاب جرائم العنف فإن تعاطي الخمور والمخدرات ليس مقصوراً على هذا العدد فقط من بين مرتكبي جرائم العنف. ويوضح الجدول تلك الحقيقة.

الجدول رقم (٢٤) جدول يوضح الإدمان وأنواع المكيفات والمواد التي أدمتها المبحوثون قبل إدخالهم السجن في جرائم عنف

نوع المادة	العدد والنسبة	
	العدد	النسبة (محسوبة إلى جملة العينة الأصلية ٢٣٠ مبحوثاً)
مبحوثون لا يتعاطون أية مكيفات	٦	٢,٩
مبحوثون يدمون التدخين فقط	٥٧	٥٠,٢
مبحوثون يدمون تعاطي الحشيش	١٩	٩,٢
مبحوثون يتعاطون الأقراص المخدرة	٣٠	١٤,٥
مبحوثون يتعاطون الهيرويين والكوكايين	٨	٣,٩
مبحوثون يتعاطون الخمور والمسكرات	٤٠	١٩,٣
الجملة	(*) ١٦٠	-

(*) راجع حالات مماثلة في بحثنا اغتصاب النساء. مرجع سابق ص. ١٨٦ - ١٩١.

(**) الجملة لا تطابق إجمالي حجم العينة لتدخل الفئات المختلفة بالجدول وذلك بسبب إدمان بعض المبحوثين أكثر من مكيف ومادة مخدرة في نفس الوقت

يوضح الجدول أن النسبة التي يمكن القطع بأنها لا تدمن المخدرات والخمور هم أولئك الذين قالوا إنهم لا يدخنون ولا يتعاطون أية مكيفات وعدد هؤلاء (٦) مبحوثين ونسبة هؤلاء ٩٪ من إجمالي العينة . وبجانب هؤلاء فهناك عدد من المدخنين لا يتعاطون أية مواد مخدرة ولا يتعاطون الخمور والمسكرات وبلغ عدد هؤلاء ٥٧ مبحوثاً يمثلون ٢٪ من إجمالي العينة ، فإذا أضفنا من لم يدخنوا أصلاً إلى الذين لا يدمون غير الدخان فإن معنى ذلك أن ١٥٪ من المبحوثين لم يكونوا يتعاطون أية مواد مخدرة أو مس克راً و الخمور قبل ارتكابهم جرائم العنف . في حين أن باقي مرتكبي جرائم العنف بالعينة البالغ نسبتهم ٤٦٪ كانوا يدمون أو يتعاطون المخدرات والخمور قبل إقدامهم على ارتكاب جرائم العنف . وهذه نسبة كبيرة بلا شك ولكنها أقل إذا ما قورنت بإدمان المخدرات والخمور بين مرتكبي الجرائم في الدول الأجنبية ويكفي الإشارة هنا إلى أن بات كارولين قد أوضحت أن ٥٥٪ من إجمالي الجرائم الالاتي قابلتهن سجون إنجلترا ارتكبن جرائمهم وهن في حالة سكر كما جاء بإحصاء العدالة الجنائية الأمريكية مثلاً أنه طبقاً لمعطيات إحصاء عام ١٩٧٩ عن السجون في الولايات المتحدة فإن أكثر من ٧٥٪ من نزلاء السجون قد استخدمو مادة مخدرة قبل إيداعهم السجن^(١) .

العلاقة بين إدمان وتعاطي الخمور والمخدرات ونوع العنف:

توضح المتابعة الإحصائية أن تعاطي المخدرات والخمور يرتبط بعلاقة محددة بالنوعيات المختلفة من جرائم العنف حيث تبين الدراسة أن جرائم العنف التي ارتكبت تحت التأثير المباشر لتعاطي الخمور والمخدرات بين المبحوثين قد كانت على النحو التالي :

(١) راجع كتابنا اغتصاب النساء ، مرجع سابق ، الفصل الرابع .

الجدول رقم (٢٥) جدول يوضح العلاقة بين تعاطي الخمور والمخدرات ونوع جرائم العنف

نوع المادة	العدد والنسبة	
	النسبة	العدد
القتل	٥ ,٨	٥
الاغتصاب	٨,٢	٤
الضرب والإيذاء البليغ	١٦,٧	٣
السرقة بالاكراه والسلب والسطو	-	-
الخطف	-	-
الجملة	٧,٥	١٢

ويوضح الجدول أن ٨,٥ من الجرائم التي ترتكب تحت تأثير التعاطي هي جرائم القتل . ولعل مرجع ذلك أن اعتقاد بعض مرتكبي جرائم القتل بأن التعاطي والسكر يزيد من الجسارة والطاقة والقوة لديهم . وكذلك الحال بالنسبة لجرائم الضرب والإيذاء البليغ حيث بلغ نسبه مرتكبي جرائم العنف وهم تحت تأثير تعاطي الخمر والمخدرات بينهم ١٦,٧٪ . كما أن ٢,٨٪ من مرتكبي جرائم الاغتصاب قد ارتكبواها وهم تحت تأثير الخمور أو المخدرات . ولعل مرجع ذلك أن نسبة ليست قليلة من مرتكبي جرائم العنف التي يرتكبونها من خلال ممارسة مباشرة للعنف والقسوة والاستخدام العضلي يستخدمون الخمور بالذات قبل إقدامهم على ارتكابها فالقتل والضرب والإيذاء البليغ هي جرائم تتطلب ليس مجرد وجود العنف ليتمكن تنفيذها ولكن الاستمرار في استخدام العنف طوال مراحل تنفيذ الجريمة . في حين أن جرائم الخطف قد لا تقضي استمرار العنف طوال مراحلها

وكذلك السطو والسلب الذي قد يكتفي مرتکبها بإرهاب الضحية بادئه الأمر بما يترب عليه استسلامه لسالبه . إن من يقع عليه العنف في جرائم القتل والضرب والاغتصاب هو جسم الضحية ذاته ، ولذا يتم استخدام العنف ضده طوال وقت ارتكاب الجريمة . أما جرائم السطو والسلب والسرقة بالإكراه والخطف فيكتفي أن يتم إرهاب الضحية وتهديدها باستخدام العنف لتسسلم ومن ثم يتم ارتكاب هذه الجرائم بالإرهاب والعنف والتهديد به دون استخدامه استخداماً فعلياً . ولهذا كله فقد انحصر دور الخمور وإلى حد ما المخدرات كعامل دافع أو مسبب للجريمة في جرائم القتل والاغتصاب والضرب . بينما لعبت دور المهيئ للعنف لمرتكبي الجرائم الأخرى من يتعاطون الخمور والمخدرات ومع ذلك فقد أكدت معطيات البحوث المسحية في دول مثل أمريكا ضخامة الدور الذي لعبته الخمور في ارتكاب الجرائم والتسبب في الإقدام عليها والجسارة على ذلك ، حيث إن ٣٨٪ من مرتكبي جرائم السلب من نزلاء السجون بها عام ١٩٧٩ كانوا تحت تأثير تعاطي الماريجوانا أثناء ارتكابهم للجريمة^(١) . وتلعب الخمور والمخدرات دورها في ارتكاب جرائم العنف بصورة مختلفة ومن ذلك أن من بين المبحوثين من قال إنه كان مع صديق له يحتسيان الخمر وأن الخمر لعبت برأسيهما فانهال ضربا على صاحبه حتى قتله دونما سبب محدد . وفي حالة أخرى قال المبحوث إننا أردنا الاستيلاء على أموال أحد أصدقائنا فاصطحبناه إلى أحد الأماكن بدعوى انتظار امرأة بغي . وأخذنا نحتسي الخمر حتى لعبت الخمر برأوسنا . وعندما شعرنا بأنه بات سكران قام أحدهنا باحتضانه وقام الآخر بطعنه بموس في رقبته وصدره حتى مات . واستولينا

(١) Report to The Nation , p.39.

على ما معه وهو ٧٠٠ جنيه . وفي حالة ثالثة قتل سجين زميله في الزنزانة لأن زميله نبهه وأخرجه من حالة السكر التي كان قد بلغها بعد التعاطي . وذلك كله يضاف بالطبع إلى جرائم العنف التي ترتكب من أجل الحصول على المال اللازم لشراء المخدرات أو الخمور بالنسبة للمدمنين وهي حالات كثيرة .

٦ . ٢ العرض والشرف :

يشكل العرض والشرف والذود عنه بعداً خاصاً بالعالم العربي في مجال جرائم العنف ويتمثل ذلك في استخدام العنف دفاعاً عن العرض أو انتقاماً لانتهاك الحرم . ولا تتوقع بالطبع وجود مثل هذا العامل في الغرب الذي تقول معطيات إحصاءات بعض بلاده (بريطانيا) إن ٢٪ فقط من عرائسه من الفتيات يكن عذرارات قبل ليلة الزفاف بينما ٩٨٪ منها قبل الزواج يكن سيدات - الخليج ٤ / ٤ - ٢٠٠٠ . فالعذرية ليست موضع اهتمام إطلاقاً في المجتمعات الغربية . وليس لها دلالة أخلاقية أو اجتماعية ، وتقول إحصاءات ألمانيا . إن تلميذات جمهورية ألمانيا الاتحادية من مواليد سنة ١٩٥٨ - ١٩٥٩ من الفتيات قد مارس ٤٠٪ منها الجماع دون زواج وهن في سن السادسة عشرة . وكشفت المسح عن نتائج مماثلة في السويد . كما كشفت المسح أيضاً التي أجريت عام ١٩٧٩ أن ٥٠٪ من الأميركيات في عمر ١٥ - ١٩^(١) سنة قد أقمن علاقات جنسية متتظمة قبل الزواج . وبلغت هذه النسبة ٦٦٪ بين الإناث الأميركيات اللاتي تزوجن بين السادسة والعشرين والثلاثين^(٢) .

(١) س. كون . الثقافة والجنس ، دار النشر والتوزيع اللاذقية ، ١٩٩٢ ، ص ٦٢ .

(٢) أحمد المجدوب ، العادات الجنسية في الغرب ، مرجع سابق ص ٣١٤ .

إننا لا نتوقع أن يعمل عامل الدفاع عن العرض والانتقام للشرف في الغرب ولكننا من المؤكد نتوقع أن نجده يعمل في بلادنا العربية وخاصة في البلاد الأكثر تقليدية وأكثر بعدها عن الهرولة إلى الغرب وتقليل عادته . وهنا فقد كشفت الدراسة أن جريمة العنف الأساسية المرتبطة بالعرض والدفاع عن الشرف هي « القتل » حيث توضح بيانات الجدول أن ٥ من القتلة الستة التي تتضمنهم الفئة التي وضعها الباحث تحت (أسباب أخرى) بالجدول ارتكبوا جرائم قتل بدافع الانتقام للشرف . وقد لاحظ الباحث أن القتلة يتفاخرون بقيامهم بالقتل دفاعاً وانتقاماً لأعراضهم . ولا يخرجون إطلاقاً من قيامهم بذلك . وبمتابعة جرائم القتل التي وقعت بدافع الانتقام للعرض أو ما يسميه المبحوثون « قضية شرف » نجد أن هناك في حالتين من بينها كانت القتيلة هي الزوجة ، وفي حالة واحدة كانت القتيلة فيها هي الشقيقة وحالتان كانت القتيلة فيها هي الابنة . إن قضياب الشرف تشكل بنداً دائماً في عدد كبير من الإحصاءات الجنائية العربية ، ففي إحدى دول البحث الثلاثة - الأردن - نجد في الإحصاء الجنائي الصادر عنها عام ١٩٩٥ . أن الدافع وراء الشروع في القتل بالنسبة إلى ٥٥٪ من إجمالي هذا النوع من الجرائم هو دافع الشرف ونجده أيضاً وراء ارتكاب ١٩ جريمة قتل عمد من إجمالي جرائم القتل العمد بهذه الدولة في عام ١٩٩٥ ، ويمثل هذا العدد ٣٥٪ من إجمالي جرائم القتل العمد بالأردن في هذا العام .

٦ . ٣ الأصدقاء :

توضح البيانات الميدانية أن دور الأصدقاء كان كبيراً في ارتكاب المبحوثين لجرائم العنف . بل إن دور الأصدقاء في دفع المبحوثين لارتكاب جرائم العنف يعد أبرز أسباب إقدامهم على ارتكاب هذا النوع من الجرائم

حيث يوضح الجدول أن دور الأصدقاء قد فاق العوامل الأخرى حيث بلغت نسبة من أرجعوا إقدامهم على ارتكاب جرائم العنف إلى تأثير دفع أصدقائهم ١٧, ٥٪ من إجمالي المبحوثين وبذلك فقد فاق دور الأصدقاء بقية العوامل الأخرى حيث أسهم كل عامل من العوامل الأخرى في دفع أعداد ونسبة أقل لارتكاب جرائم العنف .

والحقيقة أن هذه الحقيقة تشكل مؤشراً خطيراً يجب الاهتمام به و بما يرتبط به من تداعيات وأسباب . حيث إن زيادة دور الأصدقاء في الإقدام على ارتكاب العنف يعد مؤشراً على انخفاض كفاءة التنظيمات الاجتماعية الأخرى المناط بها بث القيم والتنمية الاجتماعية والتثقيف في المجتمع كالأسرة والمدرسة وكبار السن وغيرها . كما أن ذلك يعد مؤشراً للتزايد اعتماد الشباب والأفراد على قرناهم في تشكيل قيمهم وأذواقهم ومعاييرهم ولقد لعب هذا الإشكال أو العامل بالذات دوراً خطيراً في الغرب في مجال زيادة الجريمة والانحراف . حيث إن التغيرات الاجتماعية والثقافية المتلاحقة في هذه المجتمعات وبخاصة المجتمع الأمريكي قد أدت إلى تحطم الوسائل أو القنوات الطبيعية المناط بها نقل الثقافة من جيل لآخر ، وعليه فقد تحول الشباب إلى قنوات أخرى تتولى توجيههم . وهنا فقد ظهر ما يسمى بثقافة الشباب لتصبح القوة الأهم في عملية التنمية بهذه المجتمعات وتقوم بالدور الذي طالما احتكره الوالدان والمدرسون ورجال الدين وغيرهم من الأجيال الأكبر عبر مئات السنين . لقد عمل اختفاء نظام الأسرة باعتبارها وحدة التناслед المعتمدة اجتماعياً ، بجانب تزايد دور التعليم والمدارس العليا وتزايد الانظام بالجامعة على تغيير الأوضاع النظامية التي كان الشبان يحيون بها ويعيشون . فيبعد أن كانوا جزءاً من جماعات عمرية متنوعة ومتحدة . وجزءاً من أسر متعددة الأجيال وجزءاً من جماعات عمل ماثلة لذلك التنظيم

المتبادر في العمر والخبرات فقد أصبح الصغار والشباب يقضون حياتهم في مواضع منفصلة خاصة بهم ولا يتصلون أو يحتكرون إلا بأعضاء جماعات من نفس أعمارهم ، ولا يحتكرون من هو أكبر عمرًا أو أكثر خبرة إلا في تلك اللقاءات الرسمية . ويتزايد ذلك مع الوقت فقد أصبح الشبان والراهقون يستمدون قيمهم ، وأذواقهم وأسلوب معيشتهم من قرائهم من ذات مجتمعاتهم العمرية بدلاً من أن يستمدواها من كبار السن^(١) ... وهذه الأوضاع هو أخشى ما يخشاه الباحث الذي يرى الآن بوادر ثقافة الشباب تغزو بعض الدول العربية من خلال غزو الإنترن特 وما تسمح به من شبكة علاقات تمتد عبر المحيطات والبحار ، ومن خلال التوادي والمقاهي التي يقضي فيها عدد كبير من الشباب معظم وقته .

وإذا ناقشنا علاقة أصدقاء السوء وتأثيرهم في نط جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون وجدنا ما يلي :

الجدول رقم (٢٦) جدول يوضح العلاقة بين تأثير الأصدقاء ونوع جرائم العنف بين المبحوثين

نوع الجريمة	العدد والنسبة	العدد	النسبة
القتل		٥	١٧,٩
الاغتصاب		٢٠	٧١,٤
الضرب والإيذاء البليغ		٢	٧,١
السرقة بالاكراه والسلب والسطو		١	٣,٦
الخطف		-	-
الجملة		٢٨	١٠٠

(1) Charles E. Silberman , op - Cit. p. 44.

يوضح الجدول أن الأصدقاء قد لعبوا الدور الأكبر في جريمة الاغتصاب بالذات . بحيث توضح بيانات الجدول السابق أن المبحوثين الذين أرجعوا ارتكابهم لجريمة الاغتصاب إلى تأثير أصدقائهم عليهم قد بلغ عددهم ٢٠ مبحوثاً يمثلون ٤ ، ٧٤٪ من إجمالي المبحوثين الذين أرجعوا جرائمهم المختلفة لتأثير الأصدقاء . وهذا أمر طبيعي من وجهة نظرنا فجرائم الاغتصاب أمر جديد على مجتمعاتنا . وتعد جريمة من الجرائم البشعة تماماً . لهذا يتطلب ارتكابها تشجيعاً من أقران مماثلين يحبذون ويدفعون . لذلك فإن ٤ ، ٧٤٪ من المغتصبين في الدول العربية قد ارتكبوا جرائمهم بتأثير ومشاركة مع آخرين ، وتزيد هذه النسبة عما وجدناه في دراستنا عن جرائم الاغتصاب في مصر . حيث تبين أن جرائم الاغتصاب التي ارتكبها أكثر من شخص واحد بلغت نسبتها ٣٧٪ تقريباً . ونحن نعتبر هذا أمراً طبيعياً أيضاً حيث إن ثمة دولاً أكثر تقليدية من مصر بعينة البحث الحالي حيث نرى أن «التقليدية» ترتبط بعلاقة عكssية مع عدد المشتركين في جرائم الاغتصاب (*). لذلك فإن مسحأجري في بريطانيا عن أنماط جرائم الاغتصاب تبين فيه أن متوسط جرائم الاغتصاب التي ارتكبها فرد واحد من بريطانيا طول الفترة ١٩٥١ / ١٩٨٥ قد بلغ ٢ ، ٧١٪ من إجمالي حالات الاغتصاب طوال هذه السنوات^(١) .

قال خمسة مبحوثين إنهم ارتكبوا جرائم القتل بدافع من أصدقائهم وقد كانت هذه الجرائم الخمسة مخططة لأجل سرقة أموال القتيل كما اقتربت

(*) يستثنى من ذلك «العصابات التي تنشأ لأغراض متعددة بالغرب وبخاصة الولايات المتحدة التي أثبتت المسوح أن التكوينات العصابية بها أكثر انغماساً في جرائم العنف خاصة جرائم السرقة بالإكراه والاغتصاب والهجوم المسلح - راجع المراجع السابق ص ١٨٤ .

(١) انظر كتابنا اغتصاب النساء - مرجع سابق . ص . ١٧٩ - ١٨٥ .

جريدة من هذه الجرائم الخمسة بالاغتصاب وشارك فيها مع القاتل شخص آخر في ثلاثة حالات وشاركه أكثر من شخص في حالتين من حالات القتل هذه.

كان للأصدقاء دور مهم أيضاً في جرائم السرقة والضرب والإيذاء البليغ حيث بلغ عدد من قالوا إنهم ارتكبوا هذا النوع من الجرائم بتأثير من أصدقائهم حالتين من المبحوثين يمثلون ١٧٪ من إجمالي من دفعهم الأصدقاء لارتكاب جرائم العنف بالعينة. وإذا علمنا أن إجمالي مرتكبي جرائم السرقة بالإكراه والسطو بين العينة الكلية يبلغ ١٨ مبحوثاً يتبين لنا أن ١١٪ من إجمالي جرائم الضرب والإيذاء البليغ التي ارتكبها المبحوثون بالدول العربية. قد تمت بتأثير الأصدقاء وهذا كله يدل على الأثر الخطير للأصدقاء في جرائم العنف بالدول العربية.

٦ . ٤ الشيطان :

أوضح عدد ليس بالقليل من مرتكبي جرائم العنف (١٤ مبحوثاً يمثلون ٨,٨٪ من إجمالي عينة البحث) أنهم ارتكبوا جرائمهم تحت تأثير نزع من الشيطان. وبمعنى آخر فإن هؤلاء لم يكن لديهم أهداف محددة يمكن أن تكون سبباً كافياً لما ارتكبواه من عنف. ولا يعني ذلك أن هؤلاء يرجعون ارتكابهم إلى الأرواح الشريرة على ما تقول بعض التفسيرات المبكرة للجريمة^(١) بل إن هؤلاء يتهمون أنفسهم بإطاعة النفس والتهور غير المبرر والاندفاع وراء رغبات زينها لهم الشيطان. وقد رد بعض الباحثين تفسير بعض الجرميين إقدامهم على ارتكاب الجريمة بارجاعه إلى الشيطان بأنه

(١) راجع هنا عبد الله غانم ، اغتصاب النساء .. مرجع سابق ص ١٦٩ .

تهرب من ذكر الأسباب الحقيقة حيث إن هناك أسباباً تزري بقيمة الإنسان وتزيد من احتقار الناس له^(١). وأولئك الذين يردون جرائمهم إلى الشيطان لاشك أن لديهم أسباباً دافعة حقيقة للإقدام على ارتكاب الجريمة ولكن مثل هؤلاء يجدون الآن وبعد فوات الأوان أنهم أخطؤوا في الاستجابة لمثل هذه العوامل والأسباب فيردون استجابتهم هذه إلى وسوسه الشيطان.

وقد أوضحت الدراسة أن من بين من ردوا جرائمهم إلى ضعفهم واستجابتهم لـ إغراءات الشيطان ٨ من القتلة يمثلون ٣٪ من إجمالي القتلة بالعينة ، وستة من المغتصبين يمثلون ٢٪ من إجمالي المغتصبين بالعينة ، وأثنان من مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ يمثلون ٤٪ من مرتكبي هذه الجريمة بالعينة.

٦ . ٥ التأر أو الانتقام :

التأر عادة قديمة في التاريخ البشري . ورغم التحضر المتزايد وتزايد معدلات التمدين في كافة المجتمعات . إلا أن التأر لا يزال موجوداً في معظم المجتمعات البشرية . بل إن التأر قد أصبح يشكل نظاماً اجتماعياً في بعض المجتمعات خاصة المجتمعات الريفية والقبلية . وعادة ما يكون التأر قصاصاً من قاتل . أما الانتقام فليس شرطاً أن يكون قصاصاً من قاتل . فقد يكون رداً لإهانة أو لشرف مثλوم .. الخ . وقد وجدنا بعينة البحث أن هناك عشرين من بين المبحوثين ارتكبوا جريمة العنف ثأراً أو انتقاماً . وقد توزعت جرائم التأر أو العنف على أنواع جرائم العنف على النحو التالي :

(١) المرجع السابق ص ١٩٧ .

الجدول رقم (٢٧) التأر والانتقام وأنواع جرائم العنف بين المبحوثين

نوع الجريمة	العدد والنسبة	العدد	النسبة لجملة مرتكبي جرائم التأر والانتقام
القتل		٩	٤٥
الاغتصاب		٢	١٠
الضرب والإيذاء البليغ		٥	٢٥
السرقة بالاكراه والسلب والسطو		٢	١٠
الخطف		٢	١٠
الجملة		٢٠	١٠٠

يوضح الجدول أن القتل هو الجريمة الأكثر ارتباطا بالتأر أو الانتقام . و تتعدد أسباب التأر والانتقام بين المبحوثين .

يوضح الجدول أن هناك ٩ حالات قتلت ثأرا أو انتقاما منهم ٥ حالات قتلت ثأرا وأربع حالات ارتكبت جرائم القتل بدافع الانتقام . ويعود دور الأسرة أو العائلة هو الدافع الرئيسي في حالات القتل الخمسة التي ارتكبها المبحوثون أخذًا بالتأر . ومن الجدير بالذكر أن الأسرة تمثل الدافع الرئيسي في حالات القتل أخذًا بالتأر . ذلك أنه عادة ما يقتل الأخذ بالتأر بدافع عائلي . وذلك استعادة لوضع الأسرة في المجتمع حيث تهتز مكانتها في مجتمعها المحلي بعد أن يقتل أحد أفرادها أو يلثم شرفها وعرضها ولا يؤخذ الثأر له . ومن الجدير بالذكر أن التأر الأسري معروف في دول العالم المختلفة فقد عرف بوضوح في المجتمع الأمريكي مثلا وبخاصة بعد الحرب الأهلية الأمريكية بما سمي بعداوة الدم الأسرية Family blood Feud كما عرف في المجتمعات العربية بشكل خاص كالمجتمع المصري والمجتمع الأردني

والمجتمع اليماني وغيرها من المجتمعات العربية^(*). وتوضح الدراسة أن آخذي الثأر بالعينة منهم ٣ قتلوا آخذًا بثار شقيق لهم . وقتل الرابع والخامس آخذًا بثار أبويهما .

تبين من الدراسة أن هناك أربعة من المبحوثين قد قتلوا بداعف الانتقام . ومن هؤلاء مبحوثاً قتل مديره بالعمل بعد أن أمر القتيل بنقله من عمله الذي يدر عليه دخلاً إضافياً إلى عمل لا يدر أي دخل سوى المرتب الشهري فقرر قتله ، وتبين أن مبحوثاً آخر قتل انتقاماً بعد أن قام القتيل بالاستيلاء على أمواله بدعوى إيجاد عمل له بدولة خليجية ثم لم يف بما وعد وأخذ يسخر من القاتل ، وقامت المبحوثة الثالثة بقتل مخدومتها بعد أن اعتادت صاحبة البيت على التعدي عليها بالضرب والحبس وبالغت في سوء معاملتها . أما المبحوث الرابع الذي قتل انتقاماً بالعينة فهو شاب . أما الحالة الرابعة فإنها زوجة وعامل بأرضها الزراعية تقوم بقتل زوجها الذي تزوج بغيرها وأراد أن يكتب للزوجة الجديدة بعض ما يملك . فقامت بقتله بالسم . بل وقامت بدق خصيته على حجر بيد الهون وهو مازال يصارع الموت بعد تجراه السم حتى مات من أثر السم والتعذيب . وهكذا بجانب هؤلاء تضم العينة شخصين قتلاً - كل منهما ضحيته - ثاراً .

وتكشف متابعة حالات القتل انتقاماً بين عينة الدراسة أن القتل انتقاماً أو ثأراً عادة ما يكون بشعاً وقاسياً على عكس الحال في جرائم القتل التي

(*) راجع هنا دور الأسرة في الثأر وحجم مشكلة الثأر في الدول العربية في : أحمد أبو زيد : الثأر دراسة أثثرو بيولوجية - دار المعارف ١٩٧٠ ، مشكلة الجلوه - بالأردن - عرض جريدة الخليج ١٥/٩/١٩٩٨ . عادات الثأر في اليمن . الخليج ٣/٣ - ٢٠٠٠ . الضبط الاجتماعي في المجتمع البدوي (عدد من أساتذة جامعة الإسكندرية ١٩٩٦) .

ترتبط بأسباب أخرى كالقتل في مشاجرة أو القتل بسبب المال . أو القتل المترافق بسرقة أو حتى القتل المترافق باغتصاب الضحية . وغير ذلك ، وذلك مرجعه أن القتل انتقاماً أو ثاراً يكون قائماً على العنف المقصود لذاته . على عكس الحال فيما إذا كان العنف مجرد وسيلة لغاية أخرى ، كما في حالة السرقة بالإكراه أو السلب حيث يكون العنف وسيلة لتحقيق أهداف ولا يكون مقصوداً لذاته ^(١) Violence tends to be Instrumental .

كشفت بيانات الجدول السابق أن هناك حالتين قد قامتا بارتكاب جرائم الاغتصاب انتقاماً . ويتمثل هؤلاء ١٠٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف بداعي الانتقام أو الثأر . وقد أدينا في جريمة واحدة حيث قاما باغتصاب امرأة وخدمتها بعد أن انتقموا من المرأة التي أبلغت عن الجاني بعد أن روج أفلاماً جنسية لشقيقتها . فاصطحب صديقه إلى منزلها في وقت تأكد فيه من خلو المنزل من الزوج وقاما باغتصاب المرأة وخدمتها .

يوضح الجدول أن هناك خمسة مبحوثين ارتكبا جرائم الضرب والإيذاء البليغ انتقاماً من الضحية . ويتمثل هؤلاء ٢٥٪ من إجمالي مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ بداعي الانتقام .

يوضح الجدول أيضاً أن هناك ٢ من المبحوثين قاماً بارتكاب جرائم السرقة بالإكراه وأخرين ارتكبا جرائم الخطف انتقاماً . ويتمثل هؤلاء ١٠٪ و ١٠٪ على التوالي من مرتكبي جرائم العنف بداعي الانتقام .

(1) Charles E. Silberman , op - Cit. P. 7.

٦ . المشاجرات وجرائم العنف :

توضح بيانات الجدول أن المشاجرات قد انتهت بكثير من جرائم العنف بين المبحوثين. حيث توضح بيانات الجدول أن من بين مرتكبي جرائم العنف في عينة البحث هناك ٢٥ شخصاً ارتكبوا جرائم العنف المختلفة من خلال المشاجرات. ويمثل هؤلاء ٦٥٪ من إجمالي المبحوثين. وتوضح البيانات أن جرائم العنف الناجمة عن التشاجر تقتصر على نوعين من جرائم العنف فقط هما جريتا القتل حيث بلغ عدد مرتكبي جرائم القتل من خلال التشاجر عشرين قاتلاً يمثلون قرابة ٨٠٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف من خلال المشاجرات. وبجانب جرائم القتل فهناك خمسة مبحوثين ارتكبوا جرائم الضرب والإيذاء البليغ من خلال المشاجرات في ارتكابهم جرائم العنف. ويمثل هؤلاء ٢٠٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف من خلال التشاجر.

٧ . حالة الضحية ووضعها:

ثمة حالات تكون فيها الضحية هي العامل الدافع لارتكاب جرائم العنف لدى أولئك المهيئين لها. وقد يلعب الضحية هذا الدور من خلال عدد كبير من الوسائل. وهنا فقد رأى الباحثون أن الخصائص المميزة لبعض الأشخاص وأوضاعهم تلعب دور الدافع لوقوعهم واستهدافهم للجريمة. وقد قال الباحثون إن ثمة سمات تميز المستهدفين للجريمة أو الأشخاص الذين يقعون ضحايا للجريمة وقيل إن من تلك الصفات والخصائص الانتقام إلى الفئات العمرية الباكرة والتأخرة كالشباب والمسنين، والأنوثة، والتخلف العقلي ، المدمنين على المسكرات ، كما أن ثمة بعض حالات تجعل الإنسان أكثر استهدافاً للجريمة ومن تلك الحالات الاكتئاب ، الجشع والطمع ، الشبق

الجنسى ، الوحدة ، الإحساس بالضياع . بجانب ذلك فقد ربط بعضهم بين الحالة الزوجية - بحث رأى أن الأعزب أكثر عرضة لأن يكون ضحية للجريمة من المتزوجين - والعاطلين أكثر عرضة من العاملين .

وبجانب تلك الدراسات التي ترکز على الخصائص الديموغرافية الاجتماعية والاقتصادية وترتبطها بالاضحاء أو التعرض والاستهداف للجريمة ، فشمة من ربط بين الاستهداف للجريمة والجرميين وسلوك الضحية وخواصه وأسلوب حياته قبل تعرضه للجريمة . فاهتم الباحثون هنا بسلوك الضحية المثير للجريمة أو المتحرش بال مجرم في جرائم العنف والجرائم الجنسية . كما اهتم الباحثون بالنسبة للجرائم ضد الممتلكات كالسرقة والسطو بدور الضحية في تيسير وقوع الجريمة عن طريق الإهمال أو الطيش أو عدم اتخاذ الاحتياطات الازمة . وقد تابعت الأفكار المنبثقة عن الاهتمام بدور الضحايا في وقوع الجرائم بحيث وجدنا من يقول تشابه أو تماثل الضحايا والجرميين في الخواص الديموغرافية وأن حالات الاضحاء تكشف عن تماثل كل من الضحايا والجرميين في تلك الخواص فالجرائم التي ترتكب ضد الأشخاص كالاغتصاب والسرقة والاعتداء تكشف عن خواص ديموغرافية مشتركة بين الضحايا والجرميين^(١) .

وعند الرجوع إلى دور الضحايا في توفير عامل أو سبب ودافع لمرتكبي جرائم العنف المهيئين لتلك الجرائم بين المبحوثين تبين لنا أن ضحايا العنف قد أسهموا في ارتكاب ١٥ جريمة عنف تمثل ٨,٣٪ من إجمالي جرائم

(١) راجع هنا محمد عارف عثمان : استراتيجية تصورية ومنهجية لدراسة ضحايا الجريمة في الوطن العربي ، بحث مقدم إلى ندوة ضحايا الجريمة ، الندوة الحادية والعشرون ، المركز العربي للدراسات الأمنية - الرياض ١٩٨٨ ، ص ٢٠ .

العنف التي ارتكبها أفراد عينة البحث . وتوضح البيانات أن الضحايا قد أسهموا في نوعين فقط من جرائم العنف وهما جريمة الاغتصاب حيث كان وضع الضحايا دافعاً لارتكاب (٥) جرائم اغتصاب وهو ما يعادل ٢٪ . من إجمالي جرائم الاغتصاب التي ارتكبها المبحوثون . وتعادل في نفس الوقت ٣٪ من إجمالي جرائم العنف التي ارتكبها بالدول العربية بسبب حالة الضحية أو أوضاعها ودفعها للجاني . ثم في جريمة الضرب والإيذاء البليغ حيث توضح البيانات الميدانية أيضاً أن الضحية قد قدمت الدافع للجريمة للمهنيين لارتكاب العنف وكان الضحية فيها مخموراً تعرض لأحد النساء بشكل دفع المارة إلى ضربه والتعدي عليه .

ويلاحظ القارئ أن كلتا الجريمتين اللتين هيأت الضحايا فيهما الدافع أمام الجاني المهيأ للعنف لارتكابهما هما جريتان تتصلان بعدم الاهتمام من جانب الضحية بالحرض على الذات والاهتمام بالسلامة الشخصية . فجرائم الاغتصاب التي تهيء فيها أوضاع الضحية دافعاً لارتكابها تشير إلى ما أصبح العلماء يسمونه بالتحرش بالجاني حيث تعمل أوضاع المغتصبات ومظاهرهن وأماكن تواجدهن وقت ارتكاب الجريمة على تهيئة الفرصة وإثارة الجاني في نفس الوقت بما يجعله يقدم على ارتكاب هذه الجرائم^(١) . وقد أكد المبحوثون أن اغتصابهم للضحايا كان استغلالاً لفرص أتاحتها لهم حالات وأوضاع المغتصبات « حيث وجدنا في جريمتين منهما تشير الفتاة التي تقف بطريق خال لسيارة عابرة لتنقلها إلى مكان ما بطريقة الأوتوكستوب فيتم اغتصابهما وثالثة تذهب فيها الفتاة مع شخص ليلاً إلى شقته بدعوى تقديمها لأمه تمهيداً لخطبتها ورابعة تصحب رجل لفيلته لتقديم أوراقها الشخصية لوالده صاحب أحد المصانع تمهيداً للحاقها بالعمل .. وهكذا»

(١) انظر كتابنا اغتصاب النساء ، مرجع سابق ، ص ١٩١-١٩٥ .

وليس معنى ذلك أن الضحية تضع نفسها دائمًا في وضع المتحرش بالجاني برضاهما بل كثيراً ما تستدرج ضحية الاغتصاب إلى حيث يتم اغتصابها أيضاً وهذا حدث عندما استدرج ثلاثة من المبحوثين يعملون بالشرطة فتاة مغربية بدعوى أنها مقبوض عليها وأخذوها بسيارة النجدة إلى حيث اغتصبواها . كما أن الخادمة لا تضع نفسها في موضع المتحرشة بصاحب البيت الذي يغتصبها حيث هناك حالة بين المغتصبات من الخادمات اغتصبها صاحب البيت .

٦ . ٨ الأسباب العائلية كدافع لجرائم العنف :

قد تلعب الظروف الأسرية دوراً مهماً في دفع الجناة لارتكاب جرائم العنف . فالمرأة التي تعيش في عنف واعتداء دائم من جانب الزوج تخطط لقتله وتحاول ذلك بالفعل^(١) . والزوج الذي يجد زوجته تتعرف على رجل آخر يقدم على قتلها . والزوجة التي يتزوج زوجها بغيرها قد تقدم على قتله . والزوج العجوز غير القادر على ممارسة حياته الطبيعية كرجل ويحتفظ بزوجة شابة كثيراً ما يتعرض للقتل وهكذا . وهناك درجات أقل من ذلك فالزوج المسرف في استخدام العقاب البدني قد يتهمي به الأمر بارتكاب جريمة ضرب وإيذاء بليغ وهكذا . وقد سبق أن أشرنا إلى ما يحفل به التراث عن العنف العائلي . وبالنسبة لمبحوثينا وفي بحثنا الحالي فقد كانت الجرائم التي لعبت فيها الظروف والأوضاع العائلية دور الدافع لارتكاب جرائم العنف موزعة بين المبحوثين على النحو التالي :

(1) M . Micheal Mckenzie , Op- cit. P 41 .

**الجدول رقم (٢٨) جدول يوضح دور الأسباب العائلية في دفع المحوثين
لارتكاب جرائم العنف بأنواعها المختلفة**

نوع الجريمة	العدد والنسبة	العدد	النسبة لجملة مرتكبي
			جرائم الثأر والانتقام
القتل		٨	٦٦,٦
الاغتصاب		٢	١٦,٧
الضرب والإيذاء البليغ		٢	١٦,٧
السرقة بالإكراه والسلب والسطو		-	-
الخطف		-	-
الجملة		١٢	١٠٠

يوضح الجدول السابق عدة حقائق بشأن دور الأسباب العائلية كدافع من دوافع الجريمة وعلاقتها بأنواع الجرائم المختلفة ويمكن إيجاز ذلك على النحو التالي :

يوضح الجدول ثمانية جرائم قتل قد ارتكبت بأسباب عائلية أي لعبت فيها العائلة وظروفها وأوضاعها دور الدافع لارتكاب جرائم القتل . وتعادل هذه ٦٦٪ من إجمالي الجرائم التي ارتكبت بأسباب عائلية وكان من بين هذه الجرائم ثلاثة جرائم قتل من أجل الإرث والنزاع على ميراث العائلة أو محاولة الانفصال بالميراث . وأربعة جرائم كانت بداع التخلص من الزوج للارتباط برجل آخر وقد شارك هذا العشيق المرأة في التخلص من الزوج في ثلاثة جرائم منها .

كما كان هناك جريمة واحدة كان الدافع فيها زواج الزوج بزوجة أخرى فأقدمت الزوجة الأولى على قتله .

أما الاغتصاب الذي تم بأسباب عائلية فحالاتان يمثلان ٧,٦٪ من إجمالي الجرائم التي كان الدافع المباشر فيها للجريمة عائلياً. حيث أرجع مبحوث ارتكابه لجريمة الاغتصاب إلى أنه فعل ذلك مجاملة لعمته التي كانت على خلاف مع أسرة الضحية وأراد أن يجامل عمه فاختطف ابنة خصومها واغتصبها. وقال مرتكب الجريمة الأخرى إن ابن عمه أحضر فتاة إلى شقته ليلاً زاعماً أنها بعياً فاغتصبها ثم أبلغت عنهما الشرطة في اليوم التالي.

أما عن جرائم الضرب والإيذاء البليغ لأسباب عائلية فعددتها اثنتان (٦,٧٪) من إجمالي جرائم العنف المرتكبة بداعف عائلية. وترجع هاتان الجريمتان إلى مشاجرات بسبب خلافات أسرية الأولى اعتدى فيها أخ أكبر على شقيقته الصغرى فأصابها إصابة بالغة ، والأخرى كانت بسبب خلاف بين الزوجين .

٦ . ٩ المال والممتلكات :

كان المال والحصول على الأموال أحد أهم العوامل الدافعة لارتكاب جرائم العنف وبخاصة جرائم القتل . فقد وجدنا أن عدد من كان المال دافعهم الأساسي لجريمة العنف ١٧ مبحوثاً من مرتكبي جرائم العنف ويمثل هؤلاء ٥,١٠٪ من إجمالي عينة البحث . أما عن أنواع جرائم العنف التي ارتكبت من أجل المال فقد وجدنا اثنين من المبحوثين يمثلون ٨,١١٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف من أجل المال يرتكبون جرائم السرقة بالإكراه والسطو والسلب ، كما توضح البيانات أن ١٥ مبحوثاً من إجمالي هؤلاء أي ما يعادل ٢,٨٨٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف من أجل المال قد ارتكبوا جرائم القتل . وارتفاع نسبة القتل وإلحاق الأذى بالأ الآخرين للحصول على المال بين المبحوثين يساير ما انتهي إليه الباحثون فالحصول على المال عادة

يكون دافعاً لمعظم أنواع العنف فالقتل ، والخطف من أجل الفدية ، والسرقة بالإكراه والسلب والسطو ، بل والضرب والإيذاء البليغ أيضاً كثيراً ما يختلط معظمهما بطلب الحصول على المال بجانب كونها جرائم عنف^(١) . بل إن من جرائم العنف ما لا يتم أساساً إلا للحصول على المال كالسطو والسلب والسرقة بالإكراه ..

خاصة وأن المال لا يعني النقود وحدها بل إن الممتلكات أيضاً تضم إلى هذا الدافع فالسرقة بالإكراه قد تنصب على الحصول على المال أو الأشياء القيمة الثمينة . والقتل قد يستهدف الأموال في كثير من الحالات . وتوضح دراستنا هذه الحقيقة بوضوح إلا أن مرتكبي العنف في بلادنا العربية اقتصر إقدامهم على ارتكاب جرائم القتل والسرقة بالإكراه والسطو على دافع الحصول على المال .

التاريخ الإجرامي لمرتكبي جرائم العنف بالدول العربية :

لقد انطلقنا في بحثنا هذا من مسلمة أن مرتكب جرائم العنف ليس كمرتكب الجرائم الأخرى كالجرائم المالية مثلاً وذلك لما تقتضيه جرائم العنف من ممارسات خاصة وقسوة حال ارتكابها وتعمد إيذاء يصل إلى حد القتل والتمثيل ومتتابعة إيذاء وامتهان وإذلال وتبليد وخاصة عندما تقابل عيناً المغتصب أو القاتل مع عين الضحية المتسللة والراضخة والضعيفة والمستسلمة أحياناً استسلاماً تاماً . إن مرتكب جرائم العنف لا يستخدم العنف كوسيلة يبلغ من خلالها إلى هدف آخر غير العنف . بينما مرتكب الجرائم الأخرى حتى وإن استخدم العنف فإنه إنما يستخدم العنف كوسيلة

(1) Charles E. Silberman op - Cit. P. 75.

تمكنه من تحقيق غايات أخرى لذلك فإنه حتى في الجرائم التي تصنف كجرائم عنف - مثل السرقة بالإكراه والسلب والسطو - فإن الهواة فقط هم الذين يمارسون العنف فعلاً ، بينما المحترفون يهددون باستخدامه فقط دون أن يلحوظوا بالفعل لاستخدام العنف لإتمام جرائم السلب أو السطو وذلك هو الذي دعا بعضهم إلى القول إن السلب Robbing فن وإن السلب والسرقة بالإكراه والسطو تقوم أساساً على الخوف وبيث الرعب فقط للوصول إلى ما جاء السالب من أجله وهو المال ، وليس إلحاق الأذى بالضحية ويعود التمكّن من إتمام العمل دون استخدام العنف في عمليات السرقة بالإكراه والسلب والسطو مؤسراً أساسياً على تمكّن القائم بها من هذا الفن^(١) . بينما يعود مدى استخدام العنف أو ممارسة العنف في العملية ممارسة فعلية معياراً يقاس به مدى البدائية والجهل في مجال هذا العمل .

إن مرتكبي جرائم العنف يقومون أثناء ارتكابهم لهذه الجرائم بأفعال تقتضي استعداداً خاصاً مسبقاً وهذا الاستعداد يرتبط بلا شك بخبرات وعوامل وخصائص تميز شخصية مرتكب جرائم العنف أسميناها في بحثنا العوامل المهيأة ، ويقتضي عوامل محددة دافعة تطلق هذا التهيئة أو هذا الاستعداد للعنف إلى مرحلة ممارسة العنف أي مرحلة إتمام أو القيام بالارتكاب الفعلي لجرائم العنف ، وإذا كان قد ناقشنا في جزء سابق العوامل المهيأة أي التي جعلت مرتكبي جرائم العنف من أفراد العينة مهنيين ومستعدين بالفعل لارتكاب جرائم العنف وحصرنا هذه العوامل في الخصائص الاجتماعية والديموغرافية والاقتصادية والتعليمية .. الخ لمرتكبي جرائم العنف ثم ناقشنا العوامل الدافعة للجريمة بمتابعة الأسباب

(1) Charless E. Silberman. , op - Cit. P. 76.

التي قادت بالفعل هؤلاء الأشخاص (الذين جعلتهم خصائصهم الاجتماعية الاقتصادية والديمografية مهيئين لهذا النوع من الجرائم) إلى الإقدام على ارتكاب جرائم العنف بالفعل فقد بقى الآن أن نتابع نقطة نراها جزءاً من العوامل المهيأة لجرائم العنف بين المبحوثين ونعني بها التاريخ الإجرامي للباحثين مرتكبي جرائم العنف ونرى أن ذلك يقتضي مناقشة ما يلي :

١ - الجريمة في الأسرة الوالدية وعلاقتها بالعنف بين المبحوثين :

لقد سبق وعرضنا خصائص أسر المبحوثين فتناولنا حجم الأسرة وتماسكها البنائي - الطلاق - والاستقرار الأسري . . إلخ ورأينا أن المبحوثين قد تميزوا بأسر لها من الأوضاع والخصائص والمستوى الاقتصادي والوضع البيئي ما هيأ المبحوثين للإقدام على ارتكاب جرائم العنف فثمة عوامل أخرى تسهم بها الأسرة في تهيئة واستعداد أبنائها للعنف وتمثل هذه العوامل في ممارسة الأسرة للعنف في العلاقات داخلها وفي التعامل مع أبنائها كما تتمثل في انحراف بعض أخوة المبحوث أو أحد والديه في الجريمة ، كما أن الأسرة تسهم أيضاً في مد العنف بعناصر جديدة من خلال نظام الثأر . وسبق لنا عرض دور الأسرة كدافع في جرائم العنف من خلال «الثور» ونتابع الآن الجوانب الأخرى التي تكون الأسرة فيها مصدراً للتهيئة للعنف تارةً ودافعاً مباشراً للعنف تارةً أخرى وحيث إننا ناقشنا دور الأسرة كدافع من دافع الإقدام على ارتكاب جرائم العنف بجزء سابق فإننا سنقتصر الآن على الإشارة إلى ما يلي :

أ- الأسرة ودورة العنف الأسرية :

تسهم الأسرة في عنف الأبناء من خلال عدد من الأمور فالعنف الأسري Domestic Violence الذي يعتبر شأنًا خاصًا قد أصبح الآن ينظر

إليه على أنه عنف سلوكي وخطر يهدد أمن المجتمع وسلامته ويكسب الأبناء قبولاً وقناعةً لفكرة أن العنف أسلوب مقبول لحل المشاكل^(١) بجانب أن الدراسات الميدانية أوضحت أن الطفل الذي يشاهد العنف أو الذي يكون ضحية له يكون احتمال إقدامه على الانغماض في الجريمة عامة. وفي جرائم العنف بشكل خاص - في سن مبكرة احتمال أكبر وكذلك احتمال عودته للجريمة احتمال أكبر من غيره من الأشخاص . كما أوضحت دراسات عديدة أن نزلاء جرائم العنف بسجون الولايات المتحدة تعرضت نسبة عالية منهم خلال حياتهم الباكرة لأحداث عنف أو تعرضوا لاعتداء جنسي في صغراهم أيضاً وقد قال ٦٨٪ من الشباب نزلاء إصلاحية أوريجون Oregon إنهم قد تعرضوا لهم شخصياً للعنف المبكر أو شاهدوا أمهاطهم تتعرض للعنف .

كما أوضحت دراسة أخرى أن نزلاء السجون قد تعرضوا للعنف في صغرهم ثلاثة أضعاف ما تعرض له زملاؤهم من مرتكبي الجرائم غير العنيفة^(٢) .

وأخيراً فقد ربط بعضهم بين العنف داخل الأسرة بالقتل بحيث أوضحت دراسة أن ٢٠٠٠ شخص من المحكومين بالإعدام ويتظرون تنفيذ الحكم بالإعدام نشروا بأسر ذات تاريخ مليء بالعنف البدني وال النفسي^(٣) . إن الأبناء عادة ما يكونون هم ضحايا العنف المتداول داخل الأسرة وهم صغار إذ يستهدفون للعنف البدني عادة . وهنا توضح الدراسات التي أجريت بالمجتمع الأمريكي أن ٦٢٪ من الأطفال الذين بلغوا ١٤ عاماً قد

(1) Steven R Donziger , OP – cit .p.155.

(2) Ibid . P. 157.

(3) Ibdi . p. 159

جرحوا في المعارك التي داخل الأسرة وهم يحاولون الدفاع عن أمهاتهم . .
وعندما يكبرون فإن هؤلاء الأطفال يتحولون إلى ممارسة العنف خاصة وأنهم
يفشلون في دراستهم ويتركون التعليم بتأثير العنف السائد بمنازلهم
وتداعياته .

وهنا فقد أوضحت دراستنا أن ٩ مبحوثين يمثلون ٦ ,٥٪ من إجمالي
عينة البحث قد أصيروا في معارك أسرية سواء كانت بين الآباء أو بين الشقيق
الأكبر أو بينهم وبين أشقائهم كما قال ٤٢ مبحوثاً يمثلون ٣,٢٦٪ إنهم كثيراً
ما تعرضوا للضرب . وإن الضرب المبرح كان الأسلوب الذي يتبعه والدهم
ووالدتهم في التعامل معهم . وأشار عدد ٢٩ مبحوثاً يمثلون ١,١٨٪ أنهم
تعرضوا للضرب المبرح في سنיהם المبكرة من جانب مدرسي مدارسهم أو من
جانب أصحاب المحلات التي عملوا بها وهمأطفال بعد ترك التعليم بسبب
عدم استطاعة الأسرة الإنفاق عليهم أو بسبب الخلافات الدائمة بين الوالدين
على النفقات . ومعنى ذلك أن هناك ٨٠ مبحوثاً يمثلون ٥,٥٪ من إجمالي
المبحوثين كانت لهم تجربتهم المبكرة مع العنف . حيث مروا بتجارب عنف
سواء مع أسرهم أو مع مدرسيهم .

ب - جرائم الأسرة الوالدية والعنف بين المبحوثين :

ثمة مدخل آخر تعمل فيه الأسرة كعامل مهياً لارتكاب جرائم العنف
ونعني بذلك أن يكون هناك بين أفراد الأسرة أب مجرم أو أخ مجرم أو حتى
أم عنيفة ومجرمة وهنا يقول سذرلاند : لقد ثبت من دراسة عن ٣٧٢ أسرة
من نفس الطفلين المنحرف أحدهما أن الطفل الآخر قد انحرف في ٢٠٪
من الحالات كما ثبت من دراسة ٣٣٣ أسرة من ذات الستة أطفال بينهم
طفل منحرف أن باقي الأخوة كانوا منحرفين في ١٢٪ منها وكانوا غير

منحرفين في ٨٢٪ ولم تعرف الحالة في ٦٪ من هذه الأسر. إن الأسرة الوالدية قد لا تكتفي بتقديم القدوة السليمة حال انحراف أحد الوالدين أو الأخوة بل إن هناك أسرًا تقوم بتدريب الأبناء على الانحراف وتنشئهم على الانحراف في الجريمة وهنا فقد تبين أن من أكثر العوامل وضوحاً في انحراف بعض الأطفال السلوك الإجرامي للأعضاء الآخرين في أسرة الطفل.

وقد استخلص برت من دراسة له أجرتها في إنجلترا أن نسبة اجتماع الرذيلة والجريمة في المنازل التي أتى منها الجانحون قد بلغت خمسة أضعاف بالمقارنة بتلك النسبة في منازل غير الجانحين. وفي تقرير أجليك وجد أن ٨٤٪ من المذنبين المفرج عنهم من إصلاحية ماساشوستش قد نشوءوا في بيوت كان من بين أعضائها مجرمون آخرون ، كما وجد أن ٧٠٪ من النساء المنحرفات اللاتي درست حالاتهن نشأن في مثل هذه البيوت .

وقد استخلص اثنان من الأطباء النفسيين أن التشجيع غير المباشر وما شابه ذلك من جانب الوالدين هو السبب الرئيسي والواضح الذي أدى إلى التشرد وغيره من أنواع الانحراف^(١).

وإذا كان العلماء يعزون كل هذا التأثير الكبير لوجود أعضاء منحرفين في الأسرة ، فإننا نوافقهم على هذا الاتجاه لكننا لا نوافق على أن تأثير الأسرة في هذه الحالة هو السبب أو الدافع لارتكاب الجريمة بل إنه عامل مهم في ححسب . فليس كل المتمميين لأسر بها شخص مجرم يقدمون على ارتكاب الجريمة . وهنا فإنه بالنسبة لمرتكبي جرائم العنف في دراستنا تبين بشأن هذا الموضوع أن ٣٣ مبحوثاً يمثلون ٧٪ من إجمالي عينة البحث البالغ ١٦٠ مبحوثاً لهم أقارب من الدرجة الأولى أب-أم-أخ-أخت ، أو دعوا السجون

(١) عبد الله غانم - المرأة وتجارة المخدرات . المكتب الجامعي للحديث . الإسكندرية ، ١٩٩٠ ص ٢٩.

من قبل . وليس من شك أن هذه النسبة كبيرة حيث تفيد أن خمس مرتكبي جرائم العنف في الدول العربية قد اكتسبوا الكثير من النزعات والميول الإجرامية من خلال تنشئتهم الاجتماعية . ولعل من المفيد أن نتابع العلاقة بين جرائم أعضاء الأسرة الوالدية وعلاقتها بجرائم العنف بين المبحوثين وذلك حسب البيانات التالية :

- أنواع جرائم من لهم أقارب من أصحاب السوابق .
- علاقة جرائم المبحوثين بجرائم أقاربهم .
- أنواع جرائم من لهم أقارب من أصحاب السوابق :

أوضحت الدراسة أن ٣٨ مبحوثاً أي قرابة ٢٤٪ من مرتكبي جرائم العنف لهم أقارب أو دعوا بالسجون من قبل . أما عن جرائم المبحوثين الذين لهم أقارب سبقوهم إلى السجن فهي على النحو التالي :

الجدول رقم (٢٩) جدول يوضح نوع جرائم المبحوثين الذين لهم أقارب سبق إيداعهم بالسجون

نوع الجريمة	العدد	نوع الجريمة
قتلة لهم أقارب سبقوهم إلى السجون	١٤	% ٣٦,٨
مغتصبون لهم أقارب سبقوهم إلى السجون	١٠	% ٢٦,٣
مرتكبو جرائم الضرب والأذى البليغ	١١	% ٢٨,٩
مرتكبو السرقة بالإكراه والسلب	٣	-
خطف	-	
الجملة	٣٨	١٠٠

يوضح الجدول أن أكبر فئة لها أقارب سبقتها للسجن هم فئة القتلة حيث يوضح الجدول أن ١٤ مبحوثاً من هؤلاء يمثلون ٣٦,٨٪ لهم أقارب سبقوهم للسجن يليهم المعتصبون (٣٦,٢٪) ثم مرتكبو جرائم الضرب والإيذاء البليغ ٢٨,٩٪ فمرتكبو جرائم السرقة بالإكراه والسلب ٧,٩٪.

ومعنى ذلك أن نسبة ليست قليلة من مرتكبي الجرائم الأكثر عنفاً - خاصة القتل والضرب المفضي لعاهة ينتمون لعائلات تزيد فيها نسبة الانحراف والجريمة.

- العلاقة بين جرائم المبحوثين وجرائم أقاربهم :

يوضح الجدول التالي العلاقة بين أنواع جرائم المبحوثين من ناحية ونوع جرائم أقاربهم من ناحية أخرى .

الجدول رقم (٣٠) العلاقة بين جرائم أقارب المبحوثين ونوع جريمة العنف بين عينة البحث

جملة		خطف		سرقة بإكراه سطرو وسلب		ضرب وإيذاء بليغ		اغتصاب		قتل		نوع جرائم جرائم المبحوثين الأقارب
%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	
٣٦,٨	١٤	٠,٠	-	٥٠,٠	٣	٣٦,٤	٤	٩,١	١	٦٦,٧	٦	قتل
٢٦,٣	١٠	٠,٠	-	٣٣,٣	٢	٤٥,٥	٥	٩,١	١	٢٢,٢	٢	الاغتصاب
٢٨,٩	١١	٠,٠	-	٠,٠	-	٩,١	١	٨١,٨	٩	١١,١	١	الضرب والإيذاء البليغ
٧,٩	٣	١٠٠	١	١٦,٧	١	٩,١	١	٠,٠	-	٠,٠	-	سطرو وسلب
٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	٠,٠	-	خطف
١٠٠	٣٨	١٠٠	١	١٠٠	٦	١٠٠	١١	١٠٠	١١	١٠٠	٩	الجملة

خطوات اختبار مربع كاي:

الفرض العددي : لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين جرائم الأقارب ونوع الجريمة المرتكبة .

الفرض البديل : الفرض العددي غير صحيح .

أداة الاختبار المحسوبة = $36,393$

أداة الاختبار الجدولية : عند مستوى معنوية 0.01 ، ودرجات حرية $(1-5) = 12$ درجة = $32,909$ ، حيث تم استبعاد الصف الخاص بجرائم الخطف لعدم وجود أي قيم به .

المقارنة : قيمة مربع كاي المحسوبة > قيمة مربع كاي الجدولية

القرار : قبول الفرض البديل ورفض الفرض العددي ، أي أن هناك علاقة قوية جداً ذات دلالة إحصائية بين جرائم الأقارب ونوع الجريمة المرتكبة ، وهذا القرار الإحصائي بدرجة ثقة تزيد عن 99% .

باستقراء بيانات الجدول يمكن توضيح ما يلي :

- تبين أن هناك أربعة عشر قاتلاً لهم أقارب أدخلوا السجون من قبل . وتبيّن أن جريمة القتل أيضاً أكثر الجرائم التي ارتكبها هؤلاء الأقارب حيث ارتكب ٦٧٠٩٪ من هؤلاء الأقارب جرائم قتل في حين ارتكب شخص واحد منهم جريمة الاغتصاب (١٧٪) وارتكب أربعة يمثلون ٦٢٪ منهم جرائم الضرب والإيذاء البليغ ، وارتكب ثلاثة أقارب يمثلون (٤٪) جرائم السرقة بالإكراه والسطو والسب .

- تبيّن بيانات الجدول أن هناك عشرة مبحوثين من مرتكبي جرائم الاغتصاب بعينة البحث لهم أقارب ارتكبوا جرائم من قبل . وتوضح بيانات الجدول

أن ٥٠٪ من هؤلاء الأقارب العشرة ارتكبوا جرائم الضرب والإيذاء البليغ بينما ارتكب اثنان (٢٠٪) من هؤلاء الأقارب جرائم القتل ، وارتكب اثنان أيضاً من هؤلاء الأقارب يمثلون (٣٠٪) جرائم السرقة بالإكراه والسلب والسطو . في حين ارتكب أحد هؤلاء الأقارب (١٠٪) جريمة الاغتصاب .

- يوضح الجدول أن أحد عشر من مرتكبي جرائم الاغتصاب بعينة البحث له أقارب أو دعوا السجن من قبل لارتكابهم افعالاً إجرامية ومن بين هؤلاء الأقارب ٩ أشخاص أي (٨١,٨٪) من هؤلاء الأقارب ارتكبوا جرائم الاغتصاب بينما واحد منهم (١,٩٪) ارتكب جريمة القتل وارتكب قريب آخر (١,٩٪) جريمة الضرب والإيذاء البليغ .

- بالنسبة لجريمة السرقة بالإكراه والسلب والسطو نجد أن ثلاثة من إجمالي هذه الجريمة بعينة البحث لهم أقارب سجنوا لارتكاب جرائم من قبل . وتبين أن هؤلاء الثلاثة موزعون على جرائم الضرب والإيذاء البليغ ٣٣,٣ لكل منها بينما ارتكب أحد الأقارب جريمة الاتجار بالمخدرات .

أما عن دلالة الأرقام المتضمنة بالجدول السابق حول طبيعة العلاقة بين جرائم الأقارب ونوع جرائم المبحوثين فيمكن تلخيصها على النحو التالي :
١- أن ظهور شخص عنيف يصبح أكثر احتمالات الأسر التي تضم

شخصاً (١٠ م- ١ ب- عم) جريمة عنف من قبل .

٢- أن الأسر التي سبق لأحد أعضائها ارتكاب جريمة قتل أكثر احتمالاً لأن تنجب قاتلاً جديداً .

٣- أن الأسر التي سبق لأحد أعضائها ارتكاب جرائم الاغتصاب أكثر احتمالاً لأن تنجب مرتكباً لجرائم الضرب وإلحاق الأذى البليغ بضحاياه ..

٢ - العود بين مرتكبي جرائم العنف :

يعد أحد النقاط المهمة في متابعة التاريخ الإجرامي دراسة العود بين مرتكبي الجريمة . ويعرف العود إلى الإجرام بأنه إقدام الشخص على ارتكاب جريمة بعد الحكم عليه نهائياً في جريمة سابقة . ويتعلق العود لا بالفعل بل بشخص الفاعل ذلك لأن عودة الفاعل إلى الإجرام دليل على خطورة فيه يخشى منها على المجتمع ومن ثم فإصلاحه يتقتضي تشديد العقوبة عليه في الجريمة الجديدة . . وقد وجد لفجأة في دراسته التي أجراها في فيلادلفيا بالولايات المتحدة أن نسبة العائدين ٢٣٪ فقط من قبض عليهم من الذكور وقد ربط بعضهم بين العود إلى الجريمة والخصائص الديموغرافية بحيث قال إن النساء أقل عوداً للجريمة من الذكور وأضاف أن نسبة عودتهن للجريمة تقل عن نسبة عودة الرجال بأربعة وأربعين بالمائة وقال أن هناك دراسة أوضحت أن نسبة العائدات إلى السجون من النساء حيث أوضحت الدراسة أن ١٧٪ فقط من النساء قد عدن إلى السجون الأمريكية في حين أن نسبة العائدات من الرجال قد بلغت ٣٧٪^(١) . كما أن بعضهم ربط بين العود إلى الجريمة والعمر فكلما كان الشخص صغيراً حين يحكم عليه لأول مرة في جريمة زاد احتمال الحكم عليه مرة أخرى ، وزاد احتمال استمراره في ارتكاب الجرائم لفترة طويلة^(٢) . ولذلك فإنه في غير جرائم العنف أو جرائم العنف البسيط فإنه من المفيد أن تكون هناك بدائل عقابية متعددة بخلاف الإيداع بالسجن ، فالكثير منها أقل تكلفة وأكثر فاعلية في تقليل العود من الإيداع بالزنزانات الضيقة بالسجن^(٣) .

(1) Steven R. Donziger , op - Cit. P. 150.

(2) عبد الله غانم . جرائم المسنين في العالم العربي . مرجع سابق ص ٢٦ .

(3) Steven R. Donziger , op - Cit. P. 55.

ويود الباحث أن يوضح أنه لم يجد اهتماماً كبيراً بين الباحثين بدراسة العلاقة بين العود إلى الجريمة ونوع الجريمة الأولى .. على الرغم من وضوح هذه العلاقة في بعض الجرائم الاحترافية كجرائم المخدرات مثلاً وجرائم الدعارة وجرائم النشل . ولا شك أن العود في جرائم العنف أشد خطورة من العود في جرائم أخرى . لما يتربّع على العنف من آثار تتمثل في دورة العنف حيث إننا في المجتمعات العربية نواجه العنف بالثأر والانتقام . وكثيراً ما بدأ تحرّب بسبب حادث عنف ، بل إن بعضهم رأى أن الإرهاب في بعض الدول العربية ما هو إلا رد فعل لحادث عنف قام به شرطي . وكذلك لأن بعض أنواع جرائم العنف لا يتم الإبلاغ عنها أصلاً ما يجعل مرتكبيها أقل عرضة للعود ومن ذلك ما أشار إليه علماء الإجرام حين قالوا إن مرتكبي جرائم الاغتصاب تقل معدل إدانتهم في جرائم عود بالمقارنة بمرتكبي أنواع الجرائم الأخرى^(١) . وإذا تابعنا العود في جرائم العنف في الدول العربية تبين لنا البيانات التي يتضمنها الجدول التالي :

(١) راجع بحثنا المرأة وتجارة المخدرات ، المكتب الجامعي الحديث مصر ، الإسكندرية ، ١٩٩٠ ص ١٣٠ وما بعدها ، وراجع بحثنا البغایا والبغاء ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ١٩٩٤ ص ١٤٠ وما بعدها .

الجدول رقم (٣٢) جدول يوضح العود بين مرتكبي جرائم العنف

النسبة	العدد	العدد والنسبة	الفئة
٧٦,٢	١٢٢	مبحوثون لم يدخلوا السجن قبل هذه المرة	
١٠,٦	١٧	مبحوثون أودعوا السجن مرتين	
٨,١	١٣	مبحوثون أودعوا السجن ثلاث مرات	
٣,١	٥	مبحوثون أودعوا السجن أربع مرات	
١,٣	٢	مبحوثون أودعوا السجن خمس مرات	
-،٧	١	مبحوثون أودعوا السجن أكثر من خمس مرات	
١٠٠	١٦٠	الجملة	

يوضح الجدول أن عدد العائدين بين مرتكبي جرائم العنف ٣٨ مبحوثاً وبذلك تمثل نسبة العائدين في جرائم العنف ٨,٢٣٪ من إجمالي عينة البحث . وهي نسبة تكاد تتطابق مع نسبة العود في الجرائم التي انتهت إليها دراستنا عن نزلاء السجون في العالم العربي . حيث تبين أن نسبة العود قد بلغت ٤,٢٪ بين نزلاء السجون العربية . ولكنها تقل قليلاً عن نسبة العود بالنسبة للجرائم ككل في عدد كبير من الدول ، ففي الولايات المتحدة يقدر عدد العائدين بخمسة وعشرين بالمائة من مرتكبي الجريمة^(١) .

ولكن مع ذلك فإن بيانات الجدول تؤكد أن معدل تردد مرتكبي جرائم العنف على السجون - أي عدد مرات العود بينهم ليس قليلاً - حيث يكشف الجدول أن هناك ١٧ مبحوثاً فقط أي ٧,٤٤٪ من إجمالي العائدين البالغ

(1) Steven. R. Donziger. Op – Cit. P. 36.

عدهم ٣٨ مبحوثاً قد عاد للجريدة مرة واحدة . في حين عاد ٥٥٪ منهم للجريدة مرتين فأكثر . فقد عاد إلى الجريدة مرتين (١٣ مبحوثاً يمثلون ٢٪٣٤) من إجمالي العائدين بالعينة البالغ عدهم ٣٨ عائداً) كما عاد إلى الجريدة ثلاث مرات خمسة مبحوثين .

كما أن هناك مبحوثين عادوا أربع مرات للجريدة (٣٪١) كما أن من بين المبحوثين مبحوثاً أدخل السجن أكثر من ٥ مرات (٠٪٧) وهذا يعني أنه رغم أن العود بين مرتكبي جرائم العنف ليس كبيراً بالمقارنة بباقي الجرائم إلا أن مرات العود أكبر إلى الجريدة . فضلاً عن أن العود بين هؤلاء أخطر ذلك أنه من المعروف أنه رغم قلة نسبة المجرمين المعتادين إلا أنهم يرتكبون نسبة كبيرة من الجرائم التي تحدث بالمجتمع ، فقد تبين مثلاً أن ٧٦٪ من إجمالي جرائم الاغتصاب في الولايات المتحدة قد ارتكبها مجرمون معتادون^(١) بجانب أن الخسائر المترتبة على العود في جرائم العنف أكثر من الخسائر المترتبة على العود في الجرائم الأخرى .

العلاقة بين العود إلى الجريمة وجرائم العنف بين المبحوثين:

لقد ربط بعضهم بين «العود» ونوع الجريمة بعلاقات إحصائية محددة بحيث قيل في جرائم العنف مثلاً إن نسبة قليلة من مرتكبي الجرائم الجنسية الخطيرة -الاغتصاب هم الذين يكون لهم سجل إجرامي سابق . ويقول ديفيد لیستر إن كثيراً من المجرمين يعودون لارتكاب الجريمة بعد الإفراج عنهم من السجون وقد لاحظ Lehtinen أن اثنين من عينة بلغت ٩٩٤ قاتلاً قد عادوا إلى القتل من جديد عام ١٩٧٩^(٢) . وقد ربط بعض الباحثين العود إلى الجريمة

(١) عبد الله غانم .. اغتصاب النساء . مرجع سابق ص ٢١٧ .

(2) David Lester, op – Cit. P. 13.

بالتكمب بحيث رأى «أن النمط السائد للجريمة بين العائدين هو نمط التكمب من الجريمة فالجرائم التي تقع ضد الأشخاص من جانب العائدين إلى الجريمة نسبتها ضئيلة للغاية بحيث لا يعتد بها». وهنا فقد وجد في مصر في دراسة نشرت عام ١٩٧٢ أن نسبة العائدين والذين ارتكبوا جرائم إتلاف المزروعات وقتل الحيوانات تصل إلى ٣٪ في حين وجد أن جرائم القتل العمد والقتل الخطأ والضرب بأنواعه وهتك العرض والاغتصاب والجرائم ضد النفس والمخدرات لم تتجاوز ٩٪. ولا شك أن مثل هذه النتائج لا يعتد بها الآن بعد مضي قرابة الثلاثين سنة بعد أن تبين أن في مصر الآن ٢٤ ألف مسجل خطر ، والمسجلون الخطرون هم عادة من العائدين للجريمة وبخاصة جرائم العنف والجرائم ضد النفس . وقد جاء ذلك في دراسة أجراها المركز القومي للبحوث الاجتماعية في مصر عام ١٩٩٦^(١) .

ولعلنا نتساءل الآن عن مدى تماثل العود في جرائم العنف بين المبحوثين مع النتائج التي أشارت إليها بعض البحوث السابقة وغيرها مما سنشير إليه بعد قليل .

إن بيانات الجدول التالي تتعلق بالعود بين المبحوثين وعدد مرات العود بينهم .

(١) عبد الله غانم .. اغتصاب النساء . مرجع سابق ص ٢٢٦

**الجدول رقم (٣٣) عدد مرات دخول السجن (العود) بين مرتكبي كل نوع من
أنواع جرائم العنف البالغ عددهم ٣٨ مبحوثاً**

نوع	عائدون دون										الفئة	
	العدو الأول		العدو الثاني		العدو الثالث		عائدون أكثر من		العدو الثالث			
	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد		
العود بين مرتكبي جرائم القتل	٤٠	٤	٣٠	٣	١٠	١	٢٠	٢	١٠	١	عائدون أكثر من ثلاثة مرات	
العود بين مرتكبي جريمة الاغتصاب	٥٧,١	٤	٢٨,٦	٢	١٤,٣	-	-	-	٧	-	عائدون أكثر من ثلاثة مرات	
العود بين مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ	٤١,٢	٧	٣٥,٣	٦	١٧,٥	١	٦	١	١٧	٦	عائدون أكثر من ثلاثة مرات	
العود بين مرتكبي جرائم السرقة بالاكراه	٥٠	٢	٥٠	٢	-	-	-	-	٤	-	عائدون أكثر من ثلاثة مرات	
العود بين مرتكبي جرائم الخطف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عائدون أكثر من ثلاثة مرات	
الجملة	٤٤,٧	١٧	٣٤,٢	١٣	١٣,٢	٣	٧,٩	٣٨	٣٨	٧,٩	عائدون أكثر من ثلاثة مرات	

يتضمن الجدول عدداً من المؤشرات التي توضح حجم ظاهرة العود بين المبحوثين ومن بيانات الجدول يمكن استخلاص ما يلي :

أن عدد العائدين إلى السجون من مرتكبي جرائم القتل لارتكاب جرائم أخرى يبلغ عددهم ١٠ مبحوثين منهم ٤ مبحوثين عائدون للمرة الأولى

(٤٠٪) و ٣ عائدون للمرة الثانية من بين المغتصبين ومحبوث واحد عائد للمرة الثالثة (١٤٪).

- يوضح الجدول أن أكثر مرتكبي جرائم العنف عودا إلى الجريمة هم مرتكبو جرائم الضرب والإيذاء البليغ حيث إن هناك ١٧ عائدا من هذه الفئة ٧ منهم عائدون لأول مرة (٤١٪، ٢)، وستة منهم عائدون للمرة الثانية (٣٪، ٣٥٪) وثلاثة منهم عائدون للمرة الثالثة (٥٪، ١٧٪)، وهناك مبحوث واحد من بين هؤلاء عائد أكثر من ثلاث مرات. وهذا يؤكد ما سبق أن أشرنا إليه في دراستنا عن اغتصاب النساء من أن مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ يشكلون خطرا حقيقيا قادما على المجتمع ، حيث إن نسبة العود بينهم كبيرة ويكتفي الإشارة إلى أن العائدين منهم في بحثنا هذا يزيدون عن ٤١٪ من إجمالي العائدين بين المبحوثين . فضلا عن أنهم يشكلون الفئة الأكبر من المجرمين مرتكبي جرائم العنف عادة وقد سبق الإشارة إلى أن في مصر وحدها ٢٤ ألف مسجل خطر من ممارسي جرائم الضرب والإيذاء البليغ سواء كانت تلك هي الجريمة الأساسية أو يستخدمون الضرب والإيذاء أثناء ارتكاب جرائم عنف أخرى (**) .

- توضح البيانات السابقة بالجدول أن مرتكبي جرائم السرقة بالإكراه هم الأقل عودا إلى الجريمة حيث بلغ إجمالي العائدين بها ٤ مبحوثين منهم اثنان عائدان للمرة الأولى (٥٠٪، واثنان عائدان) والثالث عائد للمرة الثانية (٥٠٪) ولعل ذلك ينبع بأن هذا النوع من الجرائم جرائم صدفة وأنه لا يوجد في الدول العربية نسبة تذكر تتحرف السرقة بالإكراه والسلب والسطو ولعل قسوة العقوبة في هذا النوع من الجرائم يلعب الدور الكبير في ذلك .

(**) راجع بحثنا اغتصاب النساء مرجع سابق ص ٢٢٦ وما بعدها.

نوع العنف من حيث عدد المشاركين فيه وعدد ضحاياه أيضاً :

لقد سبق أن أشرنا بأن هناك من قسم العنف على أساس عدد المشاركين في ارتكابه . وهناك من قسمه إلى أنواع حسب ضحاياه ، بحيث رأى أصحاب التصنيف الأول أن العنف يعد جماعياً أو فردياً استناداً إلى عدد مرتكبي جريمة العنف الواحدة بينما رأى أصحاب المدخل الثاني أن العنف يعد جماعياً أو فردياً على أساس عدد الضحايا من حيث هم ضحية واحدة أو مجموعة من الضحايا لجريمة العنف الواحدة .

وعن مراجعة بيانات البحث المتضمن نوع العنف من حيث عدد مرتكبيه وهل هم فرد واحد (عنف فردي) أم أكثر من شخص واحد (عنف جماعي) فقد تبين ما يلي :

الجدول رقم (٣٤) جدول يوضح وجود آخرين شاركوا مرتكبي جرائم العنف في ارتكاب هذه الجرائم

الفئة	العدد	النسبة
اشترك معه شخص واحد	٥٦	٨١,٢
اشترك معه شخصان	٥	٧,٢
اشترك معه ثلاثة أشخاص	٥	٧,٢
اشترك معه أكثر من ثلاثة أشخاص	٣	٤,٤
الجملة	٦٩	١٠٠

- يوضح الجدول السابق أن ٦٩ مبحوثا قد ارتكبوا جرائم العنف التي ارتكبوها بمشاركة آخرين - أي أن ١٤٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية الثلاثة موضع البحث يرتكبون عنفا جماعيا . ولا شك أن هذا المؤشر يرتبط بطبيعة العلاقات الاجتماعية القرابية داخل (العائلة) العربية التي يتضافر أعضاؤها والتي مازالت تحتفظ بكثير من سمات التماسك وبخاصة في مواجهة المشاكل والاحتکاکات بين الأفراد، بجانب تأثير الأصدقاء أيضا وهو ما سبق الإشارة إليه حيث سبق أن أوضحنا أن هناك ٢٨ مبحوثا ردوا جرائمهم إلى التأثير المباشر لأصدقائهم ، وهنا لا بد من الإشارة إلى اشتراك مثل هذا العدد الكبير في عنف جماعي له مردود آخر إذ يعني ذلك أن ثمة ضحية قد تعرضت لأذى شديد بتأثير جماعة المعتدين أو أن هناك ضحايا متعددين لكل حادث عنف من هذه الحوادث المشتركة .

- يوضح الجدول أن ٥٦ مبحوثا يمثلون ٨١٪ من إجمالي من قالوا بمشاركة آخرين معهم في جرائمهم قد قالوا بأنه قد شاركهم شخص واحد في ارتكاب جريمة العنف التي أودعوا السجن بسببها أخيرا ، فيما قال ٥ مبحوثين يمثلون ٧٪ من إجمالي القائلين بمشاركة آخرين لهم إنه قد شاركهم شخصان في ارتكاب جرائمهم ، وقال ٥ مبحوثين يمثلون ٧٪ من إجمالي هؤلاء أيضا إنه قد شاركهم ثلاثة أشخاص وفي ثلاث حالات يمثلون ٤٪ اشترك مع المبحوث أكثر من ثلاثة أشخاص في ارتكاب جريمة العنف التي ارتكبها .

الفصل السابع

**أساليب مواجهة جرائم العنف بالدول العربية
(تشخيص للواقع)**

٧ . أسلوب مواجهة جرائم العنف بالدول العربية «تشخيص الواقع»

إن المجتمع العربي قد مر بتغيرات عديدة في الخمسين سنة الماضية وقد طالت بعض هذه التغيرات مساحة واسعة من ثقافة هذا المجتمع . كما طال بعضها البناء الاجتماعي نفسه في عدد من البلاد العربية . وقد صاحب ذلك التغير زيادة كبيرة في معدلات الجريمة بشكل عام وفي جرائم العنف بشكل خاص . ومن المعروف أن جرائم العنف تعد أكثر الجرائم خطورة على المجتمع ونظامه فزيادة معدلات جرائم العنف تدمر الثقة في النظام وتعمل على هروب رؤوس الأموال المحلية والاستثمارات الأجنبية وتدمير الموارد البشرية والاقتصادية . وإذا كان قد سبق أن أشرنا إلى واقع الجريمة بشكل عام وواقع جرائم العنف بشكل خاص فإننا نتناول الآن أسلوب مواجهة جرائم العنف في الدول العربية . موضع الدراسة بالذات وهو ما يسري على الدول العربية الأخرى على أية حال . وتقوم الدول العربية بمواجهة الجريمة بما فيها جرائم العنف من خلال نظم العدالة الجنائية المستقرة بها وهي النظم التي تعتمد على الشرطة ، والمحاكم ، والسجون ، والإصلاحيات وغيرها .

ويود الباحث أن يشير إلى أمر مهم تميدها لتناول وضع العدالة الجنائية في دول البحث الثلاثة ألا وهو المصدر الذي تستند إليه منظومة العدالة الجنائية بهذه الدول وهنا فإن الدول الخمسة باعتبارها جزءاً من العالم العربي والإسلامي قد تأثرت بما ساد الوطن العربي من اتجاهات في هذا الشأن . وهنا فقد ساد اتجاهان جعلا الدول العربية تنقسم إلى قسمين القسم الأول منها يطبق الشريعة الإسلامية والثاني يطبق القوانين الوضعية . ويختلف أسلوب مواجهة جرائم العنف بالذات في هذين الاتجاهين اختلافاً واضحاً

و سنوضح ذلك بمتابعة موقف كل قسم من أساليبه في معالجة الجرائم بوجه عام وجرائم العنف بشكل خاص وذلك على النحو التالي .

٧ . ١ القسم الأول :

و هو القسم الذي يضم مجموعة الدول التي تطبق الشريعة الإسلامية ومنها المملكة العربية السعودية ، والسودان . فالسودان مثلا تحولت من النظام العلماني إلى النظام الإسلامي وصدر قانون العقوبات السوداني لسنة ١٩٨٣ . متضمنا تطبيق الحدود كما جاء بها القرآن الكريم . كما صدر قانون الإجراءات الجنائية لسنة ١٩٨٣ متتمشيا مع محاولات تطبيق الشريعة الإسلامية كما استحدثت الدولة نظام المحاكم الجنائية الخاصة للفصل في جرائم الحدود . وقد تم تجحيد تنفيذ الأحكام الحدية منذ ١٩٨٥ ولكن في عام ١٩٩١ تم إصدار القانون الجنائي ١٩٩١ الذي جاء متضمنا العقوبات الإسلامية مع مراعاة لجوانب القصور التي اتسم بها قانون العقوبات السوداني لسنة ١٩٨٣^(١) .

كما «أن الإجراءات الجنائية في مرحلة التحقيق الجنائي وفي مرحلة المحاكمة الجنائية في المملكة العربية السعودية متکاملة الجوانب فنظام مدیرية الأمن العام . ثم لائحة أصول الاستيقاف الضبطي . والمحجز المؤقت والتوفيق الاحتياطي وعدد آخر من التعاميم والقرارات المنظمة لتفتيش المنازل تمثل جميعها إجراءات جنائية متکاملة رغم أنها متفرقة لا تجمعها مدونة واحدة بحيث يظن من لا معرفة له بالإجراءات الجنائية في المملكة

(١) محمد الأمين البشري : العدالة الجنائية ومنع الجريمة : أكاديمية نايف - الرياض . ٤١٣ ص ١٩٩٧

العربية السعودية أنه لا يوجد إجراءات جنائية مطلقاً لأنه لا يوجد نظام باسم نظام الإجراءات الجنائية أما من حيث العقوبات المقررة شرعاً في الحدود والقصاص فهي من الثواب غير القابلة للتعديل لأنها من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة . . لذا فإن العقوبات المقررة شرعاً تعدجزءاً من الشريعة الإسلامية وهي بمثابة القانون الجنائي بين فروع القانون^(١).

ورغم أن الدول التي تطبق الشريعة الإسلامية تواجه « العنف » بالحدود أو بالعقوبات المقررة شرعاً في حالات القتل والاغتصاب والحرابة وغيرها إلا أن ذلك لا يمنع أن هناك مساحة كبيرة من جرائم العنف يتم فيها التعزير للجاني ، وهنا تتشابه المعاملة الجنائية لعدد كبير من مرتكبي جرائم العنف بالدول المطبقة للشريعة مع الدول غير المطبقة لأحكام الشريعة بالوطن العربي . ومع ذلك فإن من نافلة القول أن جرائم العنف الخطيرة كالقتل والاغتصاب والسرقة بالإكراه والسطو والسلب أقل كثيراً في الدول المطبقة للشريعة بالمقارنة بغيرها من الدول . وذلك راجع إلى أن « الردع » في الحدود أكبر منه بكثير من الردع المتضمن في الأحكام القضائية التي تصدر بحق مرتكبي جرائم العنف في الدول غير المطبقة للشريعة الإسلامية . ولعل هذا هو الذي جعل بعض الدول العربية تتجه تدريجياً نحو تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية بعد أن تبين أن القانون الوضعي يعمل ضمناً على تشجيع « العنف » وخاصة بعض أنواع الجرائم الشديدة العنف مثل جريمة الاغتصاب في بعض البلاد العربية ومن ذلك مثلاً أن نجد قانون العقوبات السوداني كان ينص في وقت من الأوقات بشأن عقوبة جريمة الاغتصاب على أن (كل من ي الواقع فتاة ليست زوجته وكانت دون السادسة عشرة وليس دون الرابعة عشرة

(١) أحمد محمد العمري . العقوبات الجنائية في الإسلام لا تقبل المعالجة العصرية ، المحامي ، الرياض ، جمادى الأولى ١٤٢١ هـ ص ١١ .

من عمرها يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنتين أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً^(١).

ويعمل تطبيق الشريعة الإسلامية والقوانين المستمدة منها ليس على توفير المواجهة الرادعة «للعنف» فقط بل إنها تعمل على أن يطال القانون حالات من العنف يمكن ألا يطال حال تطبيق القوانين الوضعية ففي دراسة أجراها أوستن كنت عام ١٩٦٠ في مصر بعنوان القضاء البدوي Bedwin Justice قارن أوستن بين الأحكام السائدة في مجتمعات الصحراء الغربية التي رأى أنها مستمدبة من الأحكام الإسلامية . قارن بينها وبين أحكام القانون العقابي المصري الوضعية وتوصل إلى استنتاج مفاده أن القانون العقابي المصري الوضعي قد وقف عاجزاً أمام العديد من الجرائم الخطيرة ، على حين أن القضاء البدوي قد بلور من الوسائل لتوفير البينة تختلف باختلاف الجرائم وأورد من الحالات التي أطلق فيها سراح المتهمين لعدم كفاية الأدلة . ولكن عند تطبيق إجراءات القانون البدوي فقد تم التثبت من الجريمة ومحاكمة الجناة^(٢).

٢.٧ القسم الثاني :

هو القسم الذي يطبق القوانين الوضعية . وإن استمدت بعض قوانينه من الشريعة وجميع دول العينة الخمسة تنتمي للقسم الثاني أما عن أساليب مواجهتها لجرائم العنف - فإن هذا الأسلوب ينحصر كما قلنا في نظام العدالة

(١) حاتم بابكر هلاوي : تكلفة الجريمة في الوطن العربي . أكاديمية نايف ، الرياض ص ١٠٧ ١٩٩٨.

(2) Austin Kent, Beduin Justice, London , France & Cass, 1968.

نقلًا عن حاتم هلاوي - مرجع سابق ص ١٠٧ .

الجنائية الذي يتميز بقواسم مشتركة محددة رغم وجود بعض الاختلافات البسيطة - تتمثل في الشرطة - المحاكم (القضاء - النيابة) السجون والإصلاحيات والعاملين بها داخل وخارج المؤسسات العقابية^(١). وإذا أردنا الحكم مبدئياً على كفاءة وفاعلية نظام العدالة فإننا لا شك سنجد أننا نسير في ذات الخط التي سارت فيه الدول التي سبقتنا تكنولوجيا واقتصادياً والتي أصبحت تصدر لنا ثقافتها صباح مساء وعلى رأسها أمريكا التي أصبح سكانها لا يكفون عن الالتفات حولهم خوفاً من التعرض لخطر الاصطياد والسرقة بالإكراه أو السلب أو التعرض للاعتداء . والذين يقول أبناءها إن مدنهم قد أصبحت مدن أشباح في فترات الليل وذلك لأنهم يخافون الخروج ليلاً . ويخافون الاحتفاظ بأي شيء ثم ينماز لهم وي الخافون أن يتركوا أطفالهم وحدهم بالسيارات ولو لدقائق ، ويخشون التعرض للاغتصاب وتلك التي تعيش وحيدة لابد أن تضع القضبان على نوافذها ، إن الجميع مهددون من التعرض للأسلحة أو القتل مجرد أن يحصل ذبح لهم على بضع دولارات قليلة ، ويخشون على أولادهم الذهاب للمدرسة خشية التعرض للعنف المنتشر في كل مكان^(٢) .

إن الدول التي نسير في طريقها الآن ونأخذ منها كل شيء ونستبدل يومياً ثقافتنا بثقافتها تعاني من أشد ألوان العنف هوساً وجوناً.

فرغم أن الدول الغربية قد عملت على السيطرة على الجريمة عن طريق التقليل من الأفعال المعقاب عليها وذلك برفع القيود على الأفراد وتحليل

(١) راجع هنا محمد إبراهيم زيد : العدالة الجنائية في مجتمع متغير . المجلة العربية للدراسات الأمنية . الرياض ذو الحجة ١٤٠٦ ، ص ١٦ .

(2) Stanto E. Samenow , op - Cit. P.4.

المحرمات وإباحة المحظورات وإطلاق الحريات الفردية متى كان ذلك مقبولاً لدى المجتمع وتحقق ذلك بصفة خاصة بالنسبة للجرائم التي لا تمس حقوق الآخرين أو الجرائم بدون ضحايا Victimless Crimes مثل شرب الخمر وتعاطي المخدرات والزنا والشذوذ الجنسي^(١). فإن أساليب هذه الدول في الحد من الجريمة لم تتحقق أي نجاح ، بل على العكس فقد زاد عدد السجناء زيادة كبيرة في دول الغرب وزاد معدل العنف زيادة كبيرة وزاد المنفق على السجون دون عائد إصلاحي يذكر . وقد جاء في الإحصاءات الجنائية الأمريكية مثلاً ما يدل على ذلك فمعدلات العنف الشديد قد زادت زيادة كبيرة بين عامي ١٩٦٩ ، ١٩٨٢ ليصل معدل القتل من ٧,٣ إلى ١٩,١ لكل مائة ألف من السكان ، وليصل معدل الاغتصاب مع استخدام القوة من ١٨,٥ لكل مائة ألف إلى ٦,٣ ، ولتصل جرائم السرقة بالإكراه والسلب والأذى البليغ Aggravated assault من ١٥٤,٥ إلى ٢٨٠,٨ لكل مائة ألف نسمة . وهذه المعدلات تمثل زيادة مئوية قدرها ٢٥٪ من مرتكبي جرائم القتل Homicide ، ٨٢٪ من مرتكبي جرائم الاغتصاب ، ٥٦٪ من مرتكبي جرائم السرقة بالإكراه والسطو ، ٨٢٪ من مرتكبي جرائم الاعتداء والأذى البليغ . بل إن معدل جرائم السرقة بالإكراه والاعتداء المؤدي للأذى البليغ قد زاد من ٣٢٨,٧ إلى ٥٥٥,٣ بمائة ألف بحيث مثل ذلك زيادة قدرها ٦٩٪ في أربعة عشرة سنة^(٢) . كما أنه من المتوقع أن يرتفع معدل الإيداع بالسجن بالولايات المتحدة عام ٢٠٢٠ ليصبح ٥٥٥ لكل مائة ألف

(١) محمد الأمين البشري .. مرجع سابق ١٩٩٧ ، ص ٢٣٦ .

(2) Neil Alan worner , Margaret A. Zahnrita J. Sagi, Violence, Harcourt Brace college publishers , New York , 1990 , 26.

نسمة في حين أن هذا المعدل في كندا ١١٦ لكل مائة ألف ، وفي استراليا ٩١ لكل مائة ألف . ومعدل القتل في الولايات المتحدة ٩ لكل مائة ألف (أي في كل عام يتم قتل ٩ أشخاص من كل مائة ألف) ومعدل القتل ٢،٢ لكل مائة ألف وفي استراليا يبلغ معدل القتل ١،٩ لكل مائة ألف . وهو نفس المعدل السائد في دول أوروبا^(١) .

والمتابعة الإحصائية للجرائم في الدول العربية تفيد ارتفاع معدلات الجريمة بكافة أنواعها في الدول العربية وقد قدر الباحثون أن معدلات الجريمة ستتزايد في دول الوطن العربي في عام ٢٠٠٠ . بنسبة ٣٤٪ مقارنة بحجمها عام ١٩٩٣ . ورأى أن ذلك يعني الحاجة إلى أكثر من ثلث القوى البشرية والقيمة الحالية زيادة عما هو متوافر حاليا على افتراض أن إمكانات نظام العدالة الجنائية الحالي تفي باحتياجات مكافحة الجريمة بما في ذلك من سعة الإصلاحيات وحجم الشرطة والمحاكم والموارد اللازمة للتشغيل وقد توقع الباحث أن تزايـد جرائم التعدي على الإنسان الضعـف في عام ٢٠٠٠ بنسبة ٣٦٪ عما كانت عليه عام ١٩٩٣^(٢) .

والآن ماذا عن التعامل وأساليب مواجهة الجرائم المعهول بها الآن في دول البحث لمواجهة جرائم العنف .

لقد سبق أن قلنا إن أسلوب مواجهة جرائم العنف - وبافي الجرائم أيضا - بالوطن العربي يعتمد على نظام العدالة القائم على عناصر أساسية مشتركة في جميع الدول العربية الثلاثة موضع الدراسة وقلنا إن العناصر الأساسية لمواجهة الجريمة بهذه الدول يتمثل في الشرطة ، والمحاكم ، والسجون أساسا

(1) Steven Donziger. Op - Cit. p. 196.

(2) البداية : مرجع سابق ص ٢٦٠ .

.. وحيث إن هذه الدراسة ليست مخصصة لنظم العدالة الجنائية أساساً بل إنها مخصصة لظاهرة «العنف» فإننا لن نهتم بهياكل العدالة الجنائية ونظمها وعناصرها بقدر ما سنهتم بدور هذه العناصر فقط في مواجهة جرائم العنف فإننا سنكتفي فقط بالإشارة إلى أن أجهزة العدالة الجنائية بهذه الدول تماثل مع نظيراتها العربيات في أدائها لعملها حيث تقوم هذه الأجهزة كأجهزة رسمية مستقلة عن بعضها فنياً وإدارياً ولكل جهاز اختصاصات محددة وفقاً للقانون إلا أن الإجراءات الشكلية الخاصة بالعدالة الجنائية تجعل هذه الأجهزة متصلة ومتداخلة في بعضها . وتسعى الحكومات إلى دعم وتطوير هذا التداخل تحقيقاً للمشترك لأجهزة العدالة الجنائية فتخصص المحاكم بالنظر في القضايا والفصل فيها وهي مقيدة بالطبع بالبلاغات التي تسجلها الشرطة والأدلة التي تجمعها النيابة والشرطة . وفي نفس الوقت تتأثر أعمال الشرطة كثيراً بقرارات الإدانة والبراءة التي تصدرها المحاكم ، ومن ناحية أخرى فإن أداء المؤسسات العقابية يتوقف على قرارات المحاكم والعقوبات السالبة للحرية ، والعقوبة بنوعيها ومقدارها هي التي تحدد مهام المؤسسات العقابية .

ولا يختلف دخول المتهم في جرائم العنف إلى نظام العدالة في الدول الثلاثة عن أي متهم آخر في أية جنائية أخرى . حيث يبدأ ذلك من خلال القبض عليه عن طريق الشرطة التي لا تثبت أن تحيل ملف القضية للنيابة أو المحكمة متى توفر لها البينة المبدئية ، حيث يتم محاكمة الجاني وتستعين المحكمة بممثل للادعاء والدفاع عن المتهم من محامين ومن ثم فإنه قد يبرأ أو يتم الحكم عليه بعقوبة سالبة للحرية أو بالإعدام . ويتم إيداع المحكومين بالسجون لتنفيذ الحكم . حيث يجب أن يتم تأهيل المحكومين بعقوبة سالبة طوال مدة الحكم للعوده للمجتمع عضواً صالحاً من جديد . ويتم متابعته

من خلال الرعاية اللاحقة بعد الإفراج ومن خلال هذه النظم المتماثلة للعدالة الجنائية توقف باحثين عن أساليب مواجهة جرائم العنف بصفة خاصة ، فلا نجد أي تميز في أساليب التعامل مع مرتكب جرائم العنف عن غيره من مرتكبي الجرائم الأخرى . وعلى ذلك فإن أساليب مواجهة جرائم العنف تسير وفقا لنفس القواعد التي تتبع مع باقي الجرائم وإن كان ثمة تغيرات طفيفة سنوياً عنها بعد قليل وهنا فإننا سنشير إلى آراء العلماء في كيفية مواجهة جرائم العنف أولاً لعل فيها ما يناسبنا ويناسب هدفنا . إن أساليب مواجهة جرائم العنف والتي تتم من خلال نظام العدالة الجنائية قد قال بعضهم إنها يمكن أن تتم باتباع الأسلوب التالية :

- الردع Deterrence

- إعادة التأهيل Rehabilitation

- التعجيز Incapacitation أو السيطرة على الجرم وتوافق معظم الباحثين على أن التعجيز أو إفقدان القدرة على ارتكاب المزيد من جرائم العنف هو أكثر الأساليب التي تؤدي إلى تخفيض جرائم العنف بالفعل ويقول الباحثون التعجيز أو إفقدان الجرم القدرة على ارتكاب العنف يجب ألا يطبق إلا على مجرمين شديدي العنف وأصحاب المعدل العالي من هذه الجرائم ويتم ذلك بمنع هؤلاء من ارتكاب جرائم العنف من خلال إيداعهم السجن لفترة معينة وبالطبع يتطلب ذلك دراسة وتصنيف مرتكبي جرائم العنف إلى مجرمين ذوي خطر وعنف عال ومجرمين ذوي معدل عنف منخفض . حيث يطبق التعجيز بالإيداع بالسجن على الفئة الأولى فحسب . وفي عملية تصنيف جرائم العنف هذه إلى مجموعة « منخفضة العنف » وأخرى « مرتفعة العنف » يجب أن يعتمد على التقارير الذاتية للجاني عن سلوكه وذلك من خلال مقابلات يتم إجراؤها مع الجاني وأن هذا أفضل بكثير من الاعتماد على السجلات الرسمية .

- وقد تصاعدت أخيراً أصوات عديدة تؤكد أهمية الأخذ بعيداً تعجيز مرتكبي جرائم العنف بشكل خاص بواسطة إيداعهم بالسجون وعدم الإسراف في العفو عنهم. فقد أرجع بعضهم مثلاً تصاعد موجة العنف بالولايات المتحدة إلى عدم الأخذ بهذا المبدأ حيث تشير الإحصائيات الأمريكية إلى أن هنالك ما يزيد على ١٤١ ألف مجرم من أصل ٢٣٥ ألف مجرم من الجرميين المسجلين بسجلات الشرطة ارتكبوا جرائم اعتداءات وحشية السنة الماضية ... خارج السجون حالياً .. يضاف إلى ذلك أن ٤٣٪ من الجرميين الذين يطلق سراحهم يعودون لممارسة جرائم جديدة خلال ثلاث سنوات .. وأن الجرميين الذين يحصلون على العفو ، أو يطلق سراحهم بسبب تخفيض العقوبة يرتكبون ٧٠٠ ألف جريمة عنف سنوياً .. وأن واحداً من كل خمسة أشخاص يرتكبون جرائم عنف تجري محاكمةه وحبسه لمدة تزيد على السنة .

- وتشير إحدى الإحصائيات إلى أن معدل السجن في جرائم القتل هو ٧,٧ سنة ، وفي جرائم الاغتصاب ٧,٤ سنة ، وفي جرائم السرقة ٣,٣ سنة ، وفي جرائم الضرب المبرح ١,٩ سنة .

- وتقول ماري كاري ، الخبيرة بشؤون الجرائم أن الحل الوحيد لمكافحة الجريمة في الولايات المتحدة ليس بالعفو عن الجرميين وإنما بتشديد العقوبة ضدهم ، وتقول : عندما يخرج المجرم طليقاً إلى الشارع .. فإنه يعود لارتكاب جرائمه^(١) .

وفيمـا رأـي بعضـهم سياسـة التعـجـيز أو إـفقـاد مرـتكـبي جـرـائمـ العنـفـ بـعـدـلاتـ عـالـيـةـ الـقـدرـةـ عـلـىـ اـرـتكـابـ المـزـيدـ مـنـهـاـ بـحـبسـهـمـ وـسـجـنـهـمـ ، رـأـيـ

(١) الملحق الاقتصادي لجريدة الخليج - ١١ يناير ١٩٩٩ ، ص ١٦ .

آخرون أن سياسة مواجهة العنف يجب أن تتم من خلال استخدام الأسرة والجيرة والتوظيف - أي عدم البطالة - في مواجهة العنف ويتم الاعتماد على الردع Deterrence والتشديد القانوني . ورأوا أن الواجب أن يتم ذلك من خلال تركيز الجهد على برامج اجتماعية واقتصادية مصممة لتقليل أو تخفيض حجم الطبقات الدنيا ، وهناك من قال بوجوب التدخل أو ما يسمى بإستراتيجية التدخل لوقف العنف (مرجrit زهان) ولتخفيض القتل فقد فضلت زهان إستراتيجية مختلفة فقالت بثلاث مقولات للقتل ترتبط أولاًها بالبناء الاجتماعي ، والأخرى ترتبط بالتأثير الثقافي ، والثالثة ترتبط بالتفاعل الاجتماعي ثم صاغت أسلوباً للتدخل يرتبط بأسباب كل منها . وقد ناقشت Zahn عدداً من أساليب العلاج التي قدمتها على أنها تمثل أساساً عريضاً لعلاج الفروق أو عدم المساواة الاجتماعية التي يمكن أن يتبع عنها وهنا تقول إنه بالنسبة لتخفيض القتل فإنها تتفق مع ما تقول به الصحة العامة في هذا الصدد وهذه ترى . القتل بنظر العدو Epidemidogical فتراه على أنه نوع من المرض المعدى الذي يعدي القابلين للعدوى من السكان . ولكنه قابل للعلاج . وتوضح Zahn أن بعض السياسات المتبعة أصبحت قدية وتتطلب جهود اجتماعية ومراجعة تشريعية لأنها تتطلب إعادة بناء بعض المنظمات الاجتماعية وتتطلب إعادة تشكيل معتقدات طال عليها الأمد وتعمل على تدعيم ثقافة العنف .

بالنسبة لجرائم الاغتصاب قال بعضهم إن مواجهتها يمكن أن تتم من خلال اتباع إستراتيجيات فعالة لتجنب هذه الجريمة avoidance strategies وذلك بدراسة ضحايا الاغتصاب كما فعلت بولين ب . بارت ، وباتريشيا برين حيث درستا عدداً من ضحايا الاغتصاب والشروع فيه وقد خلصتا إلى إستراتيجية تميز بين النساء اللاتي كن قادرات على الإفلات أو تجنب

الاغتصاب وأهم ما انتهتا إليه من معطيات البحث أن أفضل أساليب منع الاغتصاب تتضمن توليفة من الاستجابات المماثلة في الصراخ واستخدام القوة من جانب الضحية ولكن في الوقت الذي يجب فيه استخدام الضحية للقوة في مقاومة المهاجم Assailant من الاغتصاب فإن ذلك يزيد بشكل أوبآخر فرص تعرضها للمعاملة الخشنة أو العنف ولذلك فقد رد بعض الضباط العاملين في مجال الاغتصاب ومقاومته بأن ذلك قد يعرض الضحية للإيذاء الجسيم والتعرض للجروح . ولذلك فقد رأى هؤلاء وجوب استخدام العلاج الكيميائي في علاج مرتکبی جرائم الاغتصاب .. ولكن هذا العلاج بدوره يتطلب الاستمرار في تعاطي الهرمونات مما يعرضهم للتأثيرات الجانبية !

بجانب ذلك فقد اقترح بعضهم ت Shiviyas تحد من تواجد الأسلحة والآلات القاطعة وغيرها بيد الأفراد ورأى في ذلك تقليلاً للعنف والقتل ، كما رأى بعضهم أيضاً وجوب التعرف على الأشخاص المختلين والمرضى عقلياً وتمييزهم ووضع سياسة للتعامل معهم حيث إنهم مصدر كبير للعنف بالمجتمع^(١) . وانتقد بعضهم هذه الاستراتيجية بأن عائدها خطير بالنسبة للأشخاص الذين قد يوصمون بذلك . وسبق أن أوضحتنا كذلك أن هذه الوصمة ذاتها قد تكون مبرراً يقنع الشخص بأنه مهيأ لارتكاب جرائم العنف ومن ثم يمكن أن يلعب ذلك دوره في دفعه بعد ذلك لارتكاب جرائم العنف فعلاً . ونزيد بذلك جرائم العنف بدلاً من أن نقاومها ونواجهها .

ويقدم دونزيرج تصوراً حول مواجهة العنف من خلال رؤيته للعدالة الجنائية الأمريكية .

(1) Neil Alan Weiner / Margaret A. Rita Sagi , OP - cit . P.P. 333 - 336 .

وهنا يقول الباحث ستيفن دونزيرج عن نظام العدالة الأمريكية إنه من خلال نظام العدالة يمكن القيام بالقبض على المذنب ومعاقبته ، إلا أن مواجهة جرائم العنف - بل ومواجهة الجريمة بشكل عام - لا بد أن تتم إلى خارج نظام العدالة الرسمي المعمول به في المجتمع وذلك لإيقاف دورة العنف التي تبدأ بالمنزل والأسرة على ما سبق وأشارنا أن إستراتيجية مواجهة العنف لا بد أن تخطط لكي تدعم وتقوي الأسرة وتحسن من ظروف المجتمع المحلي . كما أنه من الضروري أن تعمل على تحسين الظروف الاقتصادية بالمجتمع وخاصة بالنسبة لأولئك الذين يعانون من فقر دافع للجريمة أو بطالة . كما أنه لا بد من توفير العلاج للعدوائية التي يثبت معاناة بعض مرتكبي جرائم العنف منها . كما أن المحاكم لا بد أن تراعي التدرج العقابي بالنسبة للعود في جرائم العنف .

إن المشكلة الرئيسية تمثل في أن الاعتمادات المالية التي كان يجب أن تتجه لدعم برامج مواجهة العنف السابق الإشارة إليه تنفق بدلًا من ذلك على بناء سجون جديدة لحبس المزيد من مرتكبي الجرائم غير العنيفة والنساء . بل إنه كثيراً ما تستقطع المبالغ المصودة لأجل توفير الخدمات للنزلاء على بناء المزيد من العناير والزنزانات والسجون⁽¹⁾ .

وفي موضع آخر يتحدث عن الشرطة ودورها في العنف في المجتمع ويؤكد وجوب العمل على اقتلاع الفساد والرشوة في المجال الشرطي وذلك من خلال رفع مستوى الأجور واستخدام معايير جودة الأداء في العمل الشرطي معأخذ قدرة الأقسام الشرطية على خلق الثقة والقبول لدورها ولرجالها من جانب المتعاملين معها في الاعتبار عند تقييم الأداء الشرطي

(1) Steven Donziger , Op - cit . P. 158.

حيث إن مثل هذه الثقة Credibility هي شرط مسبق للمواجهة الناجحة للجريدة بالمجتمع ويفكك الباحث أن مثل هذه الثقة يمكن بناؤها من خلال تبني فلسفة الشرطة المجتمعية policing Community في أقسام الشرطة إن المطلوب من الحكومة قبل أن تقوم بإنفاق البلايين لاستئجار واستخدام المزيد من الضباط أن تدرك أن الأفضل لها من ذلك هو أن تفك في كيفية استخدام الموجودين منهم بالعمل بطريقة أكثر كفاءة وفاعلية^(١).

وعن المحاكم بالولايات المتحدة يقول إن المحاكم لا تمنع الجريمة بذاتها وإنما تساعد في الحد منها من خلال العقوبات . وتقوم المحاكمات على ثلاث عناصر القضاة ، الادعاء الدفاع . ولكن في الوقت الحالي فإن القوة الأساسية في النظام قد سحب من القضاة إلى الادعاء Prosecutor وقد أدى ذلك إلى قلب توازن القوى داخل نظام العدالة الجنائية الأمريكية وهدد ذلك عمل نظام العدالة الجنائية بالمجتمع . وانتقال قرار المراقبة ، والبارول يعكس عدم التوازن الناتج عن ذلك وهو التوازن اللازم أن يراعى في أي إصلاح لنظام العدالة الجنائية^(٢) .

هذه مقدمة رأها الباحث ضرورية لتناول أسلوب مواجهة الدول العربية للجرائم بشكل عام ولجرائم العنف بشكل خاص .

والآن وبعد هذا العرض السريع يمكن أن نوجز في عرض أمرين : - الواقع أساليب مواجهة العنف في الدول العربية الخمسة محل البحث وجدوى هذه المواجهة .

(1) Ibid. p. 179.

(2) Ibid. p. 193.

- التصور المقترن لمواجهة أكثر فاعلية .

وأقى أساليب مواجهة جرائم العنف في دول البحث :

يتم مواجهة جرائم العنف في دول البحث من خلال ما يلي :

- الشرطة

- السجون والمؤسسات العقابية .

ونستطيع متابعة واقع مواجهة كل من هذه الأجهزة لجرائم الشرطة ومدى اتباعها للأساليب السابق عرضها في مواجهة جرائم العنف وذلك باستعراض سريع لما يلي :

٧ . ٢ . ١ الشرطة

الشرطة هي المدخل الذي تنفذ من خلاله عمليات الردع وإعادة التأهيل والتعجيز أو إفقد القدرة على معاودة ارتكاب الجريمة أي أن الشرطة هي المدخل الذي من خلاله تتم مواجهة جرائم العنف . فهي تتصدى للعنف بين الأفراد وهي التي تقوم بتقديم مرتكبي جرائم العنف إلى الحلقات التالية من أجهزة العدالة الجنائية . ولذا فإن لها دوراً مهماً في مواجهة جرائم العنف . ويحدد كفاءتها في ذلك قدر الردع الذي يقابل به المجتمع جرائم العنف ومرتكبي جرائم العنف التي تحدث به . وإذا كان المعيار المعمول به الآن لقياس قدرات الشرطة في نجاح السياسات الجنائية هو السيطرة على معدل الزيادة أو تخفيض معدل الزيادة في الجريمة بنسب ضئيلة^(١) فإننا نرى

(١) محمد الأمين البشري ، مرجع سابق ، ص ٢٣٦ .

أن أفضل السبل من وجهة نظرنا لتقدير المواجهة الشرطية للعنف في مجتمعات هذه الدول يمكن الإشارة إليه من خلال النقاط الموجزة التالية :

- معدلات جرائم العنف وحجم الجرائم التي لا يتم اكتشافها ولا يتم التوصل إلى فاعلها من هذا النوع من الجرائم.
- الأخذ بالنظم الشرطية الجديدة وعلى رأسها الشرطة المجتمعية والأخذ بالتقنيات العلمية والتكنولوجية الجديدة.

بالنسبة لمعدلات الجرائم بالدول الثلاثة :

سبق أن عرضنا لهذه النقطة بالتفصيل في ثانيا هذا البحث ولسنا في حاجة لمعاودة التأكيد على أن الجريمة في أزيدiad في دول البحث ، الخامسة وكذلك في جميع الدول العربية بما في ذلك بالطبع جرائم العنف^(*).

معدلات القبض على مرتكبي جرائم العنف وعدد الجرائم غير المكتشفة :

إن أكثر الجرائم عرضة للاكتشاف من جانب رجال الشرطة هي جرائم العنف وذلك لأن عدداً كبيراً منها - كالقتل مثلاً - يرتكب في نوبة انفعال ناتج عن تنامي صراع أو منافسة أو مشاجرة⁽¹⁾ وهنا توضح مقارنة معدلات عدد الجرائم المبلغة من ناحية وعدد الجرائم المكتشفة من ناحية أخرى في كثير من الدول العربية بما فيها جرائم العنف أن الفرق بينهما ليس كبيراً كما توضح مقارنة عدد الأشخاص الذين يتم القبض عليهم واحتجازهم رهن التحقيق بالمقارنة بعدد الذين يصدر ضدهم بالفعل أحكام بالإدانة ليس كبيراً أيضاً

(*) راجع «واقع جرائم العنف في الدول العربية» بهذا البحث ، وراجع ذياب البدائنة - مرجع سابق ص . ٦٦-٥٦ .

(1) Charles Silberman, op - cit, P. 294.

ولكن الإحصاءات الجنائية توضح في نفس الوقت أن عدد الأفراد الذين يتم القبض عليهم يفوق عادة عدد الجرائم المرتکبة ويشير أحد الباحثين لذلك بقوله إن في السودان مثلاً بلغ عدد الجرائم المبلغ عام ١٩٨٩ (٤٦٤١٧٠ جريمة) تم اكتشاف ٣٠٨٦٤٨ جريمة . ويضيف قائلاً فإذا فرضنا جدلاً أنه قد تم القبض على متهم واحد في كل جريمة من الجرائم المكتشفة يكون عدد الأشخاص المقبوض عليهم مثلاً لعدد الجرائم المبلغ ولكن الواقع يشير إلى أن عدد الأشخاص الذين تم القبض عليهم قد بلغ ٣٣٥٠٩٤ شخصاً أي يزيد على عدد الجرائم بـ (٥٠, ٢٦٤٤٦٪) ^(١).

وفي دولة الإمارات بلغ عدد القضايا المبلغ عنها عام ١٩٩٨ (٤٣٩٠٦) جريمة في حين بلغ إجمالي المقبوض عليهم ٤٩١٠٩ شخص بزيادة عن عدد القضايا ٥٢٠٣ شخص (١١,٨٪) من إجمالي المقبوض عليهم . وقد بلغت نسبة القضايا التي حكم فيها بالبراءة في خمس إمارات من بين إماراتها الدول السبعة ٨,٨٪ من إجمالي القضايا المبلغ عنها بالدولة . ولا شك أن أحكام البراءة ترتبط بشكل أو باخر بنقص الكفاءة الشرطية .

وبمتابعة ذات النقطة في عدد من دول البحث الثلاثة تبين ما يلي : في الأردن تبين أن إجمالي عدد القضايا المبلغ عنها في عام ١٩٩٣ قد كان (٣٣٦٩٤) جريمة وأن نسبة المكتشف منها بلغ ٩٤٪ وبالنسبة لبعض جرائم العنف توضح الإحصاءات الأردنية أن نسبة المكتشف بهذه الدولة من جرائم الاغتصاب البالغ عددها في هذه السنة ٢٩ جريمة قد بلغت ٩٦,٥٥٪ من هذه الجرائم وكذلك فقد بلغ عدد جرائم القتل العمد بهذه الدولة ٩٦ جريمة بلغ نسبة المكتشف منها ٧٥,٩٣٪ وفي مصر بلغ عدد جرائم العنف عام

(١) محمد الأمين البشري : مرجع سابق - ص ٣٦١.

١٩٩٠ (قتل وحرب أفضى للموت أو بعاهة ، خطف ، اغتصاب ، حرق عمد ، تهديد) ١٥١٣ جريمة بلغ عدد الجرائم المكتشفة منها ٤٪ .٨٥ حيث لم يتم اكتشاف ٢٢٢ جريمة بنسبة تناهز ٦٪ .١٤^(١) أي أن نسبة المكتشف من جرائم العنف في مصر عام ١٩٩٠ هو ٤٪ .٨٥ - أما السرقة الجنائية فإن نسبة المكتشف منها بلغ ما نسبته فقط ٧٨٪ .٥٥ من إجمالي عددها البالغ ١٩٤٧ جريمة عام ١٩٩٠ حسبما أوضح الإحصاء الجنائي العام^(٢) ومعنى ذلك أن نسبة ما تكتشفه الشرطة من جرائم العنف في دول البحث تقترب من متوسط ما تم اكتشافه من مختلف أنواع الجرائم في الدول العربية مجتمعة حيث بلغ عدد مجموع الجرائم المسجلة بالدول العربية عام ١٩٩٦ (١٤٣١٨٧٢) جريمة . كان عدد المكتشف منها (٧١٦٧٦٢) جريمة أي بنسبة اكتشاف مقدارها ٨١٪ .٩٢^(٣) . ولا شك أن ذلك يوضح أن الشرطة تؤدي دورها بفاعلية في مواجهة الجرائم بما فيها العنف وجرائم العنف بالمجتمع خاصة وأن نسب ما يتم اكتشافه من جرائم العنف .

في أكثر الدول تقدماً لا تزيد عما يتم اكتشافه في دول البحث الثلاثة . وهذا ما يوضحه الجدول التالي :

- (١) التقرير الجنائي الصادر عن وزارة الداخلية - جمهورية مصر العربية ، ١٩٩٠ جدول رقم ٧ ص ١٢ ، ١٣ .
- (٢) المرجع السابق ص ١٩ .
- (٣) محمود بن محمد عبد الله كنسناوي . . مرجع سابق ، ص ١٧ .

معدل اكتشاف الجرائم في اليابان مقارنة مع الدول الصناعية ١٩٩٧

الدول الجرائم	اليابان	الولايات المتحدة	بريطانيا ٪١٠٠	المانيا ٪١٠٠	فرنسا ٪١٠٠
القتل	٩٥,٨	٧٤,١	٧٦,٤	٩٤,١	٨٣,٧
النهب	٧٨,٢	٢٥,٨	٢٢,٤	٤٩,٩	٢١,٦
الاغتصاب	٨٩,٦	٥٣,٦	٨٥,١	٧٠,١	٨٠,٨
السرقات	٠,٥٨	١٧,٩	٣١,٣	٣٠,٥	١٥,٣
سرقات المنازل	٦٩,٨	١٤,٥	٢٧,٨	١٧,٧	١٤,٩

ومع ذلك فإن دور الشرطة بالنسبة لجرائم العنف بين الأفراد يبدو محدوداً على المستوى المجتمعي إذ يقتصر دور الشرطة على استقبال بلاغات جرائم العنف والقبض على مرتكبي هذا النوع من الجرائم وجمع ما يرتبط بجرائمهم من بيانات وتقديمها للمحاكم. ذلك لأن الشرطة العربية تتبع الأسلوب التقليدي في العمل القائم على مجرد رد الفعل وليس على محاولة منع وقوع الجرائم أو الحيلولة دون وقوعها.

٢٠.٧ السجون والمؤسسات العقابية :

لقد أوضحت الدراسة أن هناك ٣٨ عائداً إلى الجريمة في جرائم العنف ويمثل هؤلاء قرابة ٢٤٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف بين المبحوثين، ومعنى ذلك أن السجون تفشل في تأهيل حوالي ربع نزلائها من مرتكبي هذا النوع من الجرائم. وهذا يؤكّد ما أشارت إليه دراسات وبحوث عديدة

من الآثار السيئة للسجون ودورها السلبي في مكافحة الجريمة بجانب ما أشارت إليه دراسات لا حصر لها من أن «التأهيل» وهو العمل الأساسي الذي يتوقع من الإيداع بالسجون هدف لم تتحققه السجون إلى الآن^(*). وقد أكدت دراسات عديدة أن السجون تهيئ البيئة المناسبة تماماً لممارسة العنف والتدريب عليه : ومن الغريب أن إدارات بعض السجون يلجأ إلى أساليب غريبة للحد من عنف بعض نزلاء السجون من يتميزون بمارسه العنف داخل السجون إذ استخدمت السجون في ولاية تكساس بالولايات المتحدة وروسيا عقار الديلاتتين على التزلاع على أساس أن الديلاتين يعمل على التخفيف من القلق وهو ضابط للأعصاب من الانفلات ويحجب الحماقة والعنف ويقلل من ثورات الغضب .

وقد نشرت نتائج هذه التجارب في عام ١٩٩٧ ووجد الباحثون الذين أجروا التجربة أن الديلاتين قد قلل من نوبات العنف بين النزلاء فيما أكد الدكتور نيتاشا بيكمهنيقا مدير معهد المخ في روسيا أن الدراسة أثبتت أن هذا الدواء - الديلاتين - يساعد في تخفيف حالات القلق والأفكار السالبة أو الهلامية وأضاف أن الدواء أثبت فاعليته في علاج حالات خاصة كما في حالة سجناء يقيمون مع بعضهم أو تكتظ بهم حجرات السجون لأنهم لا يسترخون بعد تعاطي الدواء وإنما ينامون^(١) .

كما تلجأ إدارات بعض السجون إلى التغاضي عن اللواط بين النزلاء اعتقاداً منها بأن الإشباع الجنسي من شأنه التقليل من نوبات العنف بين النزلاء

(*) راجع بحثنا الميداني - أثر السجن في سلوك النزيل ، مرجع سابق ، الفصل الثاني .

(١) إبراهيم دقش ، دواء سحري مثير للجدل (الخليج) ٣٠ / ٣ / ٢٠٠١ م .

وهنا نتساءل عن دور السجون في دول البحث الثلاثة في مجال التأهيل بشكل عام . والتعامل مع جرائم العنف بشكل خاص .

لقد اعتمد الباحث على معطيات البحث الميداني من ناحية وعلى لقاءات أجراها مع عدد من الضباط بسجون الدول الثلاثة موضع البحث . في مناقشة دور السجون بهذه الدول في تأهيل النزلاء بوجه عام بين فيهم مرتكبو جرائم العنف من النزلاء ، وإذا كان تأهيل المذنبين في جرائم العنف يقتضي أن تتضمن برامج التأهيل الخاص بهم علاج ميولهم للعنف والتفريق بين شديدي العنف منهم وبين ضعيفي العنف . وكذلك يجب أن تتضمن برامج تأهيلهم برنامجاً خاصاً للعمل العقابي يفرغون فيه طاقاتهم وقوتهم والنشاط الوافر السابق الإشارة إلى تميز مرتكبي جرائم العنف به ، بجانب ضرورة تضمن برامج مرتكبي جرائم العنف للعلاج النفسي القائم على ما يسميه علماء النفس الاجتماعي « بالتفريغ أو التنفيس » عن الغضب المكتوب والنزع نحو العنف والاتجاهات العدوانية^(١) . فنظرية تفريغ الغضب والعدوانية والخلص من العنف والتوقف عن ممارسته نجد أن أنساب مكان لها داخل السجون ولكن للأسف فإنه بدلاً من أن يتم ذلك من خلال برامج علاجية نفسية ومجتمعية يستمر العنف داخل السجون في شكل عنف متتبادل بين النزلاء عنف يسقط الضحايا ويزيد العدوانية ويوصل ممارسات العنف^(٢) بين النزلاء .

(١) ليونارد بيركوتز ، تعبئة الغضب ، بحث منشور بكتاب العنف والإنسان . لتوomas بلاس وأخرين ، مرجع سابق ص ٥٢ وما بعدها .

(٢) عبدالله عبد الغني ، مجتمع السجن المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، ١٩٨٥ الفصل الرابع ، بناء القوة .

إن في متابعة برامج التأهيل في دول البحث الخمسة عيوبا ونواقص خطيرة في عمليات التأهيل بسجونها ويكن الإشارة بإيجاز إلى نتائج مقابلاتي مع الضباط والحراس بالسجون ومع ما قاله المبحوثون في هذا الصدد وذلك بالنسبة لأساليب التأهيل المعمول بها بشكل عام وذلك بمتابعة ما يلي :

١ - بالنسبة لدراسة حالة النزيل :

من المعروف أن الخطوة الأولى لوضع برنامج تأهيلي للنزيل هي إجراء دراسة حالة له ، وذلك تمهدًا لإعداد برنامج التأهيل المناسب لحالته ونتائج مثل هذه الدراسة هي التي تحدد معاملة المذنب من حيث طريقة المعاملة ونوع المؤسسة العقابية ، واشتراكه في الأنشطة الإنتاجية بالمؤسسة العقابية (العمل) وتحديد الحرفة أو المهنة التي يدرُب عليها . ومعاملة العلاجية التي يجب أن يلقاها ، وتسكينه أو تصنيفه بزنزانة محددة وعنبر محدد ... إلخ.

ولا شك أن هذه الدراسة باللغة الأهمية والأثر في جدوى برامج التأهيل وتحقيقها للإصلاح والتقويم المستهدف أصلًا من برامج التأهيل أيًا كانت هذه البرامج ، ولكن الواقع يؤكّد أن مثل هذه الدراسة - دراسة حالة النزيل - لا تتم بالطريقة الصحيحة وتواجه الكثير من العقبات في سجوننا العربية .

لعل الصعوبة الأساسية التي تواجه الدراسة تتمثل في حاجتها لعدد كاف من الباحثين الاجتماعيين والنفسين الأكفاء والمزودين بتصور كامل وواف لدراسة الحالة باستخدام تاريخ الحياة والتحليل النفسي . والذين يجب أن تتاح لهم فرصة كافية للدراسة وإعداد ملف لكل نزيل يتبع حياته قبل الجريمة تفصيليا ثم يتبع مواقفه وجرائمها المختلفة وسلوكه داخل المؤسسة على أن يعاد هذا الملف ويصاحب النزيل بحيث يظل دائمًا موجوداً بحيث لو عاد النزيل للجريدة تم الرجوع إليه . والتسجيل فيه طوال حياة النزيل ولا

يتم التوقف عن التسجيل به إلا بعد الإفراج النهائي والأخير للنزيل الذي لا يعود بعده أبداً للجريمة .

وبالطبع لا يكفي وجود ثلاثة أو أربعة من الباحثين الاجتماعيين بالسجن وهذا هو المتوسط العام لعدد الاصحائين في سجون دول البحث الخمسة لإجراء مثل هذه الدراسات ، وأرى حلاً لذلك أن نزيد من عدد الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين بالسجون .

وثمة صعوبة في هذه النقطة ، فمعظم إدارات السجون لا تأخذ برأي هؤلاء الاختصاصيين بالمرة خاصة في تدابير معاملة المذنبين وبرامج تأهيلهم من الناحية الواقعية . بل إن بعض السجون لا تأخذ أصلاً بمقترنات الاختصاصيين حتى في عمليات التصنيف سواء على مستوى المؤسسات أو التقسيم داخل المؤسسة العقابية .

والخلاصة بالنسبة لهذه النقطة أن أهم معوقاتها هي :

- ١ - نقص الاخصائيين الأكفاء عدداً وإعداداً .
 - ٢ - عدم استجابة الإدارات المعنية لما يقدمه هؤلاء من اقتراحات ، بل وعدم إشراكهم أصلاً في رسم برامج التأهيل .
 - ٣ - فضلاً عن عدم قناعة بعض الاختصاصيين بعملهم وعدم رغبتهم في هذا العمل أصلاً .
- ٤ - العمل العقابي ودوره التأهيلي بسجون دول البحث :

تواجه أساليب التأهيل صعوبات عامة في سجون دول البحث الخمسة تتعكس على مرتكبي جرائم العنف بشكل خاص وعلى مرتكبي بقية الجرائم بشكل عام ومن ذلك ما نجده من معوقات تعوق العمل العقابي بالسجون ،

فالبحث قد أوضح أن هناك صعوبات عديدة تواجه قيام العمل العقابي بدوره المنشود في عملية التقويم والإصلاح المستهدفة من وراء برامج التأهيل .

إن العمل لكي يكون جزءاً فعالاً في برنامج التأهيل لا بد له طبقاً للتجربة أن يكون إلزامياً فكثير من النزلاء لا يقبلون على العمل الطوعي أو اختياري . ولكن الإلزام بالعمل ليس سائداً في سجون دول البحث وما يقلل من دور العمل والإقبال عليه ، قلة الأجر ، وعدم تنوع مجالات العمل المتاحة .

٣ - تنظيم وقت الفراغ في برامج التأهيل بسجون الدول الخمسة :

جاء في القاعدة ٧٨ من قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجنين ما يلي : ينبغي أن تنظم جميع المؤسسات أو جها من النشاط الترويحي والثقافي حفاظاً على الصحة البدنية والعقلية للمحكوم عليهم .

وتكشف أقوال المبحوثين وضباط السجون بدول البحث أن تنظيم الوقت أمر غائب تماماً من الناحية الواقعية ، ففي ظل عدم تكليف النزلاء بعمل ما وفي ظل عدم وجود مجالات للإنتاج يصبح الوقت كله فراغاً يصعب تنظيمه بجانب أن النزلاء كثيراً لا يجدون التشجيع الكافي للانضمام إلى أنشطة تثقيفية وترويحية وفنية ورياضية وثقافية في ظل عزلهم عن المجتمع الكبير ، وإحساسهم بأنهم أصبحوا منبوذين تماماً ، ومهملين من الجميع ، فالعامل النفسي يعد ركناً أساسياً في الاتجاه نحو مثل هذه الأنشطة .

هذا فضلاً عما تتطلب مثل هذه الأنشطة من موارد مالية وأماكن مهيئة لمارستها ، وهذه ليست متاحة في المؤسسات العقابية بدول البحث عادة ، فضلاً عن احتياجها لمدرسين وموجيدين من نوعية خاصة من القطاع المدني غير العامل بالمؤسسات العقابية وهذه عناصر لا يستعان بها في هذا المجال في سجون دول البحث - بل وبقية السجون العربية - عادة .

٤ - الإبقاء على الصلة بين النزيل والمجتمع الخارجي :

من المعلوم أن تأهيل النزيل يتضمن أن تتکفل برامج التأهيل بإعداد النزيل وتهيئته للعودة للمجتمع ، وأن أحد متطلبات ذلك ألا تقطع علاقة النزيل بالمجتمع الخارجي وأهم ما درجت عليه الدول المتقدمة في هذا الصدد قد تمثل في الأخذ بنظام الإجازات ونظام الزيارات الزوجية ، كما أن المراسلات مع الأهل والأصدقاء ومتابعة الصحف والتلفزيون وغيرها يمكن أن يحافظ على الصلة مع المجتمع الخارجي . ورغم أن الدول الخمسة تبذل قصارى جهدها في هذا الصدد إلا أن إمكانياتها لا تساعد على الإبقاء على صلة النزيل بالمجتمع الخارجي خاصة وأن الزيارات الزوجية ليس عموماً بها في هذه الدول ونظام الإجازات المنوحة للسجناء أيضاً ليست مطبقة بها جميعاً .

٥ - التعليم والتدريب :

توضح أقوال المبحوثين أن نسبة ضئيلة جداً من نزلاء السجون العربية قد استفادوا بالفعل من نظام التدريب والتعليم ويکفي أن نشير أنه في إحدى الدول الخمسة المبحوثة هناك عدد ١٢ نزيلاً فقط ملتحقون بالدراسة وإن الجامعات ترفض التسجيل لطلاب من السجناء في بعض هذه الدول وأن وزارة التعليم لا تدعم الالتحاق بالدراسة من خلال رفضها مد السجون بمدرسيها للتدريس لنزلاء السجون . وهذا نفسه ما وجدته في دولتين آخريتين من دول البحث الإفريقية ، وتحدد إحدى دول البحث زيارة الأصدقاء والأقارب للسجناء مرة واحدة كل ٢١ يوماً ولمدة ساعة ونصف الساعة فقط بينما تحدد دولة أخرى الزيارة بساعة ونصف على الأكثر (على حد قول أحد المسؤولين) كل أسبوع .

ورغم ذلك فثمة بوارد جديدة طيبة حيث أقامت دولتان من دول البحث الخمسة مدرسة داخل السجن تضم صفوف ابتدائي ، وإعدادي ، وثانوي . كما أن بها عدداً من التزلاء ملتحق بالجامعة بالفعل كما يعقد بها دورات لمحو أمية النزلاء .

أما التدريب فإن سجون الدول الخمسة تهتم بالتدرير ولكن الشائع بها التدريب على بعض الحرف البسيطة كالتجارة والميكانيكا والحدادة والدهان والخياطة وهي حرف لا تجد طلباً عليها في السوق الخارجي بقدر مجز .

٦ - أما عن دور المكافأة والتأديب :

فإن أقوال المبحوثين وما أدلى به بعض المسؤولين ومتابعة الواقع الميداني بعض دول البحث تؤكد أن «المكافأة» تكاد تكون غير معروفة بالسجون العربية ولا تستخدم بشكل رسمي أصلاً ، أما التأديب فهو الأسلوب المعروف وهو الأسلوب العقابي الذي يعمل على تدعيم اتجاهات العنف بين النزلاء ويتسرب في كثير من أحداث العنف أيضاً سواء ضد الحراس أو بين النزلاء بعضهم وبعض إذ عادة ما يقوم النزيل الذي يتعرض للعقاب أو التأديب بالانتقام من جديد من ذلك الشخص الذي تسبب في ذلك وهو ما يعمل على استمرار دورة العنف بالسجون .

إن دور السجون في تأهيل مرتكبي جرائم العنف بالذات محدود للغاية كما قلنا فاليس هناك برامج مصممة لانتزاع الميل نحو العنف داخلهم وليس هناك برامج لمعالجة العدوانية التي يتميز بها بعضهم في الوقت الذي تعمد السجون في دول عديدة - الولايات المتحدة - بريطانيا - النرويج ... إلخ . إلى تصميم برامج تأهيلية خاصة لمرتكبي جرائم العنف تتضمن التصدي النفسي

والاجتماعي لتروعهم وميلهم للعنف داخل السجن فقط ، وتتضمن أيضاً برامج تعليمية خاصة بهم وتشاور من جانب إدارة السجون مع جهات خارجية لتسهيل حياة هؤلاء الأشخاص عند الإفراج عنهم . كما أن هذه البرامج أصبحت تتضمن محاولات جادة للقضاء على العنف داخل السجن أيضاً . حيث يتميز البناء الاجتماعي والثقافة السائدة بالسجون بقيامتها على بناء للقوة يرتبط بالعنف ويتوازن في ضوء معايير وضوابط تقوم على ممارسة العنف ^(١) .

(١) راجع هنا عبد الله غانم : مجتمع السجن ، الفصل الخامس بناء القوة ، وراجع أيضاً سجن النساء الفصل الرابع ، وراجع أيضاً أثر السجن في سلوك النزيل الفصل الخامس ، وراجع أيضاً Neil A alan مرجع سابق ص ٢٢١ .

الخاتمة

لقد انطلق الباحث في دراسته هذه بجرائم العنف وأساليب مواجهتها في البلاد العربية من رؤية محددة لمرتكب جرائم العنف وقد صاغنا رؤيتنا هذه في فرض محدد فافتراضنا أن كل مرتكب جريمة عنف بغض النظر عن نوعها هو شخص مر بخبرات و خضع لمجموعة عوامل أكسبته صفة الشخصية المهيأة للاستجابة للعوامل الدافعة للعنف . وافتراضنا أن مجموعة العوامل المهيأة هذه لا تعمل تلقائيا على نقل الفرد من مرحلة الاستعداد للعنف إلى مرحلة ارتكاب العنف بل لابد أن يتعرض الشخص المهيأ لارتكاب العنف لعامل أو لمجموعة عوامل أخرى أسميناها بالعوامل الدافعة للعنف أي العوامل التي تجعل الشخص يتقلّم من حالة الاستعداد إلى حالة ممارسة العنف وارتكاب جرائم العنف . وقد افترضنا أن الخصائص الديموغرافية الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والبيئية والتاريخ الإجرامي للجاني تلعب دوراً مهماً في التهيئة للعنف . كما افترضنا أن نظم العدالة المعمول بها في دول البحث تلعب دوراً سلبياً في مواجهة جرائم العنف أما بالنسبة للعوامل الدافعة فقد رأيناها مجموعة عوامل مختلفة لا ترتبط بالجريمة بعلاقة سببية مباشرة بقدر ما ترتبط بشخص الجاني وظروفه والمكان والزمان والسياق الاجتماعي وشخصية الضحية وانطلاقاً من هذا التصور عالجنا مجموعة العوامل المهيأة للعنف ثم مجموعة العوامل الدافعة للعنف وقد انتهت الدراسة في هذا الجزء إلى ما يلي :

أولاً : العوامل المهيأة للعنف بين المبحوثين :

١ - العمر وجرائم العنف :

أوضحت الدراسة أن هناك علاقة بين فئات عمرية محددة وزيادة جرائم العنف . حيث تبين أن فئات العمر المتوسطة أي الفئات من ٢٥ لاًقل من ٣٠ عاماً تصل معدلات جرائم العنف إلى ذروتها حيث تبلغ نسبة مرتكبي جرائم العنف في هذه الفئة العمرية ٦٪ .٣٥٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف بدول البحث بحيث يمكن القول إن هذه هي فئة العمر الإجرامي لجرائم العنف بدول البحث الثلاثة . وقد تبين أن الفئات العمرية التي يرتكب أفرادها جرائم العنف هي الفئات التي يبلغ فيها الإنسان أقصى فتوته وقوته ونشاطه بحيث إن الفئات العمرية ٢٠-٣٥ تكاد تختكر ممارسة العنف وارتكاب جرائم العنف حيث بلغت نسبة الأفراد من هذه الفئة ٣٪ .٧١٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف بالعينة . وبالطبع فإن هذا مؤشر له دلالته الخاصة ليس بالنسبة لدول البحث فحسب بل وأيضاً بالنسبة للدول العربية قاطبة حيث من المعروف أن هذه الفئات العمرية تحتل قاعدة واسعة في الهرم السكاني بالدول العربية كلها . من جانب آخر أوضحت الدراسة أن هناك علاقة بين فئات العمر وأنواع جرائم العنف حيث تبين من الدراسة أن هناك عمراً إجرامياً واحداً بالنسبة لجرائم القتل والاغتصاب والضرب والإيذاء البليغ وهذا العمر الإجرامي هو الفئة العمرية ٢٥-٣٠ عاماً حيث ارتكب أفراد هذه الفئة أعلى النسب من هذه الجرائم الثلاثة .

٢ - الحالة الزواجية وجرائم العنف :

توضح البيانات أن هناك علاقة بين الإقدام على ارتكاب جرائم العنف والحالة الزواجية فقد تبين أن ثمة تفاوتاً كبيراً بين نسب مرتكبي جرائم العنف

من المتزوجين وغير المتزوجين حيث بلغت نسبة الفئة الأولى بالعينة ٥٪٣٧ وبلغت نسبة الفئة الثانية ٩٪٥١ ولعل هذا يؤكّد ما انتهى إليه باحثون كثيرون من أكدوا أن الزواج يُعمل على خفض ارتكاب الجريمة بين المتزوجين وعلى رأسهم أميل دوركايم.

تبين أن المطلقين والأرامل أقل ارتكاباً لجرائم العنف من غيرهم من الفئات الزوجية حيث لم يتجاوز ما ارتكبه أفراد هاتين الفئتين من المبحوثين ٦٪١٠ من إجمالي عينة البحث وبشأن العلاقة بين الحالة الزوجية والأنواع المختلفة لجرائم العنف فقد تبين أن من لم يسبق لهم الزواج أكثر ارتكاباً لجرائم الضرب والإيذاء البليغ وجرائم القتل وجرائم الاغتصاب والخطف وذلك بالمقارنة بالمتزوجين بدول البحث بينما تساوى نصيبيهما بالنسبة لجرائم السرقة بالإكراه.

تبين أن فئة من لم يسبق لهم الزواج قد ارتكب أفرادها أكثر من ضعفي جرائم الاغتصاب بالمقارنة بالمتزوجين بعينة البحث.

٣ - الجنس وجرائم العنف :

أوضحت الدراسة أن المرأة العربية مازالت بعيدة عن الانغماس في جرائم العنف حيث تبين أن عدد مرتكبات جرائم العنف بالعينة ٢٦ امرأة من إجمالي العينة البالغ عددها ١٦٠ مبحوثاً ومحفوظة يمثلن ٢٪١٦ من إجمالي أفراد العينة. وبشأن العلاقة بين «الجنس» ونوع جرائم العنف فقد تبين أن معظم النساء بالعينة ارتكبن جرائم قتل حيث ارتكبن ٣٪٢٣ من إجمالي جرائم القتل بين المبحوثين حيث بلغ عدد القاتلات ٢٠ امرأة يمثلن حوالي ٧٪٧٧ من إجمالي مرتكبات جرائم العنف من النساء.

الوضع الأسري وجرائم العنف :

عالج الباحث هنا عدداً من المتغيرات الأسرية في علاقتها بجرائم العنف. وانتهى البحث في هذا الصدد إلى ما يلي :

١ - حجم الأسرة الزوجية وارتكاب جرائم العنف :

كشفت الدراسة عن ضخامة حجم الأسرة الزوجية في أسر المتزوجين من المبحوثين فقد كشف البحث أن الأسر التي يبلغ حجمها ستة أفراد فأكثر قد بلغت نسبتها قرابة ٣٢٪ من إجمالي المبحوثين وقد كشف البحث أن حجم الأسرة بين المبحوثين يرتبط بعلاقة عكسية منتظمة مع عدد مرتكبي جرائم العنف بين المبحوثين .

٢ - حجم الأسرة الزوجية وأنواع جرائم العنف بين المبحوثين :

كشفت الدراسة عن عدم وجود علاقة منتظمة تماماً بين أنواع جرائم العنف المختلفة وحجم الأسرة الزوجية فيما عدا جريمة الخطف التي كشفت الدراسة عن علاقة منتظمة مع حجم الأسرة الزوجية حيث تركزت هذه الجريمة في الأسر الصغيرة الحجم فاقتصرت على الأسر ذات التفلين ، والأسر ذات الثلاثة أطفال حيث بلغت ٥٠٪ بين الفئة الأولى ، ٥٠٪ في الفئة الثانية من الأسر .

٣ - الأسرة الوالدية وجرائم العنف :

تبين أن ٣٧٪ من المبحوثين قد نشأوا بأسر كبيرة الحجم (سبعة أشخاص فأكثر) ويرتبط إسهام الأسر الوالدية الكبيرة الحجم بعدد كبير من مرتكبي جرائم العنف بما تمثله هذه الزيادة في حجمها من ضغط اقتصادي ومن قلة الاهتمام والرعاية في المراحل المبكرة من عمر الأبناء بجانب زيادة احتمال تواجد شقيق منحرف أو شقيقة .

كشفت الدراسة عن عدم وجود علاقة محددة بين حجم الأسرة والوالدية لمرتكبي جرائم العنف ونوع جريمة العنف التي ارتكبها الأبناء.

٤ - الحالة التعليمية وجرائم العنف :

ونوجز ما كشفت عنه الدراسة هنا على النحو التالي :
أو صحت الدراسة أن هناك علاقة عكسية بين ارتفاع مستوى التعليم والإقدام على ارتكاب جرائم العنف حيث تبين أن فئات المبحوثين من متواسطي التعليم والتعليم الثانوي أسهمتا بأكثر قليلاً من نصف ما أسهمت به فئات الأميين وأشباههم من يقرؤون ويكتبون حيث أسهمت هاتان الفئتان بنسبة ٢٣٪ ، من مرتكبي جرائم العنف بينما أسهمت فئة الأميين وفئة من يقرأ ويكتب بنسبة ٦٢٪ ، من إجمالي عينة البحث بينما لم يرتكب الجامعيون سوى ٤٪ من إجمالي جرائم العنف بدول البحث .

أما عن العلاقة بين الحالة التعليمية للمبحوثين ونوع الجرائم التي ارتكبوها فقد تبين وجود علاقة طردية بين انخفاض المستوى التعليمي والإقدام على ارتكاب جرائم القتل حيث وجدنا أن ٦٦٪ من مرتكبي جرائم القتل بين الأميين وأشباههم من يقرؤون ويكتبون ، كما كشفت الدراسة عن وجود علاقة بين المستوى التعليمي للمبحوثين والإقدام على ارتكاب جرائم الاغتصاب بين المبحوثين حيث وجدنا فئة الأميين وأشباههم من يقرؤون ويكتبون قد ارتكبت ٥٥٪ من جرائم الاغتصاب . في حين أخذت هذه النسبة في التناقض بشكل منتظم مع ارتفاع مستوى التعليم لتبلغ ٢٨٪ بين فئة التعليم المتوسط وتبلغ ١٠٪ بين فئة التعليم الثانوي ولتصل إلى ٦٪ بين الجامعيين .

بجانب ذلك فقد كشفت الدراسة عن وجود علاقة عكسية بين ارتفاع مستوى التعليم والإقدام على ارتكاب جرائم الضرب والإيذاء البليغ حيث

تبين أن المتمم لفئات الأمين أو أشيه الأميين من يقرؤون ويكتبون قد ارتكبوا ٢٦٪ من إجمالي هذه الجرائم ، فيما تناقضت هذه النسبة تناقضاً منتظاماً في الفئات التالية . كما أوضحت الدراسة أن هناك علاقة غير منتظمة بين ارتفاع المستوى التعليمي وعدد مرتكبي جرائم السرقة بالإكراه والسطو والسلب حيث ارتكب الأميون ومن يقرؤون ويكتبون ٦٠٪ من إجمالي هذا النوع من الجرائم وارتكب المتمم لفئة التعليم المتوسط ١٨٪ من هذا النوع من الجرائم . وقد اقتصرت جرائم الخطف على فئة الأجنبيين وأشيههم من يقرؤون ويكتبون .

٥ - الحالة الاقتصادية وجرائم العنف :

عالج الباحث الحالة الاقتصادية في علاقتها بجرائم العنف بالتركيز على عدد من المتغيرات الاقتصادية وكانت أهم النتائج التي توصل إليها هي : العمل والمهن بين المبحوثين :

- أوضحت الدراسة أن نسبة قليلة من مرتكبي جرائم العنف من المبحوثين كانوا عاطلين قبل ارتكابهم للجريمة حيث بلغت نسبة هؤلاء ٥٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف . كما تبين أن باستثناء الطلاب بالعينة البالغ نسبتهم (٨,٣٪ من إجمالي العينة) وربات البيوت غير العاملات (البالغ نسبتهم ٦,٥٪) فإن باقي المبحوثين ٤٩٪ من مرتكبي جرائم العنف كانوا يعملون بأعمال منتظمة قبل ارتكاب الجريمة بما يعني أن الإقدام على ارتكاب جرائم العنف لا يرتبط بعلاقة مباشرة بالبطالة .

- أوضحت الدراسة أن أكثر أنواع المهن إسهاماً في جرائم العنف هي مهنة الحرفيين التي أسهمت بنسبة ١٢٨٪ من مرتكبي جرائم العنف ولكن مع ذلك فإن الدراسة تشير إلى إسهام معظم المهن في جرائم العنف بحيث

وجدنا الموظفين ، والطلاب ، والمبتسفين والمزارعين والتجار والعمال والخدم يقدمون على ارتكاب جرائم العنف وإن تفاوتت نسب هذا الإسهام بالفعل بين هذه المهن .

- بشأن العلاقة بين نوع المهنة ونوع جرائم العنف التي ارتكبها المبحوثون تبين أن النسبة الأكبر من مرتكبي جرائم العنف من الحرفيين قد ارتكبوا جرائم الاغتصاب والقتل والسرقة بالإكراه والسلب حيث بلغت نسبة جرائم الاغتصاب بينهم ٣٨٪ ، ونسبة مرتكبي جرائم القتل بينهم ٢٦٪ ، أما جرائم السرقة بالإكراه والسلب والسطو فإن ٦٠٪ منها قد ارتكبها حرفيون أيضاً . كما أوضحت الدراسة اقتصار جرائم الخطف على مهن التجارة وربات البيوت الذين تساوت نسب ارتكابهم لهذه الجريمة حيث بلغت ٥٪ لكل من هاتين الفئتين .

٦ - الدخل وعلاقته بجرائم العنف بين المبحوثين :

تبين أن هناك ٣١ مبحوثاً يمثلون قرابة ٢٣٪ من إجمالي العينة يعانون الفقر الشديد حيث يقل دخل ٥٠٪ منهم عن ٥٠ دولاراً شهرياً بينما يقل دخل الباقي عن ١٠٠ دولار شهرياً . بجانب أنه يمكن إضافة نسبة أخرى من المبحوثين إلى فئة الفقراء أيضاً لمبررات ساقها الباحث بمن البحث وهي الفئة (التي يقل دخل الأسرة فيها عن ١٥٠ دولاراً شهرياً) فإن نسبة الفقراء بالعينة ترتفع إلى ٣٥٪ من إجمالي المبحوثين . وهذه نسبة كبيرة تزيد من نسبة من هياتهم الحالة الاقتصادية للعنف بالعينة زيادة كبيرة .

أوضحت الدراسة أن هناك جزءاً كبيراً من جرائم العنف لا يتم تحت إلحاح قلة الدخل أو الفقر حيث تبين أن قرابة ٢٥٪ من مرتكبي جرائم العنف يتتمون إلى الطبقة المتوسطة - التي يتراوح الدخل الشهري بين أفرادها بين

٣٠٠ - ٢٠٠ دولار شهرياً. كما أن الدراسة أوضحت أن ٩,١٪ من المبحوثين قد ارتكبوا جرائم عنف بينما دخل الفرد الشهري بينهم أكثر من ٣٠٠ دولار شهرياً. مما يشير إلى وجوب مراجعة الرابط بين انخفاض الدخل والعنف بالنسبة لفئة كبيرة من مرتكبي هذا النوع من الجرائم بالدول العربية.

بشأن العلاقة بين الدخل ونوع جرائم العنف بين المبحوثين فقد كشفت الدراسة أن الفئات الأكثر فقراً بين المبحوثين هم الأكثر ارتكاباً لجرائم القتل والاغتصاب بمعنى أن الأكثر فقراً بين المبحوثين قد ارتكبوا أكثر جرائم العنف تطرفاً وإيغالاً في العنف. حيث إننا نعلم أن الأشخاص الذين نشؤوا في الأسر ذات الدخل المنخفض يزداد احتمال انخراطهم في جرائم العنف بالمقارنة بغيرهم^(١).

كما أوضحت الدراسة أن هناك علاقة عكسية بين ارتفاع الدخل والإقدام على ارتكاب جرائم العنف ضد الملكية مثل جرائم السطو والسرقة بالإكراه والسلب وكذلك جرائم الضرب والإيذاء البليغ والقتل حيث أوضحت الدراسة أن ثمة تناقضاً في معدل ارتكاب هذه الأنواع من الجرائم بين الفئات الأكثر دخلاً. ويبدو هذا التناقض بشكل خاص في الفئات التي يزيد الدخل بين أفرادها عن ٢٠٠ دولار شهرياً والخلاصة أنه قد تبين أن الدخل له انعكاسات واضحة على نوع جرائم العنف بين المبحوثين بحيث اتجه منخفضو الدخل إلى ارتكاب نوعية محددة من جرائم العنف ألا وهي جرائم العنف ضد الملكية ، في حين غالب العنف ضد الأشخاص وحياة الإنسان على جرائم العنف بين أصحاب الدخول الأكبر ، مما يعني أن ثمة علاقة عكسية بين تزايد الدخل وأنواع جرائم العنف الموجهة ضد الملكية

(1) Steven. R. Donziger, Op-cit. P. 198.

وبين انخفاض الدخل وتزايد جرائم العنف الموجهة ضد الأشخاص بدول الوطن العربي .

٧ - البيئة الاجتماعية وجرائم العنف بالوطن العربي :

تناول الباحث هنا العلاقة بين نوع البيئة الاجتماعية من ناحية وجرائم العنف من ناحية أخرى فتناول علاقة جرائم العنف بالوسط الريفي-الحضري وعلاقة جرائم العنف بنوع الحي ، وعلاقة جرائم العنف بالمسكن باعتبارها مؤشرات تنم عن الوسط البيئي والوسط الاجتماعي ، وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج هنا نوجزها على النحو التالي :

أوضحت الدراسة أن المدن قد حظيت بالنصيب الأكبر من مرتكبي جرائم العنف حيث تبين أن ٦٩٪ من مرتكبي جرائم العنف بالعينة يتبعون إلى المدن ، كما تبين أن هذه المدن تحظى بالنصيب الأكبر من مرتكبي جميع أنواع جرائم العنف بالعينة حيث تحظى هذه المدن بالنصيب الأكبر من القتلة بالعينة إذ يتسمى إليها ٧١٪ من إجمالي القتلة كما تحظى بنسبة ٥٪ من إجمالي المغتصبين ، ٦٥٪ من مرتكبي جرائم الضرب والإيذاء البليغ ، كما يتسمى إليها ٤٠٪ من مرتكبي جرائم السرقة بالإكراه ٧١٪ و ٥٠٪ من جرائم الخطف بالعينة . فيما يحتل الريف والقرى المرتبة الثانية حيث بلغت نسبة جرائم العنف التي ارتكبها مبحوثون من القرى ٢٣٪ من إجمالي عينة البحث بينما احتلت الباادية المرتبة الثالثة حيث يتسمى إليها ٤٪ من إجمالي عينة البحث . وهذا كله يوضح أن هناك علاقة طردية بين درجة التحضر وجرائم العنف .

وقد أوضحت الدراسة أن أكثر جرائم العنف انتشارا بالريف هي جرائم السرقة بالإكراه فالسلب أو السلب فالخطف ثم جرائم الضرب والإيذاء البليغ

بينما أكثر جرائم العنف انتشارا بالحضر هي جرائم القتل فالاغتصاب وجرائم الضرب والإيذاء البليغ .

كشفت الدراسة عن استئثار الحي الشعبي بالنسبة الأكبر من جرائم العنف حيث يتتم إلى الأحياء الشعبية نسبة ٦١٪ من مرتكبي جرائم العنف بالوطن العربي ويتم إلى الأحياء المتوسطة ٣١٪ من مرتكبي جرائم العنف بينما يتم إلى الأحياء الراقية ٨٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف .

بالنسبة للعلاقة بين نوع الحي ونوع جرائم العنف بين المبحوثين تبين ما يلي :

أن المتمين للأحياء الشعبية بين المبحوثين قد ارتكبوا ٥٩٪ ، ٧٠٪ ، ١٠٠٪ من جرائم القتل ، والاغتصاب ، والإيذاء البليغ ، والسرقة بالإكراه والخطف على التوالي . بينما ارتكب المتمون للأحياء المتوسطة من المبحوثين ٣٢٪ ، ٣٪ ، ٢٠٪ ، ٣٣٪ من جرائم القتل ، والاغتصاب ، والإيذاء البليغ ، والسرقة بالإكراه على التوالي .

أما المتمون للأحياء الراقية فقد ارتكبوا ٤٪ ، ٨٪ ، ٤٪ ، ١٠٪ من جرائم القتل والاغتصاب ، والضرب والإيذاء البليغ ، على التوالي . في حين لم يرتكب أي منهم جرائم السرقة بالإكراه والسلب والخطف .

بالنسبة لعدد حجرات المسكن فقد أوضحت الدراسة أن ٤١٪ من إجمالي المبحوثين يسكنون حجرتين فأقل وبالطبع فإن هذا يعني أن نسبة تقترب من نصف المبحوثين يعيشون في مساكن غير مناسبة خاصة إذا تذكرنا ضخامة حجم الأسرة بين المبحوثين .

ومن ذلك كله فقد انتهى البحث إلى الدور الكبير الذي لعبته الخصائص الديموغرافية والخصائص الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والبيئة

الاجتماعية في التهيئة للعنف بين المبحوثين . وانتهت الدراسة إلى أن هذه العوامل مجتمعة يمكن اعتبارها عوامل داعمة ودائمة لإنتاج العنف وتدعيمه بالمزيد من مرتكبي جرائم العنف بالدول العربية الثلاثة .

العوامل الدافعة لجرائم العنف بين المبحوثين :

إن العوامل المهيأة السابق الإشارة إليها قد تضافت في جعل المبحوثين مهيئين تماماً للعنف فالعوامل المهيأة متعددة وكثيرة ومن لم يتعرض من المبحوثين لها جميعاً فقد تعرض لعدد كبير من بينها . على ما سبق وأوضحنا وعلى ذلك فقد كان المبحوثون قبل ارتكاب جرائم العنف مهيئين لممارسة العنف رغم أن كلاًًاً منهم كان مهيئاً بتأثير توليفة من العوامل تختلف من حيث عدد هذه العوامل وأنواعها وقدر تعرضه لها ومدى ضغطها عن غيره من مرتكبي جرائم العنف . وهنا فشمة عوامل نراها قد لعبت الدور الدافع لارتكاب العنف بين هؤلاء المهيئين له . وقد تبأنت وتعددت العوامل الدافعة للعنف بين المبحوثين بنفس القدر الذي تبأنت وتعددت به العوامل المهيأة بينهم وقد رجع الباحث للمبحوث لتحديد الدافع الذي دفع به مباشرة لممارسة العنف انطلاقاً من أن مرتكب العنف يكون واعياً تماماً وعارفاً بهذا الدافع في الوقت الذي لا يكون عارفاً بالعوامل المهيأة أو على الأقل لا يستطيع إن يحدد دورها وأيها كان الأكثر فاعلية في ارتكاب جرائم العنف بل أن عدداً كبيراً من مرتكبي الجريمة لا يرد جريته أصلاً إلى العامل أو العوامل المهيأة ولا يعني بدورها . وب شأن العوامل الدافعة فقد حدد المبحوثون تسعة عوامل دافعة صاحبت ارتكابه للجريمة وتفاعلاتها مع السياق المكاني والزمني والاجتماعي لارتكاب جرائم العنف وهنا فقرار بعض المبحوثين جرائمهم إلى دوافع تعاطي المخدرات والخمور وقت ارتكاب الجريمة

وارتكاب الجريمة تحت تأثير السكر وبلغ نسبة هؤلاء (٧,٨٪) من إجمالي مرتكبي جرائم العنف.

- رد ٣,٦٪ من المبحوثين ارتكبوا جريمة العنف لمحاول القيام بالسرقة حيث كانت السرقة سبباً في إقدامه على ارتكابهم جرائم العنف.

- رد ١٧,٥٪ من المبحوثين ترجع جرائمهم إلى تأثير أصدقائهم الذين زينوا لهم الجريمة أو شجعوهم عليها وشاركوا في ارتكابها.

- رد ٨,٨٪ من المبحوثين ترجع جرائمهم إلى نزغ الشيطان.

- رد ١٢,٥٪ جرائمهم ترجع إلى الرغبة في الانتقام من المجنى عليه.

- رد ٦,١٥٪ من مرتكبي جرائم العنف ترجع إلى اقترانها بمشاجرات عادلة بينهم وبين ضحايا جرائم العنف التي ارتكبواها.

- رأى ٨,٣٪ من المبحوثين كان وضع الضحية الدافع لارتكاب الجريمة ومعظم هؤلاء من المعتصبين الذين أغراهم وضع ضحاياهم بالإقدام على اغتصابهن.

- رد ٥,٧٪ من إجمالي مرتكبي جرائم العنف تعود جرائمهم لأسباب عائلية.

- رد ٥,١٠٪ من مرتكبي جرائم العنف يرجع ارتكابهم للجريمة إلى الرغبة في الحصول على المال.

بينما ذكر ١٠٪ من المبحوثين أسباباً أخرى متنوعة.

التوصيات : « إستراتيجية مواجهة العنف بالوطن العربي»

يعد بعد التطبيقي مطلباً أساسياً في البحوث الاجتماعية بشكل عام . وفي بحوث الجريمة بشكل خاص فتزايد معدلات الجريمة وتزايد جرائم العنف في الدول العربية وفي دول العالم أجمع يجعل توظيف البحث العلمي واستخدام معطياته في التطبيق العملي أمراً مرغوباً ، بل وملحاً أيضاً . ولقد رأى الباحث أن يستخدم معطيات هذا البحث ونتائجها بطريقة غير تقليدية فبدلاً أن يقوم بتقديم عدد من التوصيات المتناثرة التي قد لا تفيد رأى أن يصوغ توصيات بحثه في شكل استراتيجية كاملة وقد صاغ الباحث هذه الاستراتيجية ليس في شكل خطوط تفصيلية فرعية بقدر ما صاغها في شكل مؤشرات ومعالجات تشكل نواه لخطط عمل لمواجهة جرائم العنف في المجال المجتمعي وفي مجال أجهزة العدالة الجنائية المختلفة على المستوى الفردي - مثلاً في شخص مرتكب جرائم العنف - أو على المستوى الاجتماعي - مثلاً في تصور للجهود الاجتماعية وأساليب العمل المجتمعي لمواجهة ظاهرة جرائم العنف - وعلى ذلك . وفي ضوء معطيات هذه الدراسة التي اعتمدت على مراجعة وبحث عينة من نزلاء السجون (٢٣٠ مبحوثاً) وبعض المسؤولين بالسجون بهذه الدول (١٠ من ضباط السجون رجع إليهم الباحث في تقييم دور السجون في الدول الخمسة في مجال مجابهة ومواجهة العنف ونزلاء السجون من مرتكبي جرائم العنف) . واستفاده من تجارب الدول الأخرى وعلى رأسها الولايات المتحدة فإن الباحث يرى أن المواجهة الناجحة للعنف في الدول العربية يمكن أن تنفذ من خلال العمل على عدة محاور نوجزها على النحو التالي :

١ - المحور الاجتماعي والثقافي والاقتصادي .

٢ - المحور الشرطي .

٣ - المحور القضائي .

٤ - المحور العقابي .

١ - المواجهة الاجتماعية والثقافية :

تتمثل المواجهة الاجتماعية والثقافية للعنف في دول البحث الثلاثة -

وهي من وجهة نظرنا نماذج لباقي دول الوطن العربي - في سد التغرات «الاجتماعية» والثقافية التي ينفذ منها العنف إلى أبناء هذه البلاد . وقد ثبت أن العنف ينفذ عبر منفذين مجموعة عوامل مهيئة ، ومجموعة عوامل دافعة أو مسببة لممارسة العنف وحيث سبق أن تناولنا بالتفصيل دور هاتين المجموعتين فإننا سنكتفي هنا بذكر أساليب مواجهتها معا . ونرى أن تلك المواجهة يجب أن تتركز وتنطلق مما يلي :

- وضع استراتيجية متكاملة تجمع بين الاهتمام برفع المستوى الاقتصادي والتماسك الأسري والمستوى التعليمي من ناحية وغرس المفاهيم والقيم الأمنية التي تؤكد على خلق اتجاهات مضادة «للعنف» وترفع من الاتجاهات الإيجابية نحو مفهوم «الأمن» والحفاظ على سلامة النفس والمال .

- وضع استراتيجية متكاملة تتضمن مجموعة خطط لمواجهة العوامل المهيأة للعنف والدافعة له في كل من الأسرة والتعليم .

- فبالنسبة للأسرة يجب أن تستهدف المواجهة الحث على تماسك الأسرة بنائياً ومحاربة معدلات الطلاق الآخذة في التزايد بدلاً من الترويج لما يمكن أن يزيد من معدلات الطلاق وهو أمر للأسف نشهده اليوم في الترويج للخلع

وغيره رغم أنه من الثابت أن نسبة العنف والجريمة ترتب طردياً بزيادة نسبة التفكك الأسري بالمجتمع كما يجب أن تتضمن الاستراتيجية برامج لتعليم الآباء والأمهات والأزواج والزوجات كيفية وسائل تعليم أبنائهم لتجنب العنف . لقد قامت الدول الغنية جداً التي بها أجهزة ضخمة بالفعل في مجال العدالة الجنائية بالإفادة من الأسرة والمدرسة في مواجهة العنف وذلك بعد أن تبين لها أن جهاز العدالة الجنائية لا يستطيع أن يمنع العنف . إن معظم ما يتم في مجال منع العنف على التحديد بالولايات المتحدة يحدث بطريقة غير رسمية وبغير أي تدخل من رجال البوليس فالوالدان يقولان لابنهما أو لابنتهما لا تتقاول ويعمل المدرسوون على تهدئة وإنهاء الخلافات بين الطلاب ، ويحرس الجار شقة جاره الغائب .

- كما يجب أن تتضمن الاستراتيجية التحكم في الغضب وكيفية التنفيذ عنه بطرق معايرة لأسلوب العنف وذلك من خلال ما يمكن تسميته الآن بإدارة الغضب من خلال التنفيذ غير العنيف عنه ويمكن الاستعانة هنا بأجهزة الإعلام التي تصرف ليل نهار في تقديم ما يضر ولا ينفع وكذلك الاستعانة بأساتذة الاجتماع وعلم النفس وغيرهم من ذوي الاهتمام وبذلك يمكن التصدي لعامل أساسى من عوامل التهيئة للعنف .

- ثبت إحصائياً أن البطالة وانخفاض الدخل ومستوى المعيشة يلعب دوراً مهيناً للعنف . ولا شك أن هناك علاقة طردية بين تزايد معدلات البطالة وتزايد معدلات العنف كما ثبت أن هناك علاقة عكسية بين انخفاض الدخل ومستوى المعيشة وارتفاع مستوى العنف . وهنا فإن التصدي للبطالة بشكل حقيقي ومحاولة رفع مستوى معيشة الأفراد يجب أن يكون عنصراً أساسياً في استراتيجية مواجهة العنف سواء كان عنفاً بين الأفراد أو حتى عنفاً سياسياً .

- الاهتمام برفع مستوى الوعي الاجتماعي والثقافي في المناطق المتخلفة والعشوائية والفقيرة . حيث من الثابت أن هذه المناطق هي مركز تصدیر العنف وهي أيضاً بؤرة ممارسة العدد الأكبر من ممارسات العنف بين الأشخاص بالمجتمع . لأنه وفقاً لمدخلنا بهذه الدراسة فإن معظم أفراد هذه المناطق مهياً أصلاً بحكم المستوى المنخفض اقتصادياً وثقافياً لسكان هذه المناطق وكذلك بحكم الخصائص الديموغرافية أيضاً لهؤلاء السكان . لهذا كله فإن الاهتمام برفع مستوى الوعي الاجتماعي والثقافي والأمني في هذه المناطق يعد محوراً مهماً من محاور استراتيجية مواجهة العنف بل يرى الباحث أن تجاهل ذلك - وهو أمر واقع بالفعل - أحد الأسباب الرئيسية للعنف بالوطن العربي .

- أما بالنسبة للتعليم . فقد أثبتت الدراسات التي تناولت المناهج الدراسية في الدول العربية بشكل عام وفي عدد من دول البحث بوجه خاص ندرة ما تتضمنه المناهج الدراسية بما يسمى بالقيم الأمنية فضلاً عن أن هذه الدراسات قد كشفت أيضاً أن مجموعة القيم الثقافية الاجتماعية بشكل عام معالجة بطريقة غير كافية وملتبسة مع غيرها أيضاً فضلاً عن تضمينها للعديد من القيم السلبية^(١) . وبالطبع فإن ذلك يعني خلو المناهج الدراسية العربية - وخاصة في دول البحث - من محاولة غرس قيم والاتجاهات مضادة للعنف بين الأشخاص . فضلاً عن العنف بשתى صوره . ولهذا فإن

(١) راجع هنا عبد الله غانم : تطوير القيم الثقافية والاجتماعية في المناهج الدراسية العربية ، بحث مقدم إلى الندوة التربوية الخامسة لجمعية المعلمين بدولة الإمارات العربية عن « دور المناهج في غرس القيم والاتجاهات » ٢٠٠٠ ص ٢٧ . وراجع أيضاً محمد خليفة الملا : القيم والاتجاهات ودورها في استقرار المجتمع ، بحث مقدم لنفس الندوة السابقة ص ١٩ .

الاستراتيجية الخاصة بواجهة العنف لابد أن تتضمن الاهتمام بغرس القيم والاتجاهات المضادة للعنف بين الطلاب والدارسين بالدول العربية

- إن التسبيب القيمي ، والانفلات الديني الذي يدعم اليوم من كافة الاتجاهات الإعلامية ووسائل الاتصال وشبكات الكمبيوتر والأفلام والمسرح والسينما - فضلا عن بث العنف بطريقة مباشرة وتجيده بوسائل الإعلام كل هذا يلعب دورا بالغ الخطورة في تدمير القيم وقيم الأمن بشكل خاص ومن الأمور التي يسلم بها الباحثون أن أساليب وأجهزة «العدالة الجنائية» من شرطة ومحاكم وسجون وغيره لا تستطيع أن تتحمل العبء الكامل اللازم للضبط الاجتماعي . ذلك أن الانصياع للنظام والقانون لا ينجم عن الإكراه أو القسر بل إنه ينجم عن الالتزام بالقيم والعادات والتقاليد، فعادة الانصياع أو الإذعان والطاعة اختيارياً وميكانيكياً والتي تتم حتى دون شعور هي التي تجعل معظم الناس يتزمون بالقانون طوال الوقت ذلك أنه بدون الإذعان الطوعي للقانون لدى الناس لا تستطيع أية حكومة أن تحافظ على النظام دون أن تخيل المجتمع إلى معسكر مسلح^(١) . وعليه فإن الاستراتيجية المقترحة لمواجهة العنف لابد ان تتضمن تدعيم النسق القيمي والمعايير الأخلاقية والدينية وخاصة المضادة منها للعنف والتعدي على الإنسان ومتلكاته . وفي ذلك يقول سذرلاند : عندما تعمل المعايير بكفاءة تصبح القوانين غير ضرورية . وعندما لا تؤدي المعايير Mores دورها لا يكون القانون فعالاً بحيث إنه كلما كانت المعايير في المجتمع أقوى كان القانون أقوى وأكثر فعالية^(٢) .

- يجب أن تتضمن استراتيجية مواجهة العنف على المستوى المجتمعي والثقافي أيضاً توظيف ما يسمى بالأسلوب الشعبي للضبط الاجتماعي

(1) Charles Silberman , op - Cit. P.581.

(2) Ibid. P. 282.

لواجهة العنف . ذلك أن كثيرا من جرائم العنف في المجتمعات العربية ترتبط بما يسمى بالثأر ومراجعة أسباب العنف بالإحصاء الجنائي في معظم الدول العربية توضح أن الثأر كان عاملا من عوامل ارتكاب نسبة كبيرة من العنف ، ليس بين الأشخاص فحسب بل إن هناك من عزا «الإرهاب» إلى الثأر من رجال الشرطة لما أقدموا عليه من أعمال عنف وقتل تجاه بعض المواطنين حيث كان الثأر هو الأمر الذي تدور عليه كل الجرائم المختلفة وهو الجريمة المحورية التي يتم من أجلها توظيف الرجال والأموال والأعراف والتقاليد في صعيد مصر مثلا وبين القبائل في بلاد مثل اليمن والأردن وغيرها . ولمواجهة العنف الناجم عن الثأر لابد من ترشيد استخدام الأساليب الشعبية لمواجهته فهي الأساليب الأكفاء أحيانا في استقرار المجتمع والضبط الاجتماعي ، فالحلوة في الأردن ، ومجالس الصلح للثأر في مصر . والقضاء العرفي في صحراء مصر وبين قبائلها وغيرها من المجتمعات القبلية يجب ترشيد دورها . إن هذا العرف لهو مما أصبحنا نسمع عنه اليوم بالشرطة المجتمعية فهذه النظم تؤدي دور الشرطة المجتمعية فلماذا لا ندعمها ونفيدها في مقاومة العنف خاصة وأن معظم مجتمعاتنا «تقليدية» ريفية أو قبلية خاصة وأنه حتى الغربيون يقولون إن تطور المزيد من أساليب الضبط الاجتماعي في المجتمعات النامية والفقيرة يمكن أن تسهم في تخفيض الجريمة بهذه المجتمعات ويعمل على استقرار النظام بها بشكل أفضل مالو اعتمدت على زيادة رجال البوليس والمحاكم أو تطوير برامج التقويم والإصلاح بالسجون⁽¹⁾ ويقول هنا أحد المهتمين بالعنف «إن علينا أن ندعم الأساليب غير الرسمية التي يستخدمها أو يستعملها المواطنون بالفعل لمنع العنف». ويضيف قائلا إنه بنفس الطريقة

(1) Ibid. p. 581.

التي سلمنا بها بأن «الجراحة» ليس وحدها الطريق إلى الصحة ، فإن علينا أن نسلم أن نظام العدالة الجنائية وأجهزتها ليست هي الطريق الوحيد إلى السلامة والتقليل من العنف بالمجتمع^(١).

- بجانب ذلك فشمة بعد اجتماعي مهم يشكل أحد الأساليب الأساسية في مواجهة العنف بشكل خاص والجريمة بشكل عام ويتمثل ذلك في الدور المجتمعي في ما يسمى بالرعاية اللاحقة . إذ من الثابت أن نجاح الرعاية اللاحقة في دورها بالنسبة للمفرج عنه تتطلب دعما اجتماعيا مثلاً في القبول الاجتماعي للمفرج عنه ذلك أنه مهما كان تأهيل المفرج عنه فعالاً فإن رفض المجتمع للمفرج عنهم وللموصومين بالإيداع بالسجن يجعل أي جهد بذل في تأهيلهم ومحاولة إعادتهم للمجتمع يذهب هباءً ، وبجانب هذا الدور الاجتماعي لتدعم المفرج عنه وقبوله اجتماعيا فشمة دور آخر يقوم به المجتمع إزاء المفرج عنه يتمثل في قبول توظيفه وإلحاقه بعمل مناسب وإلا اضطر المفرج عنه لممارسة العنف من جديد بجانب ذلك فإن المجتمع نفسه يوفر دعما أساسيا مطلوبا لنجاح الرعاية اللاحقة وذلك من خلال الجمعيات الأهلية لرعاية المسجونين . وهي الجمعيات التي تلعب دورا أساسيا في تدعيم التزلاع المفرج عنهم . حيث تمدهم ببعض ما يمكن أن ييسر لهم العيش من ملبس ودعم مادي وتساعدهم في الحصول على فرص العمل^(٢) . ونرى ضرورة أن تتضمن استراتيجية مواجهة العنف ترشيد استخدام هذه الجهود الأهلية والتوسيع في استخدامها خاصة وأننا سبق أن أشرنا إلى أن نظام العدالة الجنائية لا يستطيع وحده مهما توفر له من إمكانيات أن يمنع الجريمة أو يحفظ أمن المجتمع وينع حدوث العنف به .

(١) Steven R. Donziger. Op-Cit. P. 210.

(٢) عبد الله غانم : الرعاية اللاحقة وإنفاذ القانون . بحث مقدم إلى مؤتمر المؤسسات العقابية الأولى المنعقد بأبوظبي - مايو ١٩٩٨ ص ٢٢ .

٢ - المواجهة الشرطية لجرائم العنف :

ثمة مفهوم شائع بين رجال الأمن والشرطة يتمثل في مقوله إن زيادة عدد رجال الشرطة يعمل على تخفيض الجريمة بشكل عام بعض النظر عن العقاب والجزاءات ولقد زادت نيويورك مثلاً من نسبة رجال البوليس بها بما يعادل ٤٠٪ وذلك لمواجهة تزايد موجة الجريمة التي اجتاحتها عام ١٩٦٦ وم مقابل ذلك انخفضت نسبة جرائم السطو والسرقة بالإكراه بما يعادل ٣٣٪ . وفي الفترة عام ١٩٦٥ - ١٩٧١ زادت مدينة نيويورك أيضاً من عدد دورياتها الراكبة وأثبت التحليل الذي أجرى بعد ذلك في عام ١٩٧٤ عن هذه الفترة أن ذلك قد أدى إلى انخفاض كبير في نسبة جرائم السلب والسرقة بالإكراه والسطو نتيجة التواجد الأمني الكثيف^(١) . وهكذا ومع أن بعضهم قد يقول إن المجرمين قد يتقللون بإجرامهم إلى مناطق أخرى إلا أننا نرى أن التواجد الأمني مثلاً في كثافة الدوريات الراكبة وفي الشرطي الجائل لا شك أن له أثراً في مواجهة العنف ولقد ثبت أن زيادة تواجد الدوريات الراكبة في مناطق الجريمة « In high - crime hot spot » يعمل على خفض معدلات الجريمة بهذه المناطق^(٢) ، بجانب ذلك فإنه علينا توسيع في تطبيق واستخدام الشرطة المجتمعية ، فاستخدام نظام الشرطة المجتمعية قد خفض جرائم القتل مثلاً بنسبة ٣٦٪ في مدينة New Haven الأمريكية كما خفض جرائم السطو بنسبة ٢١٪ وخفض جرائم الاعتداء والأذى البليغ بنسبة ٤٢٪^(٣) ويقتضي الأمر بالطبع تدريب رجال الشرطة وإقناعهم ببرامج الشرطة المجتمعية خاصة ومن الغريب أنه ما زال لدينا من يعترض على إحداث أي تغيير في

(1) Neil. Alanan op _ Cit. P340.

(2) National institute of Justice, _ Research in Brief. July 1998, P 8._

(3) Steven R. Donziger. Op _ Cit. P. 175.

أسلوب العمل الشرطي . رغم نجاح تجربة شرطة المجتمع في تقليل حجم الجريمة في مدن أمريكية عديدة مثل مدينة نيويورك ومدينة بلتيمور . وغيرها ورغم قدم تجربة الشرطة المجتمعية إذ يرجع ظهور مصطلح الشرطة المجتمعية إلى القرن التاسع عشر وذلك عندما أكد روبرت بيل في عام ١٨٢٩ أهمية الأخذ بما انتهى إليه ريتشارد ماي ، تشارلز براون من ضرورة التعاون بين البوليس والجمهور في التصدي للجريمة وأن على الشرطة العمل على حفظ حقوق الجماهير وخدمة أفراده واكتساب ثقته .

وفي نهاية القرن التاسع عشر كتب ملفيل لي ليؤكد أن الشرطة وجدت لتكون في خدمة الشعب . وأن عمل الشرطة يحتم إلى الأسس التالية :

- منع الجريمة فمنع الجريمة هو معيار كفاءة العمل الشرطي .
- اكتساب الرضا والاحترام من جانب المواطنين .
- أن الشرطة هي جماعة منتظمة . وطبيعتها الأساسية حماية المواطنين وحماية حقوق الأفراد من أن يتعدى عليها الخارجون على القانون .
- أنه من الضروري أن يتعرف المواطنون على القواعد التي تحكم العلاقات المتبادلة بينهم وبين رجال الشرطة ^(١)

وقد ازدادت الدعوة إلى ما يسمى بالشرطة المجتمعية في الولايات المتحدة بعد أن تزايد عدد الجرائم وزادت معدلات الخوف من الجريمة وانتشرت المخدرات فيما سمي بكارثة المدن الأمريكية وتم عقد مؤتمر لدراسة هذه الأوضاع ودور الشرطة بها في عام ١٩٨٠ ومن الأوراق التي قدمت

(1) Pamela Mayhall. T. Barker and . R. Hunter, Police community Relation and the Administration of Justice Prentice Hall Anglewood cliffs New Jersey . 1995. P.5

والمนาوشات التي دارت في هذا المؤتمر . تم التوصل إلى أن الأساليب الشرطية التقليدية لن تستطيع التغلب على الجريمة ومنعها وأن الخوف من الجريمة يشكل ظاهرة خطيرة بالولايات المتحدة . وأنه نتاج علاقات الجريمة السيئة ومؤشر لفساد علاقات الجوار . كما أن ذلك يرجع إلى أن الشرطة لم تكن تعير أي اهتمام لنوعية وكيفية حياة الناس ومشاكلهم وتدعم النظام ، وكانت تكتفي بالاهتمام بالحوادث الخطيرة والقيام برد فعل فقط للجرائم التي تتلقى بلاغات عنها . ورغم وضوح فشل السياسة التقليدية ونجاح تطبيق نظام الشرطة المجتمعية حيث خفضت بالفعل من عدد الجرائم وكمية العنف في عدد كبير من المدن الغربية والأمريكية مثل مدينة نيوهافن ، ومدينة بلتيمور ، وغيرها^(١) فإن الممارسين العاملين من قدامي الضباط الذين ترسوا في البحث الجنائي غير الشرطي في بعض أجزاء عالمنا العربي غير مستعدين لتغيير طريقتهم في التفكير والعمل^(٢) . ويعتبر الباحث أن هذا الأمر يتضمن دراسة ما يسمى بثقافة الشرطة Cop culture ذلك أن التعرف على الطريقة التي يرى بها الضباط الواقع الاجتماعي وكيفية فهمهم له ولدورهم فيه كرجال شرطة يعد مطلبا أساسيا لتحليل وتفسير ما يقومون به^(٣) .

بجانب ذلك فإنه من الضروري أن يزداد دور الشرطة في التنفيذ العقابي ولا يقتصر على مجرد القبض وتقديم المتهمين للمحاكمة ثم حراستهم

(1) Ibid. 176.

(2) عبدالكريم درويش : البحث الجنائي ، علم أم فن الفكر الشرطي ابريل ٢٠٠٠ ص ١٥١ .

(3) Wotley William, Violence and The police, In V. Kappeler : The Police & Society , Illinoi , Warelond Pryss Inc, Illinoi, 1995, P 293.

بالسجون وبالطبع يقتضي ذلك التوسع في البدائل العقابية (وهو ما سنعرض له بعد قليل) التي لا بد أن تلعب فيها الشرطة دوراً مهماً في مواجهة مرتكبي الجريمة بشكل عام ومرتكبي جرائم العنف بشكل خاص.

بالإضافة إلى ما سبق فإن الإستراتيجية المطلوبة لمواجهة العنف في الدول الخمسة محل الدراسة - وبباقي الدول العربية - لا بد أن تراعي مواجهة ما يسمى بعنف الشرطة ذاتها وقد ناقش هانر توش عنف الشرطة وأشكاله العديدة وأوضح أن عنف الشرطة يلاحظ بشكل خاص عندما يتعرض أحد الضباط لحادث عنف من جانب أحد الأهالي حيث تجند أجهزة العدالة الجنائية كلها لإيجاد الجاني والقبض عليه . ويعطي مثلاً بأنه من بين ٣٤٣ شخصاً قاموا بقتل ضباط بين ١٩٦٨ و ١٩٧٠ تم التوصل إليهم جميعاً والقبض عليهم فيما عدا ٥ حالات فقط في حين أنه عندما يقوم أحد الضباط باستخدام العنف والإسراف في ذلك ضد أحد المدنيين فإن الصمت والتجاهل يكون هو السائد في رد الفعل الرسمي . ولا شك أن ذلك يؤدي مع الوقت إلى حدوث العنف بين المدنيين ورجال الشرطة .

إن مواجهة «عنف الشرطة» لا بد أن يحدث من خلال ترقية أساليب تفكيرهم ورفع مستواهم الثقافي والاجتماعي ومحاسبتهم على ما يقعون فيه من مخالفات للقانون وطريقة تنفيذه . خاصة وأنه قد تبين أنه عندما تقرن الإجراءات والمعاملة الشرطية باحترام المدنيين فإن ذلك يعمل على^(١) تخفيف العود إلى الجريمة أو زيادة احترام المدنيين للقانون ولرجال الشرطة ذاتهم . وهنا لا بد أن نوضح أن تخلي الشرطة عن استخدام العنف بطريقة غير مشروعة ليس بالأمر السهل ذلك أن رجال الشرطة يعتبرون الاستخدام

(1) Nationa institute of Juattice . op _ cit p. 12.

غير المشروع للعنف أسلوباً مقبولاً تماماً في أدائهم للعمل . ويجدون له التبرير الأخلاقي . بحيث يعد ذلك مبرراً أخلاقياً . وتزيد تجاربهم المهنية من هذه القناعة . ويررون أن استخدام العنف غير المشروع يرتبط ارتباطاً وظيفياً بتحقيق الأهداف المنوطة بالعمل الشرطي ككل^(١) بحيث يعْلَم رجال الشرطة أن إمكانية استخدامهم للعنف هو الأساس في دورهم في المجتمع^(٢)

٣ - المواجهة القضائية للعنف «دور القضاء والمحاكم والتشريع» :

أمام القضاء المصري ١٢ مليون قضية في انتظار الفصل فيها . هذا ما قالته أحد الصحف الرسمية المصرية في نهاية عام ١٩٩٩ ، التأخر في الفصل في القضايا أحد أسباب العنف . هذا ما فسر به الإحصاء اليماني الجنائي ارتفاع عدد الجرائم باليمن (الخليج ١٥ / ٥ / ١٩٩٩) وتتكرر نفس المقوله في معظم البلدان العربية . هناك نقص في القضاء ، ثمة تأخر يصل إلى ٢٠ عاماً أحياناً في الفصل في القضايا (راجع جريدة الشعب المصرية ٢ يونيو ١٩٩٥) ثمة أحكام لا ترضي الخصوم بل ولا ترضي الصحف والرأي العام وتبدو شديدة التناقض مع أحكام أخرى صادرة في قضايا لها نفس المواصفات والملابسات .

إن القضاء والمحاكم يلعب الدور الأساسي أو يجب أن يلعب الدور الأساسي في التصدي للجرائم . وهنا فإننا نعلم أن ثمة مبانٍ جديدة

(1) Robert Reiner, The Police of the Police , Harvest Wheatsheaf, New york. 1985, P. 85.

(2) Egon Bittner, popular conception about the Character of Police work, In Steven Brandi, Classics in Policing, Anderson Publishing Co., Cincinnati OH., 1996, p. 119 .

للمحاكم مطلوب بناؤها وهذا أمر مبرر بالتأكيد بنقص الإمكانيات . ونعلم أن ثمة نقصاً في القضاة في معظم الدول العربية وهذا أمر غير مبرر إطلاقاً من وجهة نظرنا . ولا أفهم ماذا يعني نقص عدد القضاة في دولة كمصر التي تخرج آلاف الحقوقيين كل سنة . لا أفهم ماذا تعني إجازات القضاة صيفاً^(١) لا أفهم أن يوكل لكل قاضي آلاف القضايا ، لا أفهم أن يتم تأجيل الفصل في القضايا دون ضابط أو رابط . إن دور القضاء في التصدي للعنف وللجريمة بشكل عام دور سلبي إلى أقصى الحدود ، بل إنه كثيراً ما يكون سبباً في زيادة معدلات الجريمة بالمجتمع وخاصة في جرائم العنف كالقتل الذي يرتبط بنظام الثأر في بلادنا العربية . والاغتصاب والضرب المفضي لعاهة أيضاً وبالإضافة إلى نقص القضاة غير المبرر إطلاقاً .

فإن النظام القضائي أيضاً مقيد بخيارات محددة من الأحكام ولابد أن تتضمن استراتيجية مواجهة العنف أموراً عديدة فيما يخص القضاء . إن زيادة عدد القضاة مطلب ليس معجزاً فقط فلنبحث لماذا يجد الناس صعوبات بالغة إذا أرادوا الانضمام لسلك القضاء ، كما أن استراتيجية مواجهة العنف لابد أن تتضمن إيجاد خيارات أخرى عقابية أمام القضاة . فالخيارات التي يختار من بينها القاضي ضئيلة جداً في حين يورد أحد الباحثين أن ثمة خيارات عديدة أمام القاضي فلماذا لا يدعه المشرع يختار من بينها ولماذا لا تشرع - خاصة بعد أن أثبتت جميع الدراسات التي أجريت في جميع بقاع العالم أن الإيداع بالسجن مدخل لزيادة الجريمة بكل المعايير - عقوبات بدائلة خاصة لمرتكبي جرائم عنف الصدفة وغير العمد . مثل تشريع الحكم بالمراقبة المكثفة ، الغرامات المالية ، تعويض الضحية إذا قبل ، التقارير

(١) راجع هنا المرأة وتجارة المخدرات للباحث . ص ٢١٢ .

اليومية التي تقدمها الشرطة عن المحكومين الطلقاء ، معسكرات التدريب القيام بخدمة المجتمع ، الاحتياز المنزلي ، حظر التجول بعد الغروب ، المراقبة الإلكترونية . . الخ^(١) بجانب ذلك بالطبع التوسيع في وقف تنفيذ العقوبة وخاصة تلك التي تقل عن ستة شهور وإحلال أي من هذه العقوبات السابق ذكرها محل الحبس .

إن السياسة الجنائية يجب أن تميز بين جرائم العنف والجرائم غير العنيفة Nonviolent ويجب أن توضع سياسات تقضي بإيداع مرتكبي جرائم العنف بالسجون ، وفي نفس الوقت تقضي باستخدام عقوبات أخرى غير عقوبة الإيداع بالسجن أو الحبس ضد مرتكبي الجرائم التي لا تتسم بالعنف . إننا لسوء الحظ مازلنا نرفض استثمار Invest هذا النوع من العقوبات والتي يطلق عليها - بدائل السجون - في مواجهة الجرائم غير العنيفة . ونصر على عشرة الأماكن المحدودة المتاحة بالسجون على مرتكبي الجرائم غير العنيفة^(٢) .

إن أحد المداخل التشريعية أيضاً لمواجهة العنف تتمثل في سن التشريعات التي تحظر حمل الأسلحة والالتزام بتنفيذها والحقيقة أنه رغم وجود مثل هذه التشريعات في بعض بلدان البحث الثلاثة إلا أن الالتزام بتنفيذها غير جاد وثمة تراخ شديد وانتقائية في تنفيذ هذه التشريعات . ورغم أن بعضهم قد رأى أن تأثير مثل هذه التشريعات يتوقف على نوع العنف إلا أن الدراسات أوضحت أن مثل هذه التشريعات أدت بشكل عام إلى تخفيض حجم جرائم العنف بالذات^(٣) . وفي هذا يرى الباحث أن سن التشريعات

(1) Donizger OP- Cit. P.200.

(2) Ibid. P. 197.

(3) Neil Alan, op - Cit. P. 337.

المانعة لحمل الأسلحة بختلف أنواعها وتطبيق هذه التشريعات تطبيقاً صحيحاً سيؤدي بلا شك إلى انخفاض حجم جرائم العنف . خاصة وأنه من الثابت أن امتلاك الأسلحة أو الحصول عليها بالنسبة لشخص سبق له أن هدد باستخدامها أو استخدمها فعلاً في ارتكاب عمل عنيف يزيد من احتمال استخدامه لها في إحداث أذى قاتل بالأخرين بشكل كبير جداً كما أن الحصول على سلاح ناري أو وجود فرصة للحصول عليه يعد مؤشراً مؤكداً للتبؤ بحدوث واقعة قتل ، ولو أن للشخص تاريخاً في إحراق المباني أو حرق الممتلكات عمداً Arson أو هدد بإحرارها من قبل فإن امتلاكه لمصادر النار يعد امتلاكاً لسلاح بغض النظر عن التأكيد من عدم عنفه وبغض النظر عن تأكيدات الضحية بأنها ليست في خطر ، هذا ما يقول به خبراء الصحة العقلية⁽¹⁾ .

إن استراتيجية مواجهة العنف وجرائم العنف قضائياً وتشريعياً لا بد أن تتضمن أيضاً إنشاء دوائر قضائية خاصة في المحاكم للفصل في قضايا العنف على وجه السرعة . وخاصة تلك القضايا التي ترتبط بجنایات القتل أو الضرب الملحق لإيذاء بليغ . أو السطو والسرقة بالإكراه والاغتصاب . حيث إن التراخي في الفصل في مثل هذا النوع من الجرائم يعد أكثر ما يشير رد الفعل العنيف من جانب المعتدى عليهم وذويهم . ولقد قابل الباحث عدداً من المسجلين خطراً ارتكب أكثر من جريمة عنف في الوقت الذي كان فيه مطلق السراح بكفالة لارتكابه جريمة سابقة .

(1) V. Micheal McKenzie, op - Cit. P. 141.

٤ - السجون والإصلاحات ومواجهة العنف :

سبق الإشارة إلى وضع السجون وبرامج التأهيل الخاصة بالنزلاء عامة ونزلاء العنف خاصة . وسبق الإشارة إلى الصعوبات التي تواجهها عملية التأهيل بسجون الدول العربية الخمسة ولكن إذا كانت عمليات التأهيل التي يجب أن تقوم بها السجون لإعادة نزلاء العنف إلى المجتمع مواطنين مسلمين تواجه صعوبات جمة في هذه الدول فثمة ما يضاف هنا وما يجب أن يراعى التخطيط له في استراتيجية مواجهة العنف بالنسبة للسجون ونعني بذلك وجوب أن تأخذ هذه الاستراتيجية وضع السجون في مواجهة العنف واستخدامها كأحد أساليب مواجهة هذه الظاهرة بعدد آخر من المتغيرات بخلاف ترشيد عملية التأهيل كوضع برامج خاصة لتأهيل «نزلاء العنف» (فضلاً بالطبع عن وضع برامج خاصة بنزلاء كل جريمة تتماشى مع أسباب انحرافهم وخطوره جرائمهم وهو ما ليس معمولاً به أصلاً في أي سجن من سجون الدول الخمسة موضع الدراسة) .

لابد أن تراعي استراتيجية استخدام «السجن» كأحد أساليب مواجهة العنف في المجتمع ما أسماه الباحثون بعنف السجون Prison Violence فعنف السجون يعد أحد ركائز استمرار العنف في المجتمع وهو أساس ما يسمى باستمرار «دوره العنف» في المجتمعات العربية ويميز الباحثون بين نوعين من عنف السجون أولهما العنف الرسمي أو العنف الشرطي بالسجون ، وثانيهما العنف المتبادل بين النزلاء أنفسهم . ويشير أحد الباحثين إلى النوع الأول بقوله : «إنه بينما يحدث معظم عنف الشرطة بالشوارع بحيث يكون ظاهر الرأي العام ووسائل الإعلام فإن العنف داخل السجون أقل ظهوراً والاعتداءات داخل السجون يتضمن المواجهة بين النزلاء بعضهم

بعضاً ورغم ما يؤدي إليه هذا العنف من آثار خطيرة إلا أن النوع الثاني من العنف أي العنف الموجه من جانب النزلاء نحو السلطة الرسمية بالسجون هو الذي يشد الانتباه عادةً وذلك أنه عادةً يؤدي إلى خسائر كثيرة في الأرواح والأموال والمتلكات^(١). وفي هذا الصدد فإن في العشر سنوات الماضية وقع ترددان في سجينين من سجون دول البحث الخمسة. صاحبها أعمال عنف وشغب وإشعال حرائق كما أوضحت دراسة لنا أن العنف في السجون العربية بين النزلاء يعد أمراً طبيعياً^(٢) وأن ثمة تسلیم بين النزلاء بالسجون العربية بأن مجتمع السجن مجتمع تلعب فيه القوة المستندة إلى ممارسة العنف الدور الأساسي والمحوري في انتظام الحياة بين النزلاء ، وقد تبين أن وقوع المشاجرات والعنف المتبادل بين النزلاء يعد أمراً متكرراً واقعاً شبه يومي بالسجون^(٢) العربية بوجه عام .

لقد أوضحت دراستنا عن العنف أن الإيداع بالسجن تعد أحد عوامل إكساب النزلاء لثقافة الجريمة ولثقافة السجن وهي ثقافة عنف أساساً ويضطر النزيل للتكيف مع هذه الثقافة تحت ظروف الحاجة الاقتصادية وتوازن القوى بين جماعات السجناء . وتبيّن أن السجون تعد مكاناً لإكساب العنف وتغذيته وقويته في نفوس النزلاء . ولهذا فإن إستراتيجية استخدام السجون في مواجهة العنف لا بد أن تجد من الأساليب ما يمنع ذلك الدور السلبي والخطير في مجال غرس قيم العنف وإيجاد الاتجاهات الإيجابية في نفوس النزلاء . ولعل هذا هو الذي جعلنا نقول بوجوب التوسيع الشديد في

(1) Neil Alan, op _ Cit. P.221.

(2) عبد الله غانم : تأثير السجن في سلوك النزيل ، مرجع سابق ص ٢١٧ .

استخدام بدائل الحبس السابق الإشارة لأنواعها العديدة انواعها وخاصة بالنسبة للمذنبين منخفضي العنف ومرتكبي جرائم الصدفة . ومرتكبي الجرائم لأول مرة والتوسع في إيقاف التنفيذ والبارول .. وغيرها من الأساليب البديلة للسجن .

المراجع

أولاً : المراجع العربية :

- إبراهيم ، حسن توفيق (١٩٩٣) . ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية ،
بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية .
- الأمانة العامة للمكتب العربي لمكافحة الجريمة (١٩٩٨) .
البداية ، ذياب (١٩٩٩) . التعليم وتحديات المجتمع العربي المستقبلية ،
بحث مقدم إلى المؤتمر العربي للتعليم والأمن ، الرياض .
- برنو ، فيليب ، العنف وعلم الاجتماع (١٩٩٠) بحث منشور في كتاب
«المجتمع والعنف» ترجمة إلياس زحلاوي ، بيروت المؤسسة
الجامعة للدراسات والنشر .
- البشري ، محمد الأمين (١٩٩٧) . العدالة الجنائية ومنع الجريمة ، الرياض :
أكاديمية نايف .
- بلاس ، توماس (١٩٩٠) العنف والإنسان . ترجمة عبدالهادي
عبدالرحمن ، بيروت : دار الطليعة .
- بلاكمور ، كولين (١٩٩٩) لوزة دماغية وراء ارتكاب الجرائم ، ترجمة حسن
حسنين ، مجلة Fox العدد ٣٥ .
- بهنام ، رمسيس (١٩٧٥) علم الإجرام ، الإسكندرية : مكتبة المعارف .
- بيدرج ، شارلز ماكيفر (١٩٥٢) . المجتمع ، ترجمة على محمد عيسى ،
القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية .

بيركوتر (١٩٩٠) . تبعة الغضب ، بحث منشور بكتاب العنف والإنسان ،
ترجمة إلياس زحلاوي ، بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات
والنشر .

بيرو ، آلان (١٩٩٠) التقنية والسلطة والعنف ، بحث منشور في كتاب
«المجتمع والعنف » ، ترجمة إلياس زحلاوي بيروت : المؤسسة
الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع .

التقرير الجنائي اليمني ١٩٩٩ .

تقرير الأمم المتحدة ، للوقاية من الجريمة (١٩٧٧) .

التقرير الجنائي السنوي العماني ١٩٩٩ .

تقرير صندوق النقد العربي (١٩٩٥) .

تقرير منظمة العمل الدولية (١٩٩٨) .

التيير ، مصطفى عمر : (١٩٩٧) العنف العائلي . الرياض ، أكاديمية نايف
العربية للعلوم الأمنية .

درويش ، عبدالكريم (٢٠٠٠) . البحث الجنائي ، علم أم فن ، الشارقة :
الفكر الشرطي - مركز بحوث ودراسات الشرطة .

رضوان ، رضا عبد الحكيم (١٩٩٩) . الظروف المناخية والسلوك الإجرامي
الرياض ، الأمن والحياة .

زيدان محمد إبراهيم (ذو الحجة ١٤٠٦) . العدالة الجنائية في مجتمع
متغير ، بحث منشور بالمجلة العربية للدراسات الأمنية .

شحود ، فايز (١٩٩٩) العنف والجريمة . الشارقة : مؤسسة الخليج .
الطحنيس ، إبراهيم عبدالرحمن (١٩٨٨) . الفئات الاجتماعية المستهدفة
للحريمة في الوطن العربي . بحث مقدم إلى الندوة العلمية الحادية

والعشرين ، الرياض : المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب .

عبدالتعال ، صلاح (١٩٨٠) التغير الاجتماعي والجريمة في المجتمعات العربية القاهرة : مكتبة وهبة .

عثمان ، محمد عارف (١٩٩٥) . إستراتيجية تصورية ومنهجية لدراسة ضحايا الجريمة في الوطن العربي . الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية .

علي ، حسين محمد (١٩٩٦) . الجريمة وأساليب البحث العلمي ، القاهرة : دار المعارف بمصر .

العوجى ، مصطفى (١٤٠٦) . التربية المدنية كوسيلة للرقابة من الانحرافات ، الرياض : المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب .

_____. (١٩٩٣) . استراتيجية أمنية لواجهة جرائم العنف ، الرياض : المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب .

غانم (١٩٨٨) . جرائم المسنين في العالم العربي الرياض : المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب .

_____. (١٩٨٨) سجن النساء ، الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث .

_____. (١٩٩٤) . المرأة وتجارة المخدرات ، الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث .

_____. (١٩٩٥) . مجتمع السجن ، الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث .

- ، (١٩٩٧) . منحرفات صغيرات ، الإسكندرية : سروات للنشر والتوزيع .
- ، (١٩٩٧) . اغتصاب النساء ، الإسكندرية : مكتب سروات للنشر والتوزيع .
- ، (٢٠٠٠) . التنسيئة الأمنية ، بحث منشور في الفكر الشرطي - إبريل ٢٠٠٠ ، الشارقة .
- ، (٢٠٠٠) . تطوير القيم الثقافية والاجتماعية في المناهج الدراسية العربية ، الشارقة : مركز البحوث والدراسات .
- ، (١٩٩٩) التغيير الثقافي وعلاقته بالجرية في مجتمع الإمارات . بحث مقدم إلى مؤتمر التحولات الاجتماعية في مجتمع الإمارات . العين ، جامعة الإمارات .
- ، (١٩٩٤) . علم الاجتماع الجنائي الإسلامي ، الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث .
- ، (١٩٩٨) . الرعاية اللاحقة وإنفاذ القانون . بحث مقدم إلى المؤتمر الأول للمؤسسات العقابية : أبوظبي .
- ، (١٩٩٩) . تأثير السجن في سلوك التزيل ، الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث .
- ، وأخرون (١٩٨٨) المدخل إلى علم الإنسان ، الإسكندرية : المكتب الجامعي الحديث .
- فريق من الاختصاصين (١٩٩١) بيروت : دار الرشيد .
- فيو ، بيتر . العنف والوضع الإنساني ، المجتمع والعنف ، ترجمة إلياس زحلاوي ، بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع .

كريسيبي ، ادوين سدرلاند (١٩٦٨) . مبادئ علم الإجرام ، ترجمة محمود السباعي ، حسن المرصفاوي ، القاهرة ، مكتبة الأنجلو المصرية .

كسناوي ، محمد محمد عبدالله (١٩٩٩) ، التعليم والأمن العربي ، بحث مقدم إلى مؤتمر التعليم والأمن ، الرياض .

كورناتون ، ميشيل (١٩٩٣) ، جذور العنف الحيوية النفسية والنفسية الاجتماعية ، بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع .

كون ، س (١٩٩٢) . الثقافة والجنس ، اللاذقية : دار النشر والتوزيع .

لوجاند ، فرانسو (١٩٩٠) . وجوه العنف المتعددة ، ترجمة إلياس زحلاوي ، بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر .

ليلة ، محمود (١٩٧٢) . العنف في المجتمعات النامية من وجهة نظر التحليل الوظيفي . القاهرة : المجلة الجنائية القومية (يوليو) .

المجدوب ، أحمد (١٩٩٨) . العادات الجنسية لدى المجتمعات الغربية ، القاهرة : الدار المصرية اللبنانية .

العلا ، محمد خليفة (١٩٩٩) . دور المناهج في غرس القيم والاتجاهات ، بحث مقدم إلى الندوة التربوية الخامسة لجمعية المعلمين بدولة الإمارات ، الشارقة .

هلاوي ، حاتم بابكر (١٩٩٨) تكلفة الجريمة في الوطن العربي ، الرياض : أكاديمية نايف .

هندريش ن تيد (د. ت) العنف السياسي ، بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر .

ثانياً : المراجع الأجنبية:

- Alexander Abdennur, (1999) , Camouflaged aggression, book in press,
- Alexander Abdennur, 1979 violence as function of abstract and cognitive processes, Et. Justice VOL 17/8.
- Austin Kent, (1968) Beduin Justice, London , France & Cass,
- Bruce J. Cohen, F.E. peacock; (1987) crime in America. New York, Vintage Books,
- carol smart, (1976) Women crime and criminology, London , routledge & kegan Paul ,
- carol W. o_Nell , (January) (1979). primary Effects of violence control among The nonviolent Zapotec_ Anthropological quarterly, Vol 52, No (1)
- Charles E. Silberman, (1980) criminal violence,criminal Justice, New York, vintage Books,
- Compbelle Ann and John T. Gibbs, (1986) Violent Transaction, Basil. London , Black wall,
- David Lester, (1995) sereal killer, Philadelphia, charless press, publeshers
- Egon Bittner (1996) Popular conception about the character of Police Work, In Steven Brandi, & D. Barlaw, Classics in Policing Cincinnati, Anderson Publishing Co., .
- Emanuel Marx (1997) The social context of violence Behavior, A social Anthropological study routledge, London. kegan Paul.

Emile Durkeim , 1951. suicide, A Study in sociology, New York, Free Press.

Eve S. Buzawa & Carl G. Buzawa, traditional and innovation police Responses to Domestic violence, In Rager G. d. & Geoffrey Alpert Critical Issues in policing, Waviland Press Inc., Illinois, 1997, P. 243.

Geza rohiem, (1996) psycho analysis and Anthropology. New york : International universety Press.

Harret J. kupferer and john Hunphery , Fatal Indian. Violence. In north carolina, in anthropological quarterly vol . 48. No (4).

Harry W. More & W. Fred Wegener (1992). Behavioral Police Management. New York : Macmillan Publishing Co.

Herriet J. kupferer and john A. Huphery, (October 1975) , Fatal Indian violence in north Carolina , in Anthropological quarterly , vol. 48, no (4)

Ilsa Schuster, kinder kueche, (1986) KIBBUTZ Women and status Que. Maintenance in small social community , in Anthropological quarterly, vol 52,

J. milton yinger . 1982 , counter cultures , New York , The free press, A division of Macmillan Inc.,

Jacaues Semelin (2000). La Non Violence, Paris : Seuil Paris, . James J. Steevan & timothy F.Harten _ agel ; (1975) The effect of television violence on the percept ions of crime by Adolescents , in sociology and social research, (New york) volume 60 no , 3

. Jaunes Q. Wilson, (1985). Thinking About crime. New york : vintage Books.

- Jerome E. McColory & C. Consgrave and Susan Sadd (1993) : Community Policing , London : Sage Publication.
- John E. Douglas & Ann W. B & Allen G. B. and Robert K. Ressler. (1992) . Crime Classification Manual, San Francisco : Jossey _ Bass Publishers.
- Max Glukman, Foreword, in Emanuel Marx, (1992) The social context of violent Behavior, A social anthropological study in Israeli Immigrant town .
- Michael McKenzie, (1993) Domestic violent in America, Virginia, Brunswick publishing corporation,
- National Institute of Justice, Research in Brief New York. July 1998.
- Neil Alan Worner , Margaret A. Zahnrita J. Sagi, (1990) Violence, New York. Harcourt Brace college publishers ,
- Pamela Mayhall & T. Barker and R. H. Hanter. (1995) Police community Relation and administration of Justice. New Tersy : Prentice Hall Englewood cliffs.
- Peter Townsend. (1977) Poverty in England Kingdom. London : A.S.
- Reiner Robert, (1985) , The Politics of the Police , New York, Harwest wheatsheaf.
- Report to the Nation on crime and Justice , the Data, U.S.A Department of Justice. 1983.
- Richard o. Nahrendorf. October (1971) Violence and social change, in sociology and social Research, vol. 56 No (1).
- Stanton E. Samenow, (1964) Inside the criminal mind , New York, Times book,

Steven R. Donziger,: (1990) the real war on crime , the report
of the national criminal Justice commission, New york
: Hoper perennial. A division of HarperCollins
publishers,

Westley William, (1995) Violence and the Police , Jn Kappeler
v.: The Police & society , Illinoi : Waveland Press, Jnc.
262